


موسوعة العقيدة والأدبيات

على المنابر




نصارى نجران بين المجادلة والمباصلة

د. احمد على عجيبة
أستاذ العقيدة والأدبيات




موسوعة العقيدة والأديان



نصاريٌّ نجاش
بين المحادلة والمعارضة

د. احمد علی عجیب
أستاذ العقيدة والأديان



دار الأفاق العربية

نشر - توزيع - طباعة
٥٥ - ش. محمد ود طلعت - منش الطيران
مدينة نصر - القاهرة
تلفون : ٢٦١٧٢٣٩ - تليفاكس : ٢٦١٠١٦٤
E-mail : daralafk@hotmail.com

اسم الكتاب : *نهاي نجران بين المجادلة والمحاصلة*
اسم المؤلف : د. (أحمد علوي) مجتبى

رقم الإيداع : ٢٠٠٤/١١٥٣٧
الترقيم الدولي : ٩٧٧ - ٣٤٤ - ٠٩٠ - ٧

الطبعة الأولى
م ٢٠٠٤

جميع الحقوق محفوظة للناشر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين .

، ، وبعد ،

فإن هذا الكتاب يعالج قضية من قضايا الأمس واليوم والغد، ومسألة من مسائل العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب من اليهود والنصارى، كما أنه يبرز جانباً من الجوانب الحضارية للإسلام، وخاصة في معالجة ومناقشة المخالفين في الدين من أهل الكتاب .

إن الإسلام دين يدعو إلى الإيمان بالله بالحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، من خلال الحوار الهدف القاصلد للإصلاح والهداية، والفكر الفاهم الراعي المدرك للحقائق المرتكز على القواعد الإيمانية، والجدال الملزם بالأداب الإسلامية، بل إن المعاملة بالرفق، والمجادلة بالحسنى مطلوبة حتى مع تعتن المخالفين من أهل الكتاب، وتهافت آرائهم، وفساد حججهم، ويطلان اعتقادهم، إلا إذا اعتقدوا، وظلموا، وأساءوا .

وفي ذلك يقول الله تعالى «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَنِدِهِمْ بِإِلَيْهِ هِيَ أَحْسَنُ» [النحل: ١٢٥]. أي بالطريقة التي هي أحسن طرق

المجادلة من الرفق واللين من غير فظاظة ولا تعنيف^(١). (أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن، برفق ولين وحسن خطاب. فأمر الله تعالى رسوله بلين الجانب كما أمر به موسى وهارون عليهما السلام حين بعثهما إلى فرعون)^(٢) في قوله ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّتَنَا لَعَلَّهُ يَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].

إن رسول الله ﷺ أمر أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولين دون مخاشرة ولا تعنيف^(٣).

قال تعالى: ﴿وَلَا يُحَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَبِ إِلَّا يَأْتِيَ هُنَّ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] فأفرطوا في الاعتداء والعناد، ولم يقبلوا النصح، ولم ينفع فيهم الرفق. فاستعملوا معهم الغلظة^(٤).

قال مجاهد وسعيد بن جبير: قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠] معناه إلا الذين نصبوا للمؤمنين الحرب فجذالهم بالسيف حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية^(٥).

إن هدف هذا الكتاب يدور حول إبراز مبادئ وأسس الإسلام في حواره مع غير المسلمين، وإبعاد تلك الصورة المشوهة التي رسمها أعداء الإسلام، حيث اتهموا ورموا المسلمين بالقسوة والعنف، والسيف،

(١) الزمخشري: الكشاف ج ٢ ص ٢٣٥ . ط الخلبي ١٣٩٢ هـ القاهرة.

(٢) ابن كثير تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٩١ ط الخلبي القاهرة.

(٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٠٠ ، الهيئة العامة للكتاب ط. ثانية ١٩٨٧ م. القاهرة.

(٤) الكشاف ج ٣ ص ٢٠٨ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ج ١٢ ص ٣٥١ ، تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٤١٦ .

والتشدد، والتصلب إزاء الرأي المخالف، وإكراه أصحابه على الإسلام. إن تلك الصورة البغيضة الممقوته التي روجها المفترون، واتهموا المسلمين بها غير صحيحة، ولا أساس لها من الصحة، والحقيقة، والواقع، والتاريخ.

كما أنه يهدف أيضاً إلى بيان أن المبادئ الإسلامية في معاملة ومجادلة أهل الكتاب ليست بعيدة عن أرض الواقع، وأنها ليست مجرد مبادئ لا تخضع ولا تقبل التطبيق. وإنما هي نظام تعامل التزم به النبي ﷺ وطبقه في حواره مع نصارى نجران. وكذلك الصحابة، ومن بعدهم.

وسوف نرى من خلال ما أوردناه في هذا الكتاب كيف عامل النبي ﷺ نصارى نجران؟ وكيف جادلهم وناظرهم؟

إن معالجة النبي ﷺ للمواقف التي تعرض لها مع نصارى نجران تحتاج إلى تأمل وفهم، كما أنها تحتاج إلى وعي بحقيقة الأسس الإسلامية في مناقشة أهل الكتاب.

وقد قسمت الكتاب إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: خصصته للحديث عن وفود نصارى نجران التي كانت تفد على رسول الله ﷺ وتناقشه وتجادله. وناقشت اختلاف الروايات في شأن مجيئها. ثم تحدثت عن المشاورات التي دارت بين نصارى نجران بشأن كتاب النبي ﷺ إليهم ثم أشرت إلى ما حدث أثناء توجه بعض الوفود إلى رسول الله ﷺ من اعتراف كبيرهم بصدق النبي وصحة رسالته، وما في هذا من دلائل مستفادة. وناقشت تبعاً لهذا موضوع علم أهل الكتاب ببعثة النبي ﷺ، وأوردت بعض النماذج الدالة على هذا،

وبحثت قضية أن شهادة أهل الكتاب بصدق النبي ﷺ هل تعني دخولهم في الإسلام؟

ثم بينت الأسباب المانعة من اتباع أهل الكتاب الحق رغم علمهم به، ومعرفتهم بصحة وصدق النبي ﷺ.

ثم تحدثت بعد ذلك عن هيئة بعض الوفود، وأنهم دخلوا على رسول الله ﷺ في مسجده عليهم ثياب الحبرات. جب وأردية في جمال رجال بني العارث.

وأشارت إلى كيفية معاملة النبي ﷺ لهم، وأنه سمح لهم بالصلاحة في مسجده. وناقشت على أثر ذلك موضوعين :

• الأول : معاملة الرسول ﷺ لوفود الكفار ورسلهم .

الثاني : حكم دخول أهل الكتاب والمشركين المساجد، وهل يجوز لهم الصلاة فيها؟

أما الفصل الثاني : فكان عن مجالس الجدل والمناظرات .

بيّنت أولاًً معنى الجدل ، ومعنى المناقضة ، والفرق بينهما . ثم تحدثت عن أمر الله لرسوله ﷺ بأن يدعوا أهل الكتاب إلى الإسلام ، وأن يجادلهم إن استدعى الأمر . وبحثت موضوع : هل نسخت آيات الجدل بآيات السيف؟ وأوردت في هذا آراء العلماء ، والرأي الراجح وأداته .

ثم أشارت بعد ذلك إلى الوفود التي شهدت مجالس المنازرات ، وبيّنت أن اليهود حضروا بعضها . بل وتدخلوا في المناقشات ، ولم يدخل الأمر من مناظرات بينهم وبين وفد نصارى نجران حتى ارتفعت أصواتهم . كل فريق يكفر بما في يد صاحبه ويدعى أنه على الحق ولن يبرحه !! كما لم يدخل الأمر من بث اليهود لأحقادهم ، وإظهار مكائدهم أثناء

حضورهم لبعض جلسات المنازرات.

ثم تحدثت بعد ذلك عن موضوعات المنازرات، وبيّنت كيفية استنباطها من الروايات وختمت الفصل بالحديث عن أمرين:

الأول: هل تجوز المباهلة إلى اليوم؟ وما كفيتها؟ وما شروطها؟ وما الذي يترتب عليها؟

الثاني: دعوة القرآن لأهل الكتاب إلى الحق الواجب اتباعه **﴿قُلْ يَأْهَلُ الْكِتَبِ تَعَالَى إِنَّ كَلِمَاتِ رَسُولِنَا وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَقْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾** [آل عمران: ٦٤].

أما عن منهجي في هذا الكتاب فيتلخص في جمع الروايات المتناثرة، وتصنيفها، وتحليلها، والتع摸ق في محتوياتها، والتعليق عليها، ومناظرتها بغيرها، ومناقشة الموضوعات المتعلقة بها.

والحق أن هذا الكتاب أخذ مني جهداً كبيراً، ووقتاً طويلاً. خاصة وأنه لم يكتب في هذا الموضوع - حسب علمي - بحث مستقل، بالإضافة إلى تناشر روایاته في كتب السيرة، والدلائل، والتفسير، والتاريخ، واقتصار الكتاب على إيرادها دون تحليل، أو دراسة لها، وبحث ما فيها من موضوعات.

أرجو أن أكون قد وفقت، وقدمت إلى المكتبة الإسلامية كتاباً هي في أمس الحاجة إليه.

«إِنْ أُرِيدُ إِلَّا إِلْيَاصْلَحَ مَا أَسْتَطَعْتُ وَمَا تَوَفَّيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ»

[هود: ٨٨]

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الفصل الأول

وفود نصارى نجران

الفصل الأول

وفود نصارى نجران

ذكر كتاب السيرة والدلائل أن وفداً - أو وفوداً - من نصارى نجران قدموا على النبي ﷺ وجادلوه وناظروه في أمر المسيح وألوهيته. وقد رويت هذه الواقعة بأسانيد متعددة، وروايات كثيرة، وألفاظ متقاربة في بعض الأحيان، ومختلفة في أحيان أخرى.

وتسهيلاً للأمر، وتوضيحاً له، ومحاولة لاستقراء ما فيه من قواعد وأساليب للحوار والمناقشة بل والمجادلة والمناظرة، ولرصد أهم المعطيات لممارسة أسلوب التعاطي مع النصارى المخالفين في الرأي، سوف نقسم الحديث عن هذا الموضوع إلى عدة نقاط:-

وفرة عدد الوفود وتكرار مرات القدوم

ذكر أمر مجيء هؤلاء النصارى إلى النبي في روايات عده. أشهرها ما ذكره ابن إسحاق حيث قال: وقدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران ستون راكباً فيهم أربعة عشر رجلاً^(١) من أشرافهم. منهم ثلاثة نفر إليهم يثول أمرهم وهم:

(١) وكانت تسمية الأربعة عشر الذين يثول إليهم أمرهم العاقد وهو عبد المسيح والسيد وهو الأبيهم وأبو حارثة بن علقة أخيبني بكر بن وائل، وأوس، والحارث، وزيد، وقيس، ويزيد، ونبية، وخويلد، وعمرو، وخالد، وعبد الله، وبخنس (ابن هشام: السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٧ تحقيق أحد السقا، دار التراث العربي ١٩٧٩م، السهيلي: الروض الأنف ج ٤ تقديم طه عبد الرءوف سعد. مكتبة الكليات الأزهرية).

الفصل الأول

العاقب ، والسيد ، والأسقف ^(١) ، أما العاقب فهو أمير القوم وذو رأيهم وصاحب مشورتهم والذي لا يصدرون إلا عن رأيه واسمه عبد المسيح . والسيد ^(٢) لهم ثمالهم ^(٣) وصاحب رحلهم ومجتمعهم واسمه الأبيهم . والأسقف وهو أبو حارثة بن علقة أحدبني بكر بن وائل أسقفهم وحبرهم وإمامهم وصاحب مدارسهم ^(٤) .

(١) كلمة (أسقف) مأخوذه عن الكلمة اليونانية (أبسكويس) التي معناها مشرف . وهذه الكلمة استخدمت في الترجمة السبعينية للدلالة على «مشرفين» ، «نظار» ، «رقباء» ، «وكلاء» (راجع سفر العدد ، ٤ ، ١٦ ، ٣١ ، ١٤ ، قضاء ٩ : ٢٨ ، ٢ ملوك ١٢ : ١٢ ، ١١ ، ٢ أخبار ٣٤ : ١٢ ، ١٧) وقد استعملت الكلمة أيضاً في اليونانية الكلاسيكية، استخدمنها هوميروس في الإلياذة فيما يختص بالآلهة واستخدمها بلوتارك ، وفي أثينا كانوا يطلقون هذا اللقب على حكام الولايات التي يفتحونها ، واستعملت أيضاً هذه الكلمة في العهد الجديد خمس مرات تقريباً (سفر الأعمال ٢٠ : ٢٠ ، ٢٨ ، ١٧ ، ١ ، ١ ، فيلي ١ : ١ ، تيموثاوس ٣ : ٧ - ٢) (راجع قاموس الكتاب المقدس لنجبة من الأساتذة اللاهوتيين ص ٧٢ . دار الثقافة ط سابعة ١٩٩١ ، دائرة المعارف الكتابية لمجموعة من علماء المسيحية مج ١ ص ٢٦٠ . دار الثقافة ط أولى ١٩٨٨ م .

(٢) ذكر الأصفهاني في رواية أخرى أن لقبه (الطيب) وليس (السيد) بينما ذكره الواعدي في أسباب النزول بلقبه السيد ، وقال الخفاجي: إنه كان يسمى شُرحبيل وذكر ذلك أيضاً الحافظ ابن حجر (راجع الأصفهاني: دلائل النبوة ج ٢ ص ٤٥٦ خرج أحاديثه عبد البر عباس . حقيقة محمد رواس قلعجي ط ١ المكتبة العربية بحلب ١٩٧٢ م وراجع أيضاً: الواعدي: أسباب النزول ص ٦١ مؤسسة الحلبي ١٩٦٨ م ، الخفاجي: نسيم الرياض في شرح الشفاء ج ٢ ص ٥٢٢ الطبعة الأولى . المطبعة الأزهرية ١٣٢٧ هـ ، ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ٧ ص ٦٩٦ ط دار الريان للترااث الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

(٣) ثمال القوم: عمامهم وغيائهم ومطعمهم وساقיהם والقائم بأمرهم في كل ذلك .

(٤) المدراس (بكسر الميم وسكون الدال) هو البيت الذي يدرسون فيه كتبهم ، ويعني بقوله: «صاحب مدارسهم» عالمهم الذي درس الكتب يفتيمهم ويتكلّم باللحجة في دينهم (من تعليق محمود شاكر على هامش تفسير الطبرى . الجزء السادس ص ١٥١ ط دار المعارف سلسلة تراث الإسلام . وفي تعليق حقيقى (الجواب الصحيح) لابن تيمية أن المدراس في الأصل بالشين المعجمة مأخوذة من أصل عربى يعني التعمق في الدراسة وهو التعليم الشفهي للتوراة . الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح مج ١ هامش ص ١٨٤ تحقيق د/ علي بن حسن بن ناصر . مع آخرين . دار العاصمة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ السعودية .

وكان أبو حارثة قد شرف فيهم ودرس كتبهم حتى حسن علمه في دينهم، فكانت ملوك الروم من النصرانية قد شرفوه ومولوه وأخدموه، وبنوا له الكنائس، وبسطوا عليه الكرامات، لما يبلغهم عنه من علمه واجتهاده في دينهم ^(١).

مما سبق يتبين لنا أن هذا الوفد - كما ذكر ابن هشام - كان يتكون من ستين راكبا فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم منهم ثلاثة من كبار علمائهم ورجال دينهم.

وهذا الرواية هي التي يعتمد عليها أغلب المفسرين ^(٢) ومؤلفو كتب الدلائل ^(٣) وكتب التاريخ ^(٤).

وقد ذكر أبو نعيم الأصفهاني أن الوفد كان يتكون من أربعة عشر رجلاً من أشرافهم وذكر الرواية التالية عن ابن عباس قال: «إن وفد نجران من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ وهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم منهم

(١) ابن هشام: السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٦، الروض الأنف ج ٣ ص ٣.

(٢) ذكر الواحدى في أسباب التزول هذه الرواية وصدرها بقوله: (قال المفسرون) والأولى نسبتها إلى ابن إسحاق فهو مصدرها لهؤلاء المفسرين (راجع الواحدى: أسباب التزول ص ٦١ مؤسسة الحلبي للنشر ١٩٦٨ القاهرة، راجع أيضاً كتب التفسير منها على سبيل المثال: تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٥١، تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٨ ط عيسى الحلبي. القاهرة، مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٧ ص ١٦٦، ١٦٧ دار الفكر للطباعة والنشر الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ بيروت).

(٣) راجع البيهقي: دلائل النبوة المجلد الخامس ص ٣٨٢ تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي ط أولى دار الكتب العلمية ١٩٨٥م بيروت، الخفاجي: نسيم الرياض ج ٣ ص ٢٦٧ ط أولى المطبعة الأزهرية ١٣٢٧ هـ القاهرة وغيرهما.

(٤) راجع ابن كثير: البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ط دار الريان للتراث ط أولى ١٩٨٨م القاهرة، التويري: نهاية الأربع المجلد الثامن عشر ص ١٢١ المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والنشر (سلسلة تراثنا).

الفصل الأول

السيد: وهو الكبير، والعاقب وهو الذي يكون بعده وصاحب رأيهم...»^(١).

ثم ذكر رواية أخرى (عن جابر قال: قدم على النبي العاقب والطيب
فدعاهما إلى الإسلام...)^(٢).

فهاتان روایتان تبين الأولى منهما أن الوفد يتكون من أربعة عشر رجلاً من أشرافهم. والثانية تذكر أن اثنين فقط من نصارى نجران هما من قدما على رسول الله ﷺ بينما يذكر ابن الجوزي رواية أخرى عن ابن عباس تبين أن عدد الذين جاءوا إلى الرسول من نصارى نجران ثمانية من أساقوتهم.

ونص الرواية كما يلي^(٣) (عن ابن عباس قال: إن ثمانية من أساقة نجران قدموا على رسول الله ﷺ منهم السيد والعاقب فأنزل الله تعالى فيهم: «فَقُلْ تَعَالَوْ نَنْجُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ» [آل عمران: ٦١] .

ولعل اختلاف الروایات راجع إلى أنه ربما تكرر قدوم الوفود من نجران إلى رسول الله ﷺ. فلم يقتصر مجئهم على مرة واحدة، ووفد واحد وإنما تعددت مرات القدوم وتعدد مجيء الوفود، ويدل على ذلك رواية ابن إسحاق الأساسية في هذا الموضوع والتي ذكرنا بعضها سابقاً إذ يذكر عن الوفد قوله (فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ) مما يدل على أنهم كانوا يعودون ويرجعون إلى رسول الله ﷺ، ويؤكد هذا أيضاً تلك الرواية التي ذكرها أبو بكر البهقي في الدلائل عن يonus بن بكير، عن سلمة بن عبد

(١) دلائل النبوة ج ٢ ص ٤٥٧ .

(٢) نفسه ص ٤٥٦ .

(٣) ابن الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى ج ١ ص ٥٩ تحقيق مصطفى عبد الواحد. دار الكتب الحديثة ط أولى ١٩٦٦ القاهرة.

يشوع عن أبيه، عن جده، قال يونس وكان نصراوئياً فأسلم : إن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل نجران قبل أن تنزل عليه (طس) سليمان بسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب من محمد النبي رسول الله إلى أسقف نجران ، وأهل نجران : إن أسلتم فلاني أحمد إلينكم الله إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب .

أما بعد : فإنني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد ، وأدعوكم إلى ولاء الله من ولاء العباد ، فإن أبيتم فالجزية ، فإن أبيتم فقد آذنتكم بحرب والسلام)^(١) .

ثم تذكر الرواية بعد ذلك أنهم اجتمعوا وتشاوروا في أمر هذا الكتاب واجتمع رأي أهل الوادي منهم على أن يبعثوا وفداً مكوناً من شرحبيل بن وداعة الهمданى ، وعبد الله بن شرحبيل الأصبحي ، وجبار بن فيض الحارثي فيتونهم بخبر رسول الله ﷺ .

وللتتعليق على هذه الرواية نذكر ما يلي : -

أولاً : هذه الرواية تبين أن مجئهم لرسول الله ﷺ كان بعد أن أرسل النبي إليهم كتاباً يدعوهم فيه إلى الإسلام وأنهم جاءوا إليه بعد أن أجمعوا أمرهم ، واستقر رأيهم على إرسال هذا الوفد لمعرفة حقيقة ما يحمله الكتاب من دعوة إلى الإسلام أو الجزية وإنما فالحرب .

ثانياً : يبدو أن هذا الوفد سبقه وفود أخرى بل إنه - في رأيي - من أواخرها فالكتاب فيه دعوة إلى الإسلام ، فإن أبوا فالجزية ، وإنما فالحرب . فلا خيار لهم إلا الإجابة والرضا بوحدة من الأمرين الأولين وإنما فالحرب . والكتاب فيه تحذير لهم . فعليهم أن يتخذوا موقفاً محدداً

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٥ .

وواضحاً.

ويبدو أن الوفود من نجران كانت تغدوا وتتروح على رسول الله ﷺ وتسأله ويجيب ثم يعودون إلى بلادهم ولا يؤمنون رغم أن الروايات تؤكد معرفتهم بنببي الإسلام. فما كان من رسول الله ﷺ إلا أن أرسل إليهم ليوضح حقيقة أمرهم و موقفهم المحدد من هذا الدين.

ولذلك نلاحظ أن الرواية تذكر أن الأسقف أمر بالناقوس فضرب وجمع الناس لمعرفة رأيهم حيال هذا الأمر الخطير مع ملاحظة (أن الأمر بضرب الناقوس ورفع المسوح في الصوامع - كما حدث في هذه الرواية - كان لا يحدث إلا إذا فزعوا بالنهار، وإذا كان فزعهم ليلاً ضرب بالناقوس ورفعت النيران في الصوامع ولذلك اجتمع أهل الوادي أعلى وأسفلها وطول الوادي مسيرة يوم للراكب وفيه ثلات وسبعون قرية وعشرون ومائة ألف مقاتل) ^(١).

ثالثاً: النبي ﷺ كان لا يبدأ أحداً بالقتال - كما هو واضح من هذه الرسالة خاصة ومن حياته ﷺ وهديه عامـة - فكان إذا بـعـث سـرـيـة يـأـمـرـ أمـيرـهاـ بـأـنـ يـعـرـضـ عـلـىـ عـدـوـهـ الإـسـلـامـ قـبـلـ القـتـالـ،ـ فإنـ أـبـواـ بـذـلـواـ الجـزـيـةـ .ـ فإنـ أـبـواـ فالـقتـالـ.

قال ابن القيم: (وكان يأمر أمير سريته أن يدعوه قبل القتال: إما إلى الإسلام والهجرة، أو إلى الإسلام دون الهجرة، ويكونون كأعراب المسلمين ليس لهم في شيء نصيب، أو بذل الجزية. فإنهم أجابوا إليهم قبل منهم وإلا استعان بالله وقاتلهم) ^(٢).

(١) المرجع السابق ج ٥ ص ٣٨٦.

(٢) ابن القيم: زاد المعاد ج ٣ ص ١٠٠ حـقـقـ نـصـوـصـهـ،ـ وـخـرـجـ أحـادـيـثـهـ وـعلـقـ عـلـيـهـ:ـ شـعـيبـ الـأـرنـوـطـ،ـ عـبـدـ الـقـادـرـ الـأـرنـوـطـ،ـ مـؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ -ـ مـكـتبـةـ المـنـارـ الـإـسـلـامـيـةـ الطـبـعـةـ السـابـعـةـ وـالـعـشـرـونـ ١٤١٤ـهـ -ـ بـيـرـوـتـ.

وما قاله ابن القيم هنا هو جزء من حديث بُرِيْدَةَ بْنَ الْحُصَيْبِ الْأَسْلَمِي الذي رواه مسلم في صحيحه وغيره^(١) ونص الحديث كما يلي (عن بريدة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً . وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلات خصال أو «خلال» فأيتها ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا فلهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين . فإنهم أبوا فسلهم الجزية ، فإنهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . فإنهم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم . وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتكم وذمة أصحابك ، فإنكم أن تُخْفِرُوا^(٢) ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخروا ذمة الله وذمة

(١) صحيح مسلم (١٧٣١) كتاب الجهاد، باب : تأمير الإمام الأمراء على البعث ، الترمذى (١٦١٧) كتاب السير ، باب : ما جاء في وصيته ﷺ في القتال ، وسنن أبي داود (٢٦١٣) كتاب الجهاد ، باب : دعاء المشركين .

(٢) تخروا بضم التاء يقال أخترت الرجل إذا نقضت عهده وهذا هي تزييه أي لا تجعل لهم ذمة الله فإنه قد ينقضها من لا يعرف حقها ويتهك حرمتها (صحيح مسلم بشرح النووي) ج ١٠ ص ٣٩ . المطبعة المصرية .

رسوله . وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيها أم لا) .

(وفي هذا الحديث أنواع من الفقه أهمها: أن المسلمين يدعون الكفار - قبل قتالهم - إلى الإسلام وهذا واجب إن كانت الدعوة لم تبلغهم ومستحب إن بلغتهم الدعوة ، وهذا إذا كان المسلمون هم القاصدين للكفار ، فاما إذا قصدهم الكفار في ديارهم فلهم أن يقاتلوهم من غير دعوة لأنهم يدفعونهم عن أنفسهم وحريمهم)^(١) .

رابعاً: تذكر الرواية أن النبي أرسل إلى نصارى نجران كتابه قبل أن تنزل عليه سورة النمل . وسورة النمل معروفة أنها مكية ، والرسالة تحمل أيضاً الدعوة إلى الجزية إذا لم يؤمنوا . والجزية فرضت في المدينة ولذلك يبدو أن هناك خطأ في الرواية يقول ابن القيم : (وقد ذكر في هذه الرواية أن النبي كتب إلى أهل نجران قبل أن ينزل عليه ﴿ طسْ تَلَقَّ مَا يَنْتَشِرُ فِي الْأَرْضِ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ﴾ [النمل: ١] وذلك غلط ، فإن هذه السورة مكية باتفاق ،

(١) ومنها أيضاً - كما ذكر ابن القيم - إلزامهم بالتحول إلى دار الإسلام إذا كانوا مقيمين بين الكفار ، فإن أسلموا كلهم وصارت الدار دار الإسلام لم يلزموا بالتحول منها . بل يقيمون في ديارهم ، وكانت دار الهجرة في زمن رسول الله ﷺ هي دار الإسلام فلما أسلم أهل الأمصار صارت البلاد التي أسلم أهلها بلاد الإسلام فلا يلزمهم الانتقال منها . ومنها: أن الجيش ليس لهم أن يغلووا من الغنيمة ولا يغدروا بالعهد ، ولا يمثلوا بالكفار ولا يقتلوها من لم يبلغ الحلم . ومنها أيضاً - وصية الإمام لزواجه وأمراته بتقوى الله والإحسان إلى الرعية وبهذين الأصلين يحفظ على الأمير منصبه وتقر عينه ويأمن فيه من التكبات والغير . (وقد ذكر ابن القيم بالإضافة لما سبق عدداً من الفوائد المأخوذة من هذا الحديث فليراجعها من شاء الاستزادة . راجع ابن القيم: أحكام أهل الذمة ج ١ ص ٥ ، ٦ تحقيق د/ صبحي الصالح . ط الثانية . دار العلم للملايين ١٩٨١ م بيروت .

وكتابه إلى نجران بعد مرجعه من تبوك) ^(١).

خامسًا: الرواية تبين أن النبي بدأ كتابه إلى أسقف نجران بقوله: (باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب) والواقع أن هدي النبي وستته ﷺ في كتبه إلى الملوك والرؤساء أنه كان يبدؤها بـ «**إِنَّمَا أَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْكِتَابِ مَا نَرِدْنَا**» كما في كتابه **ﷺ** إلى هرقل ^(٢) وكتابه إلى كسرى ^(٣)، وكتابه إلى النجاشي ^(٤)، وكتابه إلى المقوقس ^(٥) وغيرهم ^(٦).

ولذلك قال ابن القيم (فأما قوله: إنه كتب إلى نجران باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب فلا أظن ذلك محفوظاً) ^(٧) ويقول الحافظ ابن حجر في الفتح (وقد جمعت كتب النبي ﷺ إلى الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منها البداءة بالحمد بل بالبسملة وهو يؤيد ما قررته والله أعلم) ^(٨).

والخلاصة: أن هذه الرواية والروايات السابقة تبين أن وفوداً عديدة من

(١) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٢ .

(٢) حديث كتاب النبي إلى هرقل أخرجه البخاري: (٢٩٤١) كتاب الجهاد، باب: دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام، كتاب التفسير، باب: «**فَلَمَّا كَانَ الْمَوْلَى إِلَيْهِ كَلَمَّا سَوَّمَ**» [آل عمران: ٦٤] وأخرجه مسلم (١٧٧٣) كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام.

(٣) كتاب النبي إلى كسرى أخرجه البخاري (٤٤٢٤) كتاب المغازي، باب: كتاب النبي إلى كسرى

(٤) أخرجه مسلم (١٧٧٤) كتاب الجهاد، باب: كتب النبي إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل .

(٥) انظر زاد المعاد ج ٣ ص ٦٩١ ، ٦٩٢ .

(٦) راجع دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣٧٦ ، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٨٨ ، ٦٩٧ ، ج ١ ص ١١٩ - ١٢٤ .

(٧) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٢ .

(٨) فتح الباري ج ٨ ص ٦٨ .

نصارى نجران أتت النبي ﷺ على فترات متباudeة أو متقاربة وكانت تجادله وتسأله والنبي ﷺ يجيب ويوضح لهم موقف الإسلام من عيسى عليه السلام . وتكرر الجدل أكثر من مرة في كل جولة من جولات المجيء إلى رسول الله ﷺ وسوف نوضح فيما بعد موضوعات الجدل ومناقشتها .

المشاورات التي دارت بين نصارى نجران أنفسهم

بشأن كتاب النبي ﷺ إليهم

فلما أتى الأسقف كتاب النبي وقرأه فطبع به وذعره ذعراً شديداً فبعث إلى رجل من أهل نجران يقال له شرحبيل بن وداعة وكان من أهل همدان ، ولم يكن أحد يدعى إذا نزلت معضلة قبله ، لا الأئمـه ولا السيد ولا العاـقـب . فدفع الأسقف كتاب رسول الله ﷺ إلى شـرـحـبـيلـ فـقـرـأـهـ .

فقال الأسقف : يا أبا مريم : ما رأيك ؟ فقال شرحبيل قد علمت ما وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة فما يؤمن أن يكون هذا هو ذلك الرجل ، ليس لي في النبوة رأي ، لو كان أمر من أمر الدنيا أشرت عليك فيه ، وجهـتـ لـكـ فـقـالـ لـهـ الأـسـقـفـ تـنـحـيـ فـاجـلـسـ فـتـنـحـيـ شـرـحـبـيلـ فـجـلـسـ نـاحـيـةـ .

فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له : عبد الله بن شرحبيل وهو من ذي أصبح من حمـيرـ فأقرـأـ الـكتـابـ ، وـسـأـلـهـ عـنـ الرـأـيـ فـيـهـ ، فـقـالـ له مثل قول شرحبيل ، فقال له الأسقف : فـاجـلـسـ فـتـنـحـيـ فـجـلـسـ نـاحـيـةـ .

فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له : جبار بن فيض من بني الحارث بن كعب أحد بني الحماس ، فأقرـأـ الـكتـابـ وـسـأـلـهـ عـنـ الرـأـيـ

فيه ، فقال له مثل قول شرحبيل ، وعبد الله ، فأمره الأسقف فتنحى فجلس ناحية .

فلما اجتمع الرأي منهم على تلك المقالة جمعاً أمر الأسقف بالناقوس فضرب به ، ورفعت المسوح في الصوامع . وكذلك كانوا يفعلون إذا فزعوا بالنهار ، وإذا كان فزعهم ليلاً ضربوا بالناقوس ورفعت النيران في الصوامع ، فاجتمع حين ضرب الناقوس ورفعت المسوح أهل الوادي أعلىه وأسفله ، وطول الوادي مسيرة يوم للراكب السريع وفيه ثلات وسبعين قرية ، وعشرون ومائة ألف مقاتل ، فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ وسألهم عن الرأي فيه فاجتمع رأي أهل الوادي منهم على أن يبعثوا شرحبيل بن وداعة الهمданى ، وعبد الله بن شرحبيل الأصبهي ، وجبار بن فيض الحارثي فیأتونهم بخبر رسول الله ﷺ^(١) .

يلاحظ مما سبق أن سلسلة من الحوارات والمناقشات قد دارت بين نصارى نجران قبل مجئهم إلى النبي ﷺ لمعرفة أمره . ويلاحظ أيضاً أن ثمة مشاورات قد دارت بين رجال الدين أنفسهم في أول الأمر - ثم ما لبث أن اجتمع القوم وتشاوروا وبحثوا الأمر .

فبعد أن استلم الأسقف كتاب النبي هاله ما فيه إذرأى أنه يحمل أمراً عظيماً لذلك ناله منه فطاعة ، ودهش وخاف وفزع فزعًا شديداً .

وببدأ على الفور في استدعاء رجال الدين ذوي الرأي لاستشارتهم ومعرفة رأيهم فيما يحمله هذا الكتاب من أمر خطير ، فاستدعي عالماً من علمائهم ورجلًا من ذوي مشورتهم ومستشاراً من أبرز مستشاريهم يدعى

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٦٣١ ، ٦٣٢ ، زاد المعاد ج ٣ ص ٣٣١

الفصل الأول

(شرحبيل) الذي لا يقدم قبله أحد إذا ألم بالقوم ملمة أو نزلت بهم نازلة شديدة، أو أصابتهم مصيبة عظيمة، أو أتاهم ما يخشونه أو يخافون عقباه عليهم وعلى زعامتهم وسلطانهم وملكتهم.

فأعطاه الأسقف كتاب رسول الله ﷺ ورأى بعد قراءة ما فيه أنه يحمل ما وعدت به كتبهم من وعد الله لإبراهيم بالنبوة في ذرية إسماعيل ، ورأى أن ما فيه يتطابق مع تلك الدلائل الواردة في كتبهم ، وما تحمله عقولهم عن ذلك النبي ، لذلك لم يشأ أن يشير على الأسقف بشيء في شأن هذا الكتاب لأنه قال له (لو كان أمراً من أمر الدنيا أشرت عليك فيه وجهت لك).

ولذلك أمره الأسقف بالتنحى والجلوس في ناحية من نواحي المجلس .

ثم طلب مشورة رجل آخر من كبارائهم وعظمائهم يقال له (عبد الله بن شرحبيل) وسأله واستخبره عما يرى . فلم يزد شيئاً عما أخبر به سالقه . ثم استدعى الأسقف رجلاً آخر من ذوي الرأي والمشورة ، فلم يضف جديداً ولم يشير بأكثر مما أشار به سلفه .

وخرج الأسقف من هذا بنتيجة مفادها أن أصحاب المشورة منهم أجمعوا على عظم الأمر وخطورته ولذلك أمر بضرب الناقوس لاستدعاء القوم لجلسة طارئة للتشاور في كتاب النبي .

واستقر الرأي أخيراً على إرسال وفد منهم لرسول الله ﷺ لمعرفة أمره وإثبات القوم بتقرير عن حقيقة هذا النبي .

ما حدث أثناء توجه بعض وفود نصارى نجران إلى النبي ﷺ ذكر كتاب السيرة أن وفد نجران لما وجهاه^(١) إلى رسول الله ﷺ من نجران جلس أبو حارثة^(٢) على بغلة له موجهاً إلى رسول الله ﷺ وإلى جنبه أخ له يقال له : كوز بن علقمة - قال ابن هشام : ويقال له : كُرْز - يسايره فعثرت بغلة أبي حارثة فقال كوز : تعس الأبعد : يزيد رسول الله ﷺ فقال أبو حارثة : بل أنت تعست ! فقال : ولم يا أخي ؟ قال : والله إنه النبي الأمي الذي كنا ننتظره . فقال له كوز : فما يمنعك من اتباعه وأنت تعلم هذا ؟ فقال : ما صنع بنا هؤلاء القوم : شرفونا ، ومولونا ، وأكرمونا ، وقد أبوا إلا خلافه ، ولو فعلت نزعوا منا كل ما ترى . فأضمر عليها منه أخوه كوز بن علقمة حتى أسلم بعد ذلك .

قال أبو محمد عبد الملك بن هشام : «وبلغني أن رؤساء نجران كانوا يتوارثون كتاباً عندهم ، فكلما مات رئيس منهم وأفضت الرياسة إلى غيره ، ختم على تلك الكتب خاتماً مع الخواتيم التي كانت قبله ولم يكسرها ، فخرج الرئيس الذي كان على عهد النبي ﷺ يمشي فعثر ، فقال ابنه : تعس الأبعد يزيد رسول الله ﷺ فقال له أبوه : لا تفعل فإنهنبي واسميه في الوصائع -

(١) في كتاب السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٧٦ ، الروض الأنف ج ٣ ص ٣ (فلما رجعوا) وفي دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٣٨٣ ، ونهاية الأربع ج ١٨ ص ١٢٣ ، وزاد المزاد ج ٣ ص ٦٣٠ (فلما وجهاه). وفي البداية والنهاية مجل ٣ ج ٥ ص ٥١ ، السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٧ (فلما توجها من نجران) تحقيق مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة للطباعة والنشر ١٣٩٥ هـ - بيروت .

(٢) وكان أبو حارثة - كما ذكرنا سابقاً نقلأ عن ابن إسحاق - قد شرف فيهم ودرس كتبهم حتى حسن علمه في دينهم فكانت ملوك الروم من النصرانية قد شرفوه ومولوه وأخدموه وبنوا له الكنائس .. إلى آخره .

يعني الكتب - فلما مات لم تكن لابنه همة إلا أن شد فكسر الخواتم، فوُجِدَ في الكتب ذكر النبي ﷺ فأسلم فحسن إسلامه وحج»^(١).

وبالنظر في هذا المقطع من الروايات الخاصة بوفد نصارى نجران يمكننا أن نقف عند بعض الموضوعات كما يلي:--

الموضوع الأول: أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا على علم ببعثة النبي محمد ﷺ، وأنهم عرفوه بصفته، وتحقّقوا مما في كتبهم من البشارات وموافقتها وانطباقها على شخصه ﷺ. ومن حكمة الله أن يبشر الأنبياء السابقون برسالة النبي محمد ﷺ ليكون ذلك دليلاً على صدقه، وحجة على أقوامهم، وحثاً لهم على الإيمان به، والإذعان لدعوته، والإقرار برسالته، ونصرة دينه^(٢).

يقول الماوردي: (إن لله تعالى عونا على أوامره، وإغناه عن نواهيه، فكان أنبياء الله تعالى معانين على تأسيس النبوة بما تقدمه من بشائرها، وتبدية من أعلامها وشعائرها ليكون السابق مبشرًا ونذيرًا، واللاحق مصدقاً وظهيرًا فتدوم بهم طاعة الخلق، ويتنظم بهم استمرار الحق، وقد تقدمت بشائر من سلف من الأنبياء بنبوة النبي محمد ﷺ مما هو حجة على أممهم، ومعجزة تدل على صدقه عند غيرهم، بما أطلعه الله تعالى على غيه ليكون عونا للرسول وحثا على القبول)^(٣).

وقد تواردت الروايات وترادفت الأخبار بصدق هذه البشارات وتحقّقها ببعثة النبي محمد ﷺ ومنها هذه الروايات الخاصة بخبر وفد نصارى

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٧٦، ٣٧٧، الروض الأنف ج ٣ ص ٣، راجع أيضاً نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٢٣.

(٢) سوف أتناول هذا الموضوع بالتفصيل في كتاب يصدر قريباً إن شاء الله بعنوان (من دلائل نبوته إقرار أهل الكتاب برسالته).

(٣) الماوردي: أعلام النبوة ص ١٠١ الناشر: دار الفرجاني القاهرة ١٩٨٥ م.

نجران . حيث قال أبو حارثة في الرواية السابقة (إنه النبي الأمي الذي كنا ننتظره) .

ولذلك يذكر البيهقي في الدلائل خبر هذا الوفد تحت عنوان (وفد نجران وشهادة الأساقفة لنبينا بأنه النبي الذي كانوا يتظرون) ^(١) .

ويؤكد هذا القاضي عياض فيقول (لم يحک عن واحد من اليهود والنصارى - على شدة عداوتهم له ﷺ، وحرصهم على تكذيبه، وطول احتجاجه عليهم بما في كتبهم، وتقريرهم بما انطوت عليه مصادفهم .. - أنه أنكر شيئاً مما جاء به ﷺ أو كذبه بل أكثرهم صرخ بصحة نبوته، وصدق مقالته واعترف بعناده وحسده إياه كأهل نجران) ^(٢) .

وقد دلت كتب السيرة والدلائل على اعتراف وتصريح كثير من أهل الكتاب بصدق النبي ﷺ وصحة نبوته . منهم من اعتراف وسلم ودخل في الإسلام ^(٣) .

ومنهم من أعرض وبقي على ما هو عليه .

يقول الشيخ رحمت الله الهندي : (إن علماء اليهود سلّموا كونه مبشرًا به في التوراة لكن بعضهم أسلم . وبعضهم بقي على الكفر) ^(٤) .

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٢ .

(٢) القاضي عياض : الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٢٢٥ بتصرف . مطبعة المشهد الحسيني . القاهرة .

(٣) كثيرون الذين أسلّموا بناء على معرفتهم بالبشارات منهم عبد الله بن سلام، ومخيرق (الجبر اليهودي) وسلامان الفارسي، وعدي بن حاتم الطائي، النجاشي (ملك الحبشة) وغيرهم وسوف نتناول أمر هؤلاء وغيرهم في الكتاب الذي يصدر قريباً عن أهل الكتاب وإقرارهم بنبوة النبي محمد ﷺ .

(٤) الشيخ رحمت الله الهندي : إظهار الحق ج ٤ ص ١١٢٥ تحقيق د/ محمد أحمد عبد القادر ملكاوي . دار أولي النهى - دار الوطن للنشر ١٤١٢ هـ السعودية .

وسوف نذكر فيما يلي بعضاً من نماذج اعترافات أهل الكتاب أو شهاداتهم بصحة نبوة ﷺ مقتصرین في ذلك على الذين اعترفوا بصحة الإسلام وصدق نبیه ﷺ وما توا على الكفر فذلك ألزم في الحجة فالحق ما شهدت به الأعداء: -

هرقل (ملك الروم): فقد اعترف ببعثته ﷺ وأنه بشر به في الكتب السابقة، وقصته مذكورة في كتب السيرة وكتب الحديث نذكر طرفاً منها يدل على الموضوع المذكور: -

روى الأصفهاني في الدلائل^(١) عن محمد بن إسحاق عن أهل العلم^(٢): أن هرقل قال لدحية الكلبي حين قدم عليه بكتاب رسول الله ﷺ ويحك، والله إني لأعلم أن صاحبك لنبي مرسل وأنه الذي كنا ننتظره، نجده في كتبنا، ولكنني أخاف الروم على نفسي، ولو لا ذلك لاتبعته، فاذهب إلى «ضفاطر» الأسقف فاذكر له أمره، فهو والله في الروم أعظم مني، وأجوز عندهم قوله حتى أنظر ماذا يقول، قال فجاءه دحية الكلبي فأخبره بما جاء به من رسول الله ﷺ إلى هرقل، وإلى ما يدعو إليه، قال، فقال ضفاطر: صاحبك والله نبی مرسل نعرفه بصفته، ونجده في كتبنا باسمه، قال ثم دخل فألقى ثياباً كانت عليه سوداً، ولبس ثياباً بيضاء، ثم أخذ عصاه فخرج على الروم وهم في الكنيسة، فقال: يا معاشر الروم إنه قد جاءنا كتاب أحمد يدعونا فيه إلى الله، وإننيأشهد أنه لا إله إلا الله وأن أحمد عبده ورسوله، قال فوثبوا إليه وثبتة رجل واحد فضربوه

(١) دلائل النبوة ج ١ ص ١٠١، ١٠٢ .

(٢) في فتح الباري ج ١ ص ٤٩ أخرجه ابن إسحاق مرسلاً عن بعض أهل العلم.

حتى قتلوه، فلما رجع دحية إلى هرقل وقد أخبره الخبر قال: قد قلت لك أنا نخافهم على أنفسنا، فضلاً طر والله كان أعظم عندهم مني وأجوز قوله مني.

وفي الحديث المطول الذي ذكره البخاري ومسلم وغيرهما أن هرقل حينما جاءه كتاب رسول الله ﷺ طلب من جنوده أن يأتوه بأحدٍ من قومه ليسألهم عن رسول الله ﷺ فجيء له بأبي سفيان الذي كان في تجارة إلى الشام وكان لا يزال على شركه - فسأله عدة أسئلة وأجاب عنها أبو سفيان، ثم قال هرقل: «وهذه صفةنبي قد كنت أعلم أنه خارج ولكن لم أعلم أنه منكم وإن يك ما قلت حقاً فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه...»^(١).

وفي رواية ابن إسحاق أن هرقل حينما جاءه كتاب رسول الله ﷺ وقرأه أحذه فجعله بين فخذه وخاصيته. ثم كتب إلى رجل من أهل رومية كان يقرأ من العبرانية ما يقرأ يخبره مما جاءه من رسول الله ﷺ. فكتب إليه أنه النبي المنتظر لا شك فيه فاتبعه. فأمر بعظماء الروم فجمعوا له في دسخنة^(٢) ملكه ثم أمر بها فasherجت عليهم واطلع عليهم من علية^(٣) له وهو منهم خائف فقال: يا معاشر الروم إنما جاءني كتاب أَحْمَدْ وإنَّ اللَّهَ لِلنَّبِيِّ الَّذِي كَنَا نَنْتَظِرُهُ، وَنَجَدَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِنَا نَعْرَفُهُ بِعِلَمَاتِهِ وَزَمَانِهِ

(١) جزء من حديث مطول أخرجه البخاري كتاب الجهاد (باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام الحديث رقم ٢٩٤١)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام. راجع أيضاً البخاري كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب: ﴿يَأَفَلَمْ يَكُنْتُ تَسْأَلُوا إِلَّا سَكِيمٌ سَّلَمٌ﴾ [آل عمران: ٦٤].

(٢) الدسخنة: بناء كالقصر حوله بيوت للأعاجم، فيها الشراب والملاهي يكون للملوك. المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٨٣).

(٣) العلية: الغرفة في الطبقية الثانية من الدار وما فوقها (المراجع السابق ج ٢ ص ٦٢٥).

فأسلموا واتبعوه تسلم لكم دنياكم وأخرتكم، فنخرروا نخرة رجل واحد وابتدرروا أبواب الدسكرة فوجدوها مغلقة دونهم فخافهم فقال: ردوهم على فكرهِم عليه فقال لهم: يا معشر الروم إني إنما قلت لكم هذه المقالة أغمزكم لأنظر كيف صلابتكم في دينكم فلقد رأيت منكم ما سرني فوقعوا له سجداً ثم فتحت لهم أبواب الدسكرة فخرجوا^(١).

ابن صوريا: هو عبد الله بن صوريا الأعور اليهودي، حبر من أخبار اليهود الذين كانوا بالمدينة، ولم يكن بالحجاز - كما ذكر ابن إسحاق - في زمانه أحد أعلم بالتوراة منه^(٢) ناشده الرسول في قصة الزانينيين اليهوديين المحسنين، فأقر بأن حكمهما في التوراة الرجم وأقر بصحة نبوته ومعرفتهم بصدقه.

فقد روت كتب السيرة والدلائل أن النبي ﷺ قال لابن صوريا: «أنشدك بالله، وأذكري أيامه عندبني إسرائيل هل تعلم أن الله حكم فيمن زنى بعد إحسانه بالرجم في التوراة؟» قال: اللهم نعم، أما والله يا أبا القاسم إنهم ليعرفون أنكنبي مرسل ولكتهم يحسدونك^(٣).

اختلف في إسلامه ذكر السهيلي عن النقاش أنه أسلم لما تحقق من صفات النبي ﷺ في التوراة وأنه هو. وليس في سيرة ابن إسحاق^(٤) ذكر لإسلامه^(٥)، وقيل أسلم ثم ارتد استجابة لرغبة قومه ومات على

(١) البهقي: الدلائل ج ٤ ص ٣٨٤ .

(٢) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢٦ .

(٣) نفسه ج ٢ ص ٣٦٩ ، راجع أيضاً البهقي دلائل النبوة ج ٦ ص ٢٧٠ ، الوفا ٩٢/١ .

(٤) هذا كلام السهيلي وبالرجوع إلى سيرة ابن إسحاق تبين لنا أنه ذكر إسلامه ضممتاً حيث قال بعد أن ذكر حديث النبي ﷺ مع ابن صوريا واعترافه بنبوته وصدقه . قال (ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا وجحد نبوة رسول الله ﷺ) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٩ .

عبارة (ثم كفر بعد ذلك) فيها إشارة إلى أنه أسلم فترة من الزمن ثم كفر بعد ذلك.

(٥) الروض الأنف ج ٢ ص ٢٦٩ .

كفره ^(١).

حيي بن أخطب وأخوه أبو ياسر: يهوديان معروfan من يهود المدينة قتلا على كفرهما صبراً، مع أسرىبني قريظة، كانا يعلمان أمر النبي ﷺ وما في التوراة من ذكر صفتة، ومع ذلك كانوا من أشد الناس عداوة له كما ذكرت ذلك صفية بنت حيي أم المؤمنين لرسول الله ﷺ بعدما أسلمت وتزوجها الرسول.

فقد روى البيهقي في الدلائل أن رسول الله ﷺ حينما قدم المدينة ذهب إليه أبو ياسر بن أخطب فجلس إليه وسمع منه وحادثه، ثم رجع إلى قومه، وذلك قبل أن تصرف القبلة نحو المسجد الحرام.

فقال أبو ياسر: يا قوم أطيعوني فإن الله عز وجل قد جاءكم بالذى كنتم تنتظرونـه فاتبعوه ولا تخالفوه، فانطلق أخوه حيي حين سمع ذلك وهو سيد اليهود يومئذ - وهما من بني النضير - فأتى النبي ﷺ فجلس إليه وسمع منه فرجع إلى قومه وكان فيهم مطاعاً، فقال: أتيت من عند رجل والله لا أزال له عدوًّا أبداً.

فقال له أخوه ياسر يا ابن أمي: أطعني في هذا الأمر ثم اعصني فيما شئت بعده لا تهلك ، قال: لا والله لا أطيعك ، واستحوذ عليه الشيطان فاتبعه قومه على رأيه ^(٢).

قال ابن إسحاق: (إن صفية بنت حيي قالت: كنت أحب ولد أبي إليه، وإلى عمي أبي ياسر، لم أقهما قط مع ولد لهما إلا أخذاني دونه،

(١) راجع نسيم الرياض ج ٢ ص ٥١٨، ج ٣ ص ٢٦٨ .

(٢) الدلائل ج ٢ ص ٥٣٢ ، ٥٣٣ راجع أيضًا البداية والنهاية ج ٣ ص ٢١٢ ، نسيم الرياض

شرح الشفا لعلي القاري على هامش نسيم الرياض ج ٢ ص ٥١٨ ، ج ٣ ص ٢٦٨ .

الفصل الأول

قالت: فلما قدم رسول الله ﷺ ونزل قبله غدا عليه أبي حبيبي، وعمي أبو ياسر بن أخطب مغلسين قال: فلم يرجع حتى كانا مع غروب الشمس.

قالت: فأتيَا كالين فاترين كسلانين ساقطين يمشيان الهويني فقالت: فهششت إليهما كما كنت أصنع. فوالله ما التفت إلى واحد منها، مع ما بهما من الغم.

قالت: وسمعت عمي أبو ياسر وهو يقول لأبي حبيبي بن أخطب: أهو هو؟ - أي المبشر به في التوراة - قال: نعم والله. قال: أتعرفه وتشتبه بعينه وصفته؟ قال: نعم. قال فما في نفسك منه؟ قال: عداوه والله ما بقيت^(١).

كل هذه دلائل تؤكد أنهم لم يمكنهم إنكار نبوة ﷺ أو إنكار كونه المكتوب أو المبشر به في كتبهم. كما تؤكد أنهم عرروا نبوة النبي، وأنهم ذكروه بصفته نقلأً عن كتبهم وعلمائهم.

الموضوع الثاني: أن اعتراف أهل الكتاب بنبوة النبي محمد ﷺ لا يدخلهم في دين الإسلام، إذا لا يكفي للإيمان الاعتراف بنبوته، ولا تكفي المعرفة بها بل يجب الانقياد له فيما أمر وتصديقه فيما أخبر^(٢).

وقد ذهب علماء الحديث والأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد إلى

(١) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢٩، ٣٣٠ راجع أيضاً دلائل النبوة للسيهقي ج ٢ ص ٥٣٣، ودلائل النبوة للأصفهاني ج ١ ص ٧٧.

(٢) اختلف علماء المسلمين في حقيقة الإيمان. هل هو فعل القلب فقط الذي هو التصديق؟ أو فعل اللسان فقط وهو الإقرار والنطق. أو فعلهما معاً، أو فعلهما وعمل الجوارح من صلاة وغيرها من أعمال الدين المطلوبة جزماً. ذهب إلى كل واحد من هذه الآراء فريق من العلماء. (راجع الجويني: الإرشاد إلى قواعد الأدلة في أصول الاعتقاد ص ٣٩٦، تحقيق د/ محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم عبد الحميد. مكتبة الحاخامي، القاهرة، ١٩٥٠)، الشيخ محمود أبو دقير مذكرات التوحيد (الطلاب السنة الرابعة) ص ١١١-١١٨، الشيخ صالح شرف مذكرات التوحيد لطلاب السنة النهاية ص ١٦٥ وما بعدها.

أن الإيمان هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان^(١). يقول ابن حجر : (إن إقرار الكافر بالنبوة لا يدخله في الإسلام حتى يلتزم بأحكام الإسلام)^(٢).

ويقول ابن القيم : (إن إقرار الكاهن الكتافي لرسول الله ﷺ بأنهنبي لا يدخله في الإسلام ما لم يلتزم طاعته ومتابعته ، فإذا تمسك بدینه بعد هذا الإقرار لا يكون ردة منه)^(٣) .

ويدل على هذا ما رواه الترمذى عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال : قال يهودي لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبي ، فقال صاحبه : لا تقلنبي ، إنه لو سمعك كان له أربعة أعين ، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات .

فقال لهم : لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله ، ولا تسحروا ، ولا تأكلوا الربا ، ولا تقدروا محسنة ، ولا تولوا الفرار يوم الزحف ، وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا في السبت ، قال : فقبلوا يده ورجله . فقا لا : نشهد أنكنبي .

قال : فما يمنعكم أن تتبعوني ؟ قالا : إن داود دعا ربه أن لا يزال في

(١) الإرشاد ص ٣٩٦، الشیخ أبو دقیقة، مذکرات التوحید ص ١١٢ ، قال الباقلاني بعد أن بين أن حقيقة الإيمان هو التصديق ودليل عليه (واعلم أنا لا ننكر أن نطلق القول بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان) راجع الإنصاف ص ٥٥ ، ٥٦ ، مؤسسة الخانجي الطبعة الثانية ١٩٦٣ م.

(٢) ابن حجر فتح الباري ج ٨ ص ٩٥ .

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٨٣ .

ذريته نبي ، وإننا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا اليهود ^(١) .

ونظير هذا قول الحبرين له ، وقد سأله عن ثلاط مسائل ، فلما أجبهما ، قالا نشهد أنك نبي ، قال : مما يمنعكم من اتباعي ؟ قالا : نخاف أن تقتلنا اليهود ^(٢) فقولهم (نشهد أنك نبي) لا يعني دخولهم في الإسلام .

ونظير هذا أيضاً شهادة عمه أبي طالب له بأنه صادق وأن دينه من خير أديان البرية ديناً ولم تدخله هذه الشهادة في الإسلام ^(٣) .

وعن شهادة أبي طالب للنبي بالصدق وردت روايات كثيرة منها ما يلي :-

قال أهل السير : كان النبي ﷺ قد خرج إلى الكعبة يوماً وأراد أن يصلّي ، فلما دخل في الصلاة قال أبو جهل - لعنه الله - : من يقوم إلى هذا الرجل فيفسد عليه صلاته ، فقام ابن الزبير فأخذ فرثاً ودما فلطخ به وجه النبي ﷺ ، فانتفت النبي ﷺ من صلاته ، ثم أتى أبو طالب عمه فقال : « يا عم ألا ترى إلى ما فعل بي » فقال أبو طالب : من فعل هذا بك ؟ فقال النبي ﷺ : عبد الله بن الزبير ^(٤) فقام أبو طالب : ووضع سيفه على

(١) رواه الترمذى حديث رقم (٢٧٣٣) ، كتاب الاستئذان ، باب : ما جاء في قبلة اليد والرجل ، وأخرجه ابن ماجه في الأدب .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨ .

(٣) نفسه نفس الصفحة .

(٤) عبد الله بن الزبير أسلم عام الفتح وحسن إسلامه واعتذر إلى رسول الله ﷺ قبل عذرها . وكان شاعراً مجيداً فقام يمدح النبي ﷺ ، وله في مدحه أشعار كثيرة ينسخ بها ما قد مضى من كفره (راجع السيرة النبوية ج ٤ ص ٣١٩ ، تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٠٧ ط الهيئة العامة للكتاب ط ثلاثة ١٩٨٧ م) .

عاتقه ومشي معه حتى أتى القوم ، فلما رأوا أبي طالب قد أقبل جعل القوم ينهضون ، فقال أبو طالب : والله لئن قام رجل لجَلَّته بسيفي فقعدوا حتى دنا إليهم ، فقال : يابني من الفاعل بك هذا؟ فقال : عبد الله .^{١٠} بعربي ، فأخذ أبو طالب فرثاً ودمًا فلطخ به وجوههم ولحاظهم . القول . فنزل قول الله تعالى ﴿وَمَمْ يَنْهَا عَنْهُ وَيَشْتَوِّ عَنْهُ﴾ [الأنعام ..] فقال النبي ﷺ : «يا عم نزلت فيك آية» قال : وما هي؟ قال : «تمنع قريشاً أن تؤذيني وتأبى أن تؤمن بي» .

قال أبو طالب :

<p>حتى أُوَسَّدَ في التراب دفينا وابشر بذلك وَقَوْ منك عيونا فلقد صدقـتـ وكتـتـ قبلـ أمنـا منـ خـيرـ أـديـانـ البرـيةـ دـينـا لوـجـدـتـنيـ سـمـحـاـ بـذاـكـ يـقـيـناـ^(١)</p>	<p>وـالـلـهـ لـنـ يـصـلـوـ إـلـيـكـ بـجـمـعـهـمـ فـاصـدـعـ بـأـمـرـكـ مـاـ عـلـيـكـ غـضـاضـةـ وـدـعـوتـيـ وـزـعـمـتـ أـنـكـ نـاصـحـيـ وـعـرـضـتـ دـيـنـاـ قـدـ عـرـفـتـ بـأـنـهـ لـوـلـاـ المـلـامـةـ أـوـ جـذـارـ مـسـبـةـ</p>
---	---

ورغم اعتراضه بصدق النبي ﷺ وشهادته لدینه بأنه خير الأديان ، إلا أنه لم يدخل في الإسلام .

ففي صحيح مسلم ^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لعمه : «قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيمة» قال : لو لا تعيرني قريش يقولون : إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينيك ، فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص : ٥٦] .

والآحاديث الصحيحة في موضوع امتناع أبي طالب عن النطق

(١) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٠٦ .

(٢) مسلم كتاب الإيمان ، باب : الدليل على صحة إسلام من حضره الموت .

بالشهادتين رغم طلب النبي ﷺ منه ذلك كثيرة^(١).

وهذا يدل على أن الاعتراف بصدق النبي وصحة نبوته لا يعني الدخول في الإسلام ولذلك يقول ابن القيم: (ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له ﷺ بالرسالة وأنه صادق - فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام - علم أن الإسلام أمر وراء ذلك وأنه ليس هو المعرفة فقط، ولا المعرفة والإقرار فقط، بل المعرفة والإقرار والانقياد والتزام طاعته ودينه ظاهراً وباطناً)^(٢).

ويقول النووي (واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقاد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ونطق بالشهادتين)^(٣).

فشهادة أهل الكتاب بصدق النبي ﷺ ومعرفتهم ببعثه ونبوته لا تعني دخولهم في الإسلام.

إما إذا نطق الواحد منهم وقال: أشهد أن محمداً رسول الله ولم يزد فإن الأمر فيه خلاف.

فقد اختلف أئمة الإسلام في الكافر إذا قال: أشهد أن محمداً رسول الله

(١) منها ما رواه البخاري كتاب التفسير، تفسير سورة التوبية، باب: «مَا كَانَ لِلْيَقِينَ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ» [التوبية: ١١٣] حديث رقم (٤٦٧٥)، كتاب التفسير، تفسير سورة القصص، باب: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ» [القصص: ٥٦] حديث رقم (٤٧٧٢).

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨، ٦٣٩.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان باب: الإيمان والإسلام والإحسان ج ١ ص ١٤٩ المطبعة المصرية - القاهرة.

ولم يزد . هل يحكم بإسلامه بذلك؟ فيه ثلاثة أقوال : -

القول الأول : يحكم بإسلامه لأنه روى أن يهوديًّا قال أشهد أن محمداً رسول الله ثم مات فقال النبي ﷺ صلوا على صاحبكم ، ولأنه لا يقر برسالة محمد ﷺ إلا وهو مقر بمن أرسله وبتوحيده لأنه صدق النبي ﷺ فيما جاء به وقد جاء بتوحيده .

القول الثاني : أنه إن كان مقرأً بالتوحيد كاليهود حكم بإسلامه لأن توحيد الله ثابت في حقه وقد ضم إليه الإقرار برسالة محمد ﷺ فكمل إسلامه . وإن كان غير موحد لم يحكم بإسلامه حتى يشهد أنه لا إله إلا الله .

القول الثالث : أنه لا يحكم بإسلامه حتى يأتي بشهادة أن لا إله إلا الله لأن من جحد شيئاً لا يزول جحدهما إلا باقراره بهما جميعاً^(١) .

القول الأخير : - في نظري أرجح - فبه جاءت أكثر الأحاديث والأخبار والتي أمرت بالنطق بالشهادتين معاً .

يقول النووي : (أما إذا اقتصر على قوله لا إله إلا الله ولم يقل محمد رسول الله ﷺ فالمشهور من مذهبنا ومذاهب العلماء أنه لا يكون مسلماً ومن أصحابنا - يقصد الشافعية - من قال يكون مسلماً ويطالب بالشهادة الأخرى ، فإن أبي جعل مرتدًا ويحتاج لهذا القول بقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم» وهذا محمول عند الجماهير على قول الشهادتين واستغنى بذكر أحدهما عن الأخرى لارتباطهما وشهرتهما^(٢) .

(١) انظر ابن قدامة: المغني ج ٨ ص ١٤٢ مكتبة الرياض الحديثة . زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ١٤٩ .

الموضوع الثالث: وهو خاص بالحديث عن سبب امتناع هؤلاء عن الدخول في الإسلام رغم علمهم ومعرفتهم بالنبي ﷺ.

ففي الرواية التي معنا في هذا المبحث أن كوز قال لأبي حارثة (فما يمنعك من اتباعه وأنت تعلم هذا؟

فقال: ما صنع بنا هؤلاء القوم: شرفونا، ومولونا، وأكرمونا، وقد أبوا إلا خلافه، ولو فعلت نزعوا منا كل ما ترى . . .).

وسوف نتحدث فيما يلي عن الأسباب العامة المانعة من قبول الإسلام، ثم نتحدث بعد ذلك عن أهل الكتاب بوجه خاص.

مما لا شك فيه أن الأسباب المانعة من قبول الحق - كما يقول ابن القيم^(١) - كثيرة جداً.

- فمنها الجهل به وهذا هو السبب الغالب على أكثر النفوس، فإن من جهل شيئاً عاده وعادى أهله.

- فإن انضاف إلى هذا السبب بغض من أمره بالحق ومعاداته له وحسده كان المانع من القبول أقوى.

- فإن انضاف إلى ذلك إلته وعاداته ومرياه على ما كان عليه آباؤه ومن يحبه ويعظمه قوى المانع.

- فإن انضاف إلى ذلك توهمه أن الحق الذي دعى إليه يحول بينه وبين جاهه وعزه وشهواته وأغراضه قوى المانع من القبول جداً.

- فإن انضاف إلى ذلك خوفه من أصحابه وعشيرته وقومه على نفسه

(١) ابن القيم: هداية الحيارى ص ٤٧ تحقيق د/ أحد السقا الناشر: المكتبة القيمة ط ثانية ١٣٩٩ هـ.

وماله وجاهه ازداد المانع من قبول الحق قوة.

أما عن أهل الكتاب - كما يقول ابن القيم أيضًا - فإن الحسد كان من أكبر وأعظم الأسباب المانعة من دخولهم الإسلام واتباعهم شريعة النبي محمد ﷺ.

والحسد داء كامن في النفس، يرى الحاسد المحسود قد فضل عليه وأوتى ما لم يؤت نظيره فلا يدعه الحسد أن ينقاد له ويكون من أتباعه، وهل منع إبليس من السجود لأدم إلا الحسد؟ فإنه لما رأه قد فضل عليه ورفع فوقه غص بريقه واختار الكفر على الإيمان.

وهذا الداء هو الذي منع اليهود من الإيمان بعيسى ابن مريم، وقد علموا علما لا شك فيه أنه رسول الله جاء بالبيانات والهدى فحملهم الحسد على أن اختاروا الكفر على الإيمان وأطبقوا عليه، وهم أمة فيهم الأخبار والعلماء والقضاة.

هذا وقد جاء المسيح بحكم التوراة ولم يأت بشريعة تخالفهم ولم يقاتلهم، وإنما أتى بتحليل بعض ما حرم عليهم تخفيفاً ورحمة وإحساناً، ومع هذا اختاروا الكفر على الإيمان. فكيف يكون حالهم معنبي جاء بشريعة مستقلة ناسخة لجميع الشرائع، مبكّتا لهم بقبائحهم، ومنادياً على فضائحهم، ومخرباً لهم من ديارهم، وقد قاتلوه وحاربوه وهو في ذلك كله ينتصر عليهم، ويظفر بهم، ويعلو هو وأصحابه وهم معه دائمًا في سفال، فكيف لا يملك الحسد والبغى قلوبهم؟^(١).

إن أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا يعرفون النبي ﷺ وصرحوا بذلك بل وأقرّوا بصحة نبوته وصدق دعوته منهم من آمن ودخل في دين الإسلام، ومنهم من أعرض عناداً وحسداً وقد اعترف بهذا العناد والحسد كثيرون.

(١) المرجع السابق ص ٤٧ ، ٤٨ .

يقول القاضي عياض : (أكثراهم صرخ بصحة نبوته وصدق مقالته واعترف بعناده وحسده إيهـ كـاهـلـ نـجـرـانـ ، وابن صوريا وابني أخطب وغيرهم) ^(١) من أخبار اليهود وعلماء النصارى الذين عرفوا نبوته ^{عليه السلام} وذكروه بصفته نقلـاـ عن كـتـبـهـ وأـحـبـارـهـ ^(٢) وقد مر بـناـ قولـ ابنـ صـورـياـ للـرسـولـ ^{عليه السلام} : أماـ وـالـلـهـ يـاـ أـبـاـ الـقـاسـمـ إـنـهـ لـيـعـرـفـونـ أـنـكـ نـبـيـ مـرـسـلـ وـلـكـنـهـ يـحـسـدـوـنـكـ ^(٣) .

وكذلك قول حبيـ بنـ أـخـطـبـ لـأـخـيـهـ حـيـنـمـ سـأـلـهـ أـلـسـتـ تـجـدـهـ فـيـ كـتـبـنـاـ؟ـ فيـقـولـ نـعـمـ هـوـ هـوـ فـيـقـولـ لـهـ أـخـوـهـ أـبـوـ يـاسـرـ فـمـاـ فـيـ نـفـسـكـ مـنـهـ؟ـ فـيـقـولـ حـيـيـ :ـ عـدـاـوـتـهـ وـالـلـهـ مـاـ بـقـيـتـ ^(٤) .

قال ابن إسحاق : (ونصبت عند ذلك أخبار يهود لـرسـولـ اللـهـ ^{عليه السلام} العداوة بـغـيـاـ وـحـسـدـاـ وـضـغـنـاـ، لـمـاـ خـصـ اللـهـ تـعـالـىـ بـهـ الـعـرـبـ مـنـ أـخـذـهـ رـسـولـهـ مـنـهـمـ) ^(٥) .

وروى الأصفهاني عن أبي نعمة قال : (كانت يهود بنـي قـريـظـةـ يـدـرـسـونـ ذـكـرـ رـسـولـ اللـهـ ^{عليه السلام} فـيـ كـتـبـهـ وـيـعـلـمـونـ الـوـلـدـانـ بـصـفـتـهـ وـاسـمـهـ وـمـهـجرـهـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ، فـلـمـاـ ظـهـرـ حـسـدـوـاـ وـبـغـوـاـ وـأـنـكـرـوـاـ) ^(٦) .

(١) الشفاء ج ١ ص ٢٢٥ .

(٢) راجع نسيم الرياض ج ٢ ص ٥١٨ ، ج ٣ ص ٢٦٩ .

(٣) راجع دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ٢٧٠ ، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٩ .

(٤) السيرة النبوية ج ٢ ص ٥٣٢ ، دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٥٣٣ ، دلائل النبوة للأصفهاني ج ١ ص ٧٧ ط ثانية ١٩٨٦ دار النفائس .

(٥) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢٦ .

(٦) الدلائل ج ١ ص ٧٩ .

ومن الأسباب المانعة أيضاً لليهود والنصارى من قبول دعوة النبي والإيمان به : الخوف على الملك والزعامة والسلطان والسيادة . فالذين منعتهم الرياسة والسيادة والمأكل والسلطان من اختيار الهدى كثيرون وقد صرحوا بهذا لخواصتهم وعامتهم وقالوا : إن هؤلاء قد عظمنا ورأسونا ومولونا فلو اتبعناه لنزعوا ذلك كله منا ^(١) .

ولا أدل على ذلك من موقف هرقل الذي عرف الحق وهم بالدخول في الإسلام فلم يطأوه قومه وخافهم على نفسه فاختار الكفر على الإسلام بعدهما تبين له الهدى وقد ذكرنا أمره سابقاً ^(٢) .

ولذلك يقول الخفاجي - عن هرقل - (وكان يعرف أمره بِكَلَّتِهِ في الكتب ولكن أحُبَّ الْمَلْكَ فَحَكِمَ بِشَقَائِهِ مَالِكَ الْمَلْكِ) ^(٣) .

وفي تعليق ابن القيم - على قول كوز لأبي حارثة (لقد شرفونا ومولونا . . . إلى آخره) - يقول فيه (فهذا وأمثاله من الذين منعتهم الرياسة والمأكل من اختيار الهدى وأثروا دين قومهم ، وإذا كان هذا حال الرؤساء المتبوعين الذين هم علماؤهم وأحبارهم كان بقيتهم تبعاً لهم ، وليس بمستنقرا أن تمنع الرياسة والمناصب والمأكل الرؤساء ويمتنع الأتباع تقليدهم . بل هذا هو الواقع والعقل لا يستشكله) ^(٤) .

ويقول أيضاً : (وهذا قد رأينا نحن في زماننا وشاهدناه عياناً فلقد

(١) راجع هداية الحيارى ص ٢٢٥ .

(٢) نفسه ص ٤٧ راجع أيضاً دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣٧٧-٣٨٦ .

(٣) نسيم الرياض ج ٣ ص ٢٦٧ .

(٤) هداية الحيارى ص ٦٧ .

ناظرت بعض علماء النصارى معظم يوم فلما تبين له الحق بعثت فقلت له وأنا وهو خاليين : ما يمنعك الآن من اتباع الحق؟ فقال لي : إذا قدمت على هؤلاء الحمير - هكذا لفظه - فرشوا لنا الشقاف تحت حوافر دابتي، وحكموني في أموالهم ونسائهم ولم يعصوني فيما أمرهم به ، وأنا لا أعرف صنعة ولا أحفظ قرآنًا ولا نحوها ولا فقهًا ، فلو أسلمت لدرت في الأسواق أتكفف الناس ، فمن الذي يطيب نفساً بهذا؟ فقلت : هذا لا يكون ، وكيف تظن بالله أنك إذا آثرت رضاه على هوائك يخزيك ويذلك ويحوجك؟ لو فرضنا أن ذلك أصابك بما ظفرت به من الحق والنجاة من النار ومن سخط الله وغضبه فيه أتم العوض عما فاتك ، فقال حتى يأذن الله . فقلت القدر لا يحتاج به ، ولو كان القدر حجة لكان حجة لليهود على تكذيب المسيح ، وحجة للمشركين على تكذيب الرسل ، ولا سيما أنتم تكذبون بالقدر فكيف تحتاج به؟ فقال دعنا من هذا وأمسك) ^(١) .

وكان خوف أخبار أهل الكتاب على ما يتمتعون به من خصائص السيادة والزعامة والمأكل من قبل أقوامهم سبباً أيضاً في تحريف ما ورد في كتبهم عن النبي محمد ﷺ .

فقد روى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال : (وصف الله عز وجل محمداً في التوراة في كتببني إسرائيل . فلما قدم رسول الله ﷺ حسده أخبار اليهود فغيروا صفتة في كتابهم ، وقالوا لا نجد نعته عندنا ، وقالوا للسفلة ليس هذا نعت النبي ، الذي يخرج كذا وكذا كما كتبوا وغيروا ، ونعت هذا كذا كما وصف فلبسو بذلك على الناس ، قال : وإنما

(١) السابق ص ٢٢٥ .

فعلوا ذلك لأن الأخبار كانت لهم مأكلة تطعمهم إياها السفلة لقيامهم على التوراة، فخافوا أن يؤمن السفلة فتقطع تلك المأكلة) ^(١).

وهكذا فإن هناك أسباباً عديدة وراء عدم دخول أهل الكتاب في الإسلام، وعدم إيمانهم بالحق والهدى بعد معرفتهم به، واطلاعهم على شواهده ودلائله. إنهم آثروا الضلال والباطل خوفاً على زعامتهم وملكتهم، أو حسداً وبغيًا من عند أنفسهم بعدما تبين لهم الحق وعاينوه.

هيئات بعض الوفود

قال ابن إسحاق: (لما قدموا - رؤساء نجران - على رسول الله ﷺ، فدخلوا عليه مسجده حين صلى العصر. عليهم ثياب الحبرات، جب وأردية، في جمال ورجال بني الحارث بن كعب، يقول بعض من رأهم من أصحاب النبي ﷺ يومئذ: ما رأينا وفداً مثله، وقد حانت صلاتهم، فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ يصلون، فقال رسول الله ﷺ دعوهم فصلوا إلى المشرق) روى هذا ابن هشام ^(٢) والطبرى ^(٣) والواحدى ^(٤) وابن كثير ^(٥) وغيرهم.

وفي رواية للبيهقي أنهم قاموا يصلون في مسجده فأراد الناس منعهم فقال رسول الله ﷺ دعوهم فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم ^(٦).

(١) الدلائل ج ٢ ص ٥٣٧ .

(٢) السير النبوية ج ٢ ص ٣٧٧ .

(٣) تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٥٢ تحقيق محمود شاكر ط دار المعرفة .

(٤) أسباب التزول ص ٦١ .

(٥) البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥١ .

(٦) الدلائل ج ٥ ص ٣٨٢ .

وقد أورد النويري أنهم قاموا يصلون في المسجد نحو الشرق فقال رسول الله ﷺ دعوهم . ثم أتوا النبي ﷺ فأعرض عنهم ولم يكلمهم ، فقال لهم عثمان : ذلك من أجل زيكم هذا ، فانصرفوا يومهم ذلك ، ثم غدوا عليه بزي الرهبان فسلموا عليه فرد السلام ^(١) .

وفي رواية أخرى للبيهقي - تلك الرواية التي تحدثنا عنها سابقاً وبينما أن مجيء الوفد كان ردأ على رسالة النبي التي أرسلها إلى أهل نجران - يذكر فيها ما يلي :

فانطلق الوفد حتى إذا كانوا بالمدينة وضعوا ثياب السفر عنهم ولبسوا حللاً لهم يجرونها من حَبَّة ، وخواتيم الذهب ، ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله ﷺ فسلموا عليه ، فلم يرد عليهم السلام ، وتصدوا لكلامه نهاراً طويلاً فلم يكلمهم وعليهم تلك الحُلل والخواتيم والذهب ، فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف ، وكانوا معرفة لهم ، . . . فوجدوهما في ناس من المهاجرين والأنصار في مجلس ، فقالوا : يا عثمان ويا عبد الرحمن إن نبيكم كتب إلينا بكتاب فأقبلنا مجيئين له ، فأتيناه فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا ، وتصدينا لكلامه نهاراً طويلاً فأعياناً أن يكلمنا بما الرأي منكما : أنعود أم نرجع ؟ فقلالاً لعلي بن أبي طالب وهو في القوم : ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم ؟ فقال علي لعثمان ولعبد الرحمن رضي الله عنهم : أرى أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم ويلبسوا ثياب سفرهم ، ثم يعودون إليه ، ففعل وفد نجران ذلك ، ووضعوا حللهم وخواتيمهم ، ثم عادوا إلى رسول الله ﷺ فسلموا

(١) نهاية الأربع ج ١٨ ص ١٢٢ .

فرد بسلامهم، ثم قال: «والذي بعضني بالحق لقد أتونني المرة الأولى وإن إبليس لمعهم»^(١).

لاحظنا من خلال الروايات السابقة أن وفداً من نجران أتى النبي ﷺ ودخل عليه مسجده وسمح لهم النبي بأداء صلاتهم حينما حان وقتها. كما نلاحظ أن النبي ﷺ أعرض عنهم ولم يرد عليهم السلام لما رأى منهم التعاظم والتكبر من خلال ما يلبسون من حلل وخواتيم وذهب. وحينما رجعوا ولبسوا ملابس سفرهم رد عليهم السلام وبدأ حديثه معهم.

وسوف نتحدث بالتفصيل فيما يلي عن موضوعين أساسين أشارت إليهما الروايات السابقة:

الموضوع الأول: معاملة رسول الكفار.

الموضوع الثاني: حكم دخول أهل الكتاب والمرشكين المسجد، وهل يجوز لهم الصلاة فيه؟

الموضوع الأول: معاملة رسول الكفار

سنة النبي ﷺ وهديه في معاملة رسول الكفار ووفودهم أنه يعاملهم معاملة حسنة (حيث كانت تقدم عليه رسل أعدائه، وهم على عداوته فلا يهجمونهم ولا يقتلونهم)^(٢).

بل إن النبي ﷺ كان لا يقابل قلة أدب رسلي الكفار وجهلهم وجفوتهم.

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٦-٣٨٧ راجع أيضاً البداية والنهاية مجل ٣ ج ٥ ص ٤٩، السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٢، ١٠٣.

(٢) راجع زاد المعاد ج ٣ ص ١٣٨.

يقول ابن القيم (ولا يقابل على ذلك لما فيه من المصلحة العامة) ^(١) .

ويدل على هذا عدة أمور منها ما يلي :

- في صلح الحديبية فرعت قريش لخروج النبي ﷺ قاصداً مكة معتمراً فأتى النبي ﷺ عروة بن مسعود الثقفي فجلس بين يديه وجعل يكلمه ويعرض بالصحابة ويقول (يا محمد أجمعت أو شاب - أي أخلاق - الناس ثم جئت بهم إلى بيضتك - أي أصلك وعشيرتك - لتفصها . . . وائم الله لكأني بهؤلاء قد انكشفوا عنك غداً) أي أنهم يفرون عنك ويدعونك.

ثم جعل يكلم النبي ﷺ وكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة واقف على رأس رسول الله ﷺ فجعل يقريع يده إذا تناول لحية رسول الله ﷺ ويقول : (اكفف يدك عن وجه رسول الله . . .) ^(٢) فلم يقابل النبي ﷺ قلة أدب عروة بن مسعود الثقفي بشيء حيث كان يأخذ بلحيته ^ﷺ وقت خطابه . - وإن كانت تلك عادة العرب لكن الوقار والتعظيم خلاف ذلك - ^(٣) .

كذلك أيضاً كانت معاملة النبي ﷺ لرسولي مسيلمة الكذاب .

قال ابن هشام : وكان مسيلمة بن حبيب [المشهور بالكذاب] قد كتب إلى رسول الله ﷺ من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله : سلام عليك أما بعد فإني قد أشركت في الأمر معك وإن لنا نصف الأرض ، ولقريش نصف الأرض ، ولكن قريشاً قوم يعتدون .

(١) نفسه ج ٣ ص ٣٠٥ .

(٢) راجع السيرة النبوية ج ٣ ص ٢٣٣ .

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ٣٠٥ .

فقدم عليه رسولان له بهذا الكتاب (هما ابن النواحة، وابن أثال).

قال ابن إسحاق: فحدثني شيخ من أشجع عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لهما حين قرأ كتابه: فما تقولان أنتما؟

قالا: نقول كما قال فقال: أما والله لو لا أن الرسل لا تقتل لضررت أعناقكما^(١).

قال ابن القيم: (ورويانا في مسنده أبي داود الطيالسي عن أبي وائل عن عبد الله قال جاء ابن النواحة وابن أثال رسوليـن لـمسـيـلـةـ الـكـذـابـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ فـقـالـ لـهـمـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ : تـشـهـدـاـنـ أـنـيـ رـسـوـلـ اللـهـ؟ـ فـقـالـاـ: نـشـهـدـ أـنـ مـسـيـلـةـ رـسـوـلـ اللـهـ،ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ : آـمـنـتـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ،ـ وـلـوـ كـنـتـ قـاتـلـاـ رـسـوـلـاـ لـقـتـلـتـكـمـاـ.ـ قـالـ عـبـدـ اللـهـ فـمـضـتـ السـنـةـ بـأـنـ الرـسـلـ لـتـقـتـلـ)ـ^(٢).

نلاحظ أن النبي لم يقتلهما ولم يتعرض لهما وقد قالا في وجهه نشهد أن مسيلة رسول الله.

وهكذا مضت (السنة - كما يقول ابن القيم - بأن الرسول لا يقتل ولو كان مرتدًا)^(٣).

هذه هي سنة رسول الله ﷺ في معاملة رسول الكفار.

(١) السيرة النبوية ج ٤ ص ٤٤٤ هذا الحديث أخرجه أحاديث ٣ ص ٤٨٧ ، ٤٨٨ ، وأبو داود ٢٧٦١) في الجهاد، باب في الرسل.

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦١٠ هذا الحديث أخرجه الطيالسي ٢٣٨/١ وهو في سنن أبي داود (٢٧٧٢).

(٣) المرجع نفسه ج ٣ ص ٦١٣ .

غير أنه إذا ظهر منهم ما يدل على تكبرهم وتعاظمهم فإنه حينئذ يجوز إهانتهم كما حدث في أمر وفد نصارى نجران.

ذلك أنهم حينما جاءوا المدينة تركوا ملابس السفر ولبسوا حلا وحواتيم الذهب وقدموا على رسول الله ﷺ وسلموا عليه فلم يرد السلام حتى رجعوا ولبسوا ثياب سفرهم وهذا دليل على (جواز إهانة رسول الكفار وترك كلامهم إذا ظهر منهم التعاظم والتكبر، فإن رسول الله ﷺ لم يكلم الرسل ولم يرد السلام عليهم حتى لبسوا ثياب سفرهم وألقوا حللهم وحلاهم) ^(١).

الموضوع الثاني: - حكم دخول أهل الكتاب والمرجعين المساجد

وقبل الحديث عن آراء الفقهاء في هذه المسألة لا بد من توضيح النقطة التالية. هل يدخل أهل الكتاب في لفظ المشركين؟

أورد ابن القيم هذا السؤال وأجاب عليه فقال (إإن قيل: الله سبحانه وإنما منع المشركين من قربان المسجد الحرام ولم يمنع أهل الكتاب منه، ولهذا أذن مؤذن النبي ﷺ يوم الحج الأكبر «أنه لا يحج بعد العام مشرك» والمشركون الذين كانوا يحجون عبدة الأوثان لا أهل الكتاب فلم يتناولهم المنع).

قيل: للناس قولان في دخول أهل الكتاب في لفظ المشركين:

فابن عمر وغيره كانوا يقولون: هم من المشركين. قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: لا أعلم شركاً أعظم من أن يقول: المسيح ابن الله،

(١) نفسه ج ٣ ص ٦٤٢ .

وعزير ابن الله وقد قال الله تعالى فيهم: «أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَفَعْتُهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُوْبِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرَوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِنَّهَا وَجْدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» [التوبه: ٣١].

ثم قال: والرأي الثاني: أنهم لا يدخلون في لفظ (المشركين) لأن الله سبحانه جعلهم غيرهم في قوله: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالظَّاهِرِينَ وَالنَّصَرَى وَالْمَجْوَسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا» [الحج: ١٧].

وقال: (قال شيخنا - يقصد ابن تيمية - : والتحقيق أن أصل دينهم دين التوحيد فليسوا من المشركين في الأصل . والشرك طارئ عليهم . فهم منهم باعتبار ما عرض لهم لا باعتبار أصل الدين . فلو قدر أنهم لم يدخلوا في لفظ الآية^(١) دخلوا في عمومها المعنوي وهو كونهم نجسا . والحكم يعم عموم علته)^(٢) .

ومن يقرأ آراء الفقهاء في هذه المسألة سوف يرى أنهم يدخلون أهل الكتاب في عموم الآية.

وفيما يلي آراء الفقهاء:

اختلَفَ الفقهاء في حكم دخول المشركين المساجد على أقوال: -
وذلك بناءً على النظر في معنى قوله تعالى: «يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَخْسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذِهِ» [التوبه: ٢٨]. فهل المراد بالنهي خصوص المسجد الحرام أو عموم المساجد؟

(١) يقصد قوله تعالى: «يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَخْسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذِهِ» [التوبه: ٢٨].

(٢) ابن القيم: أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٨٨، ١٨٩ تحقيق د/ صبحي الصالح ط ثانية دار العلم للملاتين ١٩٨١ م بيروت.

الآدلة: رأى مالك وأهل المدينة:

قال أهل المدينة: إن الآية عامة في سائر المشركين وسائر المساجد، وبذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى عماليه ونزع في كتابه بهذه الآية^(١). يقول ابن العربي: (قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَيْمَهُ هَذَا﴾ [التوبه: ٢٨] دليل على أنهم لا يقربون مسجداً سواه، لأن العلة - وهي النجاسة - موجودة فيهم، والحرمة موجودة في المسجد)^(٢).

ويؤيد ذلك - كما يقول القرطبي (قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمَهُ﴾ [النور: ٣٦] ودخول الكفار فيها مناقض لرفعها).

وفي صحيح مسلم وغيره «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول والقذر»^(٣) وقال عليه السلام: «لا أحل المسجد لحائض ولا لجنب»^(٤) والكافر جنب. قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ» [التوبه: ٢٨] فسماء الله تعالى نجساً، فلا يخلو أن يكون نجس العين، أو بعيداً عن طريق الحكم، وأياماً ما كان ذلك فمنعه من المسجد واجب، لأن العلة وهي النجاسة موجودة فيه والحرمة موجودة في المسجد)^(٥).

(١) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٤.

(٢) ابن العربي: أحكام القرآن القسم الثاني ص ٩١٢ تحقيق علي محمد الباجوبي دار الجيل - بيروت.

(٣) رواه مسلم كتاب الطهارة باب النهي أن يبال في الماء الراكد، وصب الماء على البول في المسجد، البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ٤١٣ كتاب الصلاة، باب: نجاسة الأموال والأرواح وما خرج من مخرج حي، ابن حجر: فتح الباري ج ١ ص ٣٢٣.

(٤) رواه أبو داود (٢٣٢) كتاب الطهارة، باب: الجنب يدخل المسجد، ابن ماجه كتاب الطهارة، باب: في اجتناب الحائض المسجد. البخاري: التاريخ الكبير ج ٢ ص ٦٧ دار التراث.

(٥) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٤، ١٠٥.

الثاني: رأي الشافعی :-

يرى الشافعی : (أن الآية عامة في سائر المشركين خاصة في المسجد الحرام، ولا يمنعون من دخول غيره، فأباح دخول اليهودي والنصراني في سائر المساجد) ^(١).

قال الشافعی : (ولا بأس أن يبیت المشرك في كل مسجد إلا المسجد الحرام، فإن الله عز وجل يقول : «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ تَحْسَبُ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» [التوبه: ٢٨] فلا ينبغي لمشرك أن يدخل المسجد الحرام بحال) ^(٢).

وقال (أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عثمان بن أبي سليمان أن مشركي قريش حين أتوا المدينة في فداء أسراهם كانوا يبیتون في المسجد. منهم جبیر بن مطعم. قال جبیر: فكنت أسمع قراءة النبي ﷺ) ^(٣).

والشافعی يعتبر الحاجة شرطاً لدخول المشرك المسجد - بمعنى أنه يجوز دخول المشرك المسجد لحاجة - (ومع الحاجة لا يجوز دخوله المسجد الحرام) ^(٤).

يقول ابن العربي : (قال الشافعی : لا يدخل الكافر المسجد الحرام بحال ويدخل غيره من المساجد للحاجة كما دخل ثمامنة وأبو سفيان) ^(٥)

(١) السابق ج ٨ ص ١٠٥ .

(٢) الشافعی : أحكام القرآن ص ٨٣ ، ٨٤ جمعه أبو بكر البیهقي . تقديم محمد زاہد الكوثری تعليق د/ عبد الغنی عبد الحالق . دار الكتب العلمية ١٩٨٠ م بيروت . راجع أيضاً كتاب الأم للشافعی ج ١ ص ٤٦ طبعة بولاق ، الدار المصرية للتأليف والترجمة .

(٣) الأم ج ١ ص ٤٦ .

(٤) الكیا الهراسی الشافعی : أحكام القرآن ج ٣ ص ١٨٦ ط ثانية دار الكتب العلمية ١٩٨٥ بيروت ، راجع أيضاً تفسیر القرطبی ج ٨ ص ١٠٥ .

(٥) ابن العربي : أحكام القرآن القسم الثاني ص ٩١٣ ، ٩١٤ .

ويقول : (ومما قاله - الشافعی - مع غيره من الناس أن الكافر يجوز له دخول المسجد بإذن المسلم) واستدل على هذا بأن النبي ﷺ ربط ثمامۃ ابن أثاث^(۱) في المسجد وهو مشرک^(۲) .

(١) هو ثعامة بن أثال بن النعمان اليمامي من بنى حيفية وكان سيد أهل اليمامة. وقصه ربطه بسارية من سواري المسجد قبل إسلامه مشهورة. وقد ذكرتها كتب الحديث الجامعة للأحاديث الصحيحة. وروتها كتب السيرة والدلائل. ومملخصها كما جاء في صحيح البخاري أن النبي ﷺ بعث خيلاً قبل نجدة فجاء بشمامه فربطه رسول الله ﷺ على سارية من سواري المسجد، ومر به فقال: «ما عندك يا ثعامة؟» فقال يا محمد: إن تقتل تقتل ذادم، وإن تنعم تنعم على شاكر. وإن كنت تزيد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه. ثم مر به مرة أخرى. فقال له مثل ذلك. ففرد عليه كمارد عليه أولاً، ثم مر مرة ثالثة فقال: «أطلقو ثعامة»، فأطلقوه فذهب إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم جاءه فأسلم وقال: والله ما كان على وجه الأرض وجه أبغض إلى من وجهك، فقد أصبح وجشك أحب الوجه إلى، والله ما كان على وجه الأرض دين أبغض على من دينك، فقد أصبح دينك أحب الأديان إلى، وإن خيلك أخذنتي وأنا أريد العمرة، فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر. فلما قدم على قريش قالوا: صبوت يا ثعامة!! قال: لا والله ولكنني أسلمت مع محمد ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله ﷺ اهـ.

و كانت اليمامة ريف مكة، فانصرف إلى بلاده ومنع العمل إلى مكة حتى جهدت قريش، فكتبا إلى رسول الله يسألونه بأرجواهم أن يكتب إلى ثيامة يخلي إليهم حمل الطعام ففعل رسول الله ص. ولما ارتد أهل اليمامة في فتنة مسلمة ثبت هو على إسلامه ولحق بالعلاوة بن الحضيري في جمع من ثبت معه قاتل المرتدين من أهل البحرين وقد توفي سنة ١٢ هـ. حديث أسر ثيامة أخرجه البخاري (٤٦٢) كتاب الصلاة باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضاً في المسجد (٤٦٩) باب: دخول المشرك المسجد، وفي الخصومات (٢٤٢٣، ٢٤٢٢)، باب: التوثيق من تخشى معرته، وباب: الرابط والحسن في الحرم، وفي المغازي (٢٣٧٢)، باب: وفدي بي حنيفة، وأخرجه مسلم (١٧٦٤)، كتاب الجهاد باب: ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه، وأخرجه أبو داود (٢٦٧٩) من حديث أبي هيريرة. راجع أيضاً السيرة النبوية لابن هشام ج ٤، ص ٤٧٣، والروض الأنفج ٤، ص ٢٥٣، الدلائل للبيهقي ج ٤ ص ٢٣٢ زاد المعادج ٣، ص ١١٠، ٢٧٧، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ١، ص ٢٠٣ ط دار الفكر ١٩٧٨م بيروت، والاستيعاب لابن عبد البر ج ١، ص ٢٠٣-٢٠٨ (طبع على هامش الإصابة)، الأعلام للمرکل ج ٢، ص ١٠٠ ط خامسية دار العلم للملائين ١٩٨٠م بيروت.

(٢) وقد أورد ابن العربي والقرطبي رد علماء المالكية على الاستدلال بهذا الحديث للتأكيد على صحة ما ذهبوا إليه. قال ابن العربي: (هذا الحديث صحيح لكن النبي ﷺ كان قد علم ياسلامه، وهذا إن سلمناه فلا يضرنا لأن علم النبي ياسلامه في المآل لا يحكم له في الحال) أحكام ج ٢ ص ٩١٣، وقال القرطبي (أجاب علماؤنا عن هذا الحديث - وإن كان صحيحاً - بأرجوحة: أحدهما: أنه كان متقدماً على نزول الآية ﴿يَأْتِيهَا الْأَيْمَنُ مَأْتَوْا إِلَيْنَا الشَّرِكُوتْ بَعْدَهُ﴾. الثاني: أن النبي ﷺ كان قد علم ياسلامه فلذلك ربطه. الثالث: أن ذلك قضية في عين فلا ينبغي أن تدفع بها الأدلة التي ذكرناها لكونها مقيدة حكم القاعدة الكلية. وقد يمكن أن يقال: إنما ربطه في المسجد لينظر حسن صلاة المسلمين واجتماعهم عليه، وحسن أدائهم في جلوسهم في المسجد فيستأنس بذلك ويسلم وكذلك كان يمكن أن يقال: إنهم لم يكن لهم موضع يربطونه فيه إلا المسجد والله أعلم) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٥٠.

الثالث: رأى الإمام أبي حنيفة:

يرى أبو حنيفة وأصحابه أن الذمي لا يمنع من دخول المسجد الحرام،
ولا دخول غيره من المساجد.

يقول الجصاص: (وقال أصحابنا: يجوز للذمي دخول سائر المساجد، وإنما معنى الآية على أحد وجهين: إما أن يكون النهي خاصاً في المشركين الذين كانوا ممنوعين من دخول مكة وسائر المساجد. لأنهم لم تكن لهم ذمة وكان لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وهم مشركون العرب. أو أن يكون المراد منعهم من دخول مكة للحج) ^(١).

وقول الجصاص يدل على أن الأحناف لا يرون بأسا في دخول المشرك سائر المساجد، إذ إن النهي خاص بمشركي العرب الذين لم تكن لهم ذمة، أو إن النهي مقصود به منعهم أو عدم تمكينهم من الحج أو العمرة.

واستدلوا على رأيهم هذا بالأدلة التالية: -

١- قوله تعالى **﴿بَمَّا عَمِلُوكُمْ هَنَدًا﴾** [التوبه: ٢٨] فإن تقييد النهي بذلك يدل على اختصاص المنهي عنه بوقت من أوقات العام أي لا يحجوا ولا يعتمروا بعد هذا العام ^(٢).

(١) الجصاص: أحكام القرآن ج ٤ ص ٢٧٩ تحقيق محمد الصادق قمحاوي. دار إحياء التراث العربي.

(٢) الصابوني: روانع البيان تفسير آيات الأحكام ج ١ ص ٥٤٧ ط ثانية دار القلم ١٩٩٢ م دمشق.

٢- أمر النبي ﷺ بالنداء يوم النحر ^(١) في السنة التي حج فيها أبو بكر، فقد روى الزهري عن أبي هريرة أن أبو بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك. فنبذ أبو بكر إلى الناس فلم يحج في العام الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك. فأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين ﴿يَتَأْبِيَهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَحْسٌ﴾ [التوبه: ٢٨] الآية. وفي حديث علي حين أمره النبي ﷺ أن يبلغ عنه سورة براءة نادى ولا يحج بعد العام مشرك. وفي ذلك دليل على المراد بقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسِيقَةَ الْحَرَامَ﴾ [التوبه: ٢٨] ^(٢).

٣- ويدل عليه قوله تعالى في نسق التلاوة ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾ وإنما كانت خشية العيلة (الفقر) لانقطاع تلك المواسم بمنعهم من الحج لأنهم كانوا ينتفعون بالتجارات التي كانت تكون في مواسم الحج فدل ذلك على أن مراد الآية ^(٣) الحج ^(٤).

٤- ويدل عليه اتفاق المسلمين على منع المشركين من الحج والوقف

(١) في الصحيحين عن أبي هريرة قال: يعني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى: ألا يحج بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ثم أردف النبي ﷺ أبو بكر بعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما فأمره أن يؤذن براءة قال: فأذن معنا على في أهل منى يوم النحر براءة، وألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان) أخرجه البخاري في الصلاة في الشباب: باب: ما يستر العورة، وفي الحج، باب: لا يطوف بالبيت عريان، وفي الجهاد باب: كيف ينذر إلى أهل العهد، وفي تفسير سورة براءة، وفي المغازى باب: حج أبي بكر الناس، وأخرجه مسلم في الحج، باب: لا يحج بالبيت مشرك.

(٢) المقصاص: أحكام القرآن ج ٤ ص ٢٧٩.

(٣) يقصد قوله تعالى: ﴿يَتَأْبِيَهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَحْسٌ﴾ [التوبه: ٢٨].

(٤) نفسه. نفس الصفحة.

بعرفة والمزدلفة وسائل أفعال الحج وإن لم يكن في المسجد، ولم يكن أهل الذمة ممنوعين من هذه الموضع . ثبت من هذا أن مراد الآية هو الحج دون قرب المسجد لغير الحج لأنه إذا حمل على ذلك كان عموماً في سائر المشركين ، وإذا حمل على دخول المسجد كان خاصاً في ذلك دون قرب المسجد والذي في الآية النهي عن قرب المسجد فغير جائز تخصيص المسجد به دون ما يقرب منه ^(١) .

الرابع: مذهب العناية:

قال عطاء بن أبي رياح الحرم كله قبلة ومسجد فينبغي أن يمنع المشركون من دخول الحرم وهو مذهب الحنابلة ^(٢) .

قال ابن قدامة الحنبلبي : (فاما الحرم فليس لهم دخوله بحال . . . ولنا قول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ يَنْهَى فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْعَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبه: ٢٨] والمراد به الحرم بدليل قوله تعالى : ﴿وَإِنْ حَفَثْتُمْ عَيْلَةً﴾ يريد ضرراً بتأخير الجلب عن الحرم دون المسجد) ^(٣) .

وقال ابن القيم : (فإن قيل : فالآية إنما منعت قربانهم المسجد الحرام خاصة . فمن أين لكم تعليم الحكم للحرم كله ؟

قيل : المسجد الحرام يراد به في كتاب الله ثلاثة أشياء : نفس البيت ، والمسجد الذي حوله ، والحرم كله فالأول كقوله تعالى : ﴿فَوَلْ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] .

(١) نفسه . نفس الصفحة .

(٢) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٥ ، ١٠٦ .

(٣) ابن قدامة : المغني ج ٨ ص ٥٣١ من مطبوعات رئاسة إدارة البحوث العلمية بالسعودية . مكتبة الرياض .

والثاني كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالسَّجْدَةِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَا لِلنَّاسِ سَوَاءَ الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥] على أنه قد قيل: إن المراد به هاهنا الحرم كله والناس سواء فيه. والثالث كقوله ﴿سَبِّحْنَ اللَّهَيْ أَتَرَى يُعَبِّدُهُ لَيَلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١] وإنما أسرى به من داره من بيت أم هانئ. وجميع الصحابة والأئمة فهموا من قوله تعالى ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَاهِمَهُ هَذِهِ﴾ [النور: ٢٨] أن المراد مكة كلها والحرم. ولم يخص ذلك أحد منهم بنفس المسجد الذي يطاف منه^(١). فأما مساجد الحل فليس لهم دخولها بغير إذن.

(إِن دخلوها بغير إذن منعوا من ذلك ولم يمكنوا منه لأنهم نجس، والجنب والحاضر أحسن حالاً منهم، وقد منعوا من دخول المسجد)^(٢). قال ابن قدامة: (ولأن حدث الجنابة والحيض والنفاس يمنع المقام في المسجد فحدث الشرك أولى)^(٣).

ووجه المنع - كما يرى الحنابلة - أنهم أسوأ حالاً من الحاضر والجنب، فإنهم نجس بنص القرآن. والحاضر والجنب ليسا بنجس بنص السنة. ولأنه قد انضم إلى حدث جنابته حدث شركه فتغليظ المنع^(٤). وقد استدل الحنابلة على رأيهم - بالإضافة إلى ما سبق - بعده أدلة أخرى: منها: أن أبا موسى لما دخل على عمر بن الخطاب وهو في المسجد أعطاه كتاباً فيه حساب عمله. فقال عمر: ادع الذي كتبه ليقرأه. فقال: إنه لا يدخل المسجد.

(١) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٨٩، ١٩٠، راجع المصدر السابق نفس الصفحة.

(٢) نفسه ج ١ ص ١٩٠.

(٣) المغني ج ٨ ص ٥٣٢.

(٤) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٩٠، ١٩١.

قال: ولم؟ قال: إنه نصراني. وهذا يدل على شهرة ذلك بين الصحابة ^(١).

ويدل عليه أيضاً أن علياً رضي الله عنه بصر بمجوسي وهو على المنبر وقد دخل المسجد فنزل وضرره وأخرجه من أبواب كندة ^(٢).

أما إن دخلوها بإذن مسلم ففيه قولان للفقهاء هما روایتان عن الإمام أحمد.

ووجه الجواز أن رسول الله ﷺ أنزل الوفود من الكفار في مسجده. فأنزل فيه وفد نجران - كما سبق أن بيننا في الروايات السابقة -، ووفد ثقيف ^(٣) قبل إسلامهم.

وقال سعيد بن المسيب: كان أبو سفيان يدخل مسجد المدينة وهو على شركه، وقدم عمير بن وهب - وهو مشرك - فدخل المسجد والنبي ﷺ فيه ليفتئبه فرزقه الله تعالى الإسلام ^(٤).

الهادىء: قوله قتادة:

قال قتادة: (لا يقرب المسجد الحرام مشرك إلا أن يكون صاحب جزية أو عبداً كافراً للمسلم. فعن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لا يقرب المسجد مشرك إلا أن يكون عبداً أو أمة فيدخله لحاجة). وبهذا قال جابر بن

(١) نفسه ج ١ ص ١٩١، المغني ج ٨ ص ٥٣٢ .

(٢) المغني ج ٨ ص ٥٣٢ .

(٣) قلم وفديف المدينة وأنزلتهم رسول الله ﷺ في مسجده وبنى لهم خياماً لكي يسمعوا القرآن ويروا الناس إذا صلوا (راجع قصة هذا الوفد: في السيرة النبوية ج ٤ ص ٣٩٧، زاد المعد ج ٣ ص ٤٩٨-٥٩٥، ٥٠٨-٦٠٢).

(٤) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٩٠، المغني ج ٨ ص ٥٣٢ .

عبد الله فإنه قال: العموم يمنع المشرك عن قربان المسجد الحرام وهو مخصوص في العبد والأمة^(١).

وقد ناقش ابن القيم من أباح دخول المسجد الحرام للذميين كأبي حنيفة وقناة فقال (فإن قيل : فالآية نبهت على دخول الذميين الحرم عوضاً عن دخول عباد الأوثان ، فإنه سبحانه قال ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبه: ٢٨] ، فإنها لما نزلت انقطع عنهم ما كان المشركون يجلبونه إليهم من الميرة فأعاضهم الله بالجزية .

قيل: ليس في هذا ما يدل على دخول أهل الجزية المسجد الحرام بوجه ما . بل تؤخذ منهم الجزية وتحمل إلى من بالمسجد الحرام وغيره . على أن الإغفاء من فضل الله وقع بالفتح والفيء والتجارات التي حملها المسلمين إلى مكة) ^(٢) .

تعقيب:-

من خلال استعراض آراء الفقهاء وأدلة لهم في هذا الموضوع نرى أن الأدلة الواردة في هذا الأمر كثيرة ومتعددة مما أتاح تعدد الآراء .

وأيا كان الأمر فإن دخول المشركين المسجد الحرام منهي عنه بنص الآية ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَحْسُنٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبه: ٢٨] وهذه نقطة اتفاق بين الفقهاء وإن قصر الأحناف النهي على دخول الحرم للحج . أمر آخر نود أن نؤكد عليه وهو أن دخول المشرك المساجد الأخرى إن صح فلا بد أن يكون بإذن المسلم . ويساند ذلك عدة أمور :

(١) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٦ .

(٢) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٨٩ .

منها إنزال الوفود من الكفار في مسجده بِإذْنِهِ .

فقد أذن النبي ﷺ لوفود نصارى نجران بدخول المسجد . وفي هذا دليل - كما يقول ابن القيم - على جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين ^(١) .

وزاد أيضاً جواز تمكينهم من أداء الصلاة بشرط : -

١- أن يكون في حضرة المسلم .

٢- أن يكون ذلك عارضاً .

٣- لا يعتادوا هذا الأمر .

قال ابن القيم : (وفيها - في قصة نصارى نجران - تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضور المسلمين أيضاً إذا كان عارضاً ولا يمكنون من اعتياد ذلك) ^(٢) .

ولا شك أن هذا القول من ابن القيم يتفق مع مذهبه الذي رجحه وهو مذهب الحنابلة .

ومن ذلك أيضاً وفـ ثقيـفـ الـذـيـنـ قـدـمـواـ عـلـىـ النـبـيـ وـضـرـبـ لـهـ قـبـةـ فـيـ نـاحـيـةـ مـسـجـدـهـ ^(٣) قال ابن القيم - في تعليقه على قصة هذا الوفد - وهي تدل على جواز إنزال المشرك في المسجد ولا سيما إذا كان يرجى إسلامه ، وتمكينه من سماع القرآن ومشاهدة أهل الإسلام وعبادتهم ^(٤) .

* * *

(١) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨ .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨ .

(٣) راجع السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٣٩٧ ، ٤٠٠ .

(٤) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٠١ .

الفصل الثاني

مجالس الجدال والمناظرات

الفصل الثاني

مجالس الجدال والمناظرات

جرت بين رسول الله ﷺ والوفود من نصارى نجران عدة مناقشات ومناظرات شملت موضوعات عدة أهمها ما يتعلق بالعقيدة النصرانية . وقبل الحديث عن تفاصيل هذه المناظرات وما جرى فيها أود أن نقف عند عدة نقاط .

١ - معنى الجدل ، ومعنى المناظرة والفرق بينهما

الجدل في اللغة: الكلمة (الجدل) في الأصل تعني الشدة والإحکام والقوة .

فالجدل - بسكون الدال - شدة الفتل ، وجدلت الحبل إذا شددت فتلها ، وجدل الشيء يجده جدلاً : أحکم فتلها)^(١) .

والجدل من باب استحکام الشيء في استرمال يكون فيه ، وامتداد الخصومة ومراجعة الكلام)^(٢) .

والجدل : اللدد في الخصومة والقدرة عليها .

رجل جدل أي شديد الجدال .

(١) لسان العرب باب (جدل).

(٢) ابن فارس معجم مقاييس اللغة ج ١ ص ٤٣٣ تحقيق عبد السلام هارون الطبعة الثانية . ط الحلبي ١٩٦٩ م .

ويقال جادلت الرجل فجذلته جدلاً أي غلبته، ورجل جدل إذا كان أقوى في الخصام.

والجدل: شدة الخصومة ومقابلة الحجة بالحججة.

^(١) والمجادلة المناظرة والمخاخصة.

والجدال: المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله من جدل
الحبل أي أحكمت قتله فكان المتجادلين يقتل كل واحد الآخر عن رأيه.
وقيل الأصل في الجدال: الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على
الجدة وهي الأرض الصلبة^(٢).

أما التعريف الاصطلاحي للجدل فهو - كما ذكر الجرجاني - دفع الماء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة. أو يقصد به تصحيح كلامه وهو الخصومة في الحقيقة^(٣).

أما الخوارزمي فقال في تعريف الجدل: هو تقرير الخصم على ما يدعوه من حيث أقر حقاً كان أو باطلأ، أو من حيث لا يقدر الخصم أن يعاند مجادله لاشتهاه مذهبة ورأيه فيه . لأنه يزري على مذهبة ورأيه فيه ^(٤) .

والغرض منه إلزام الخصم وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات

(١) لسان العرب باب (جدل).

(٢) الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن ص ٨٩، ٩٠. تحقيق محمد سيد كيلاني ط دار المعرفة بيروت.

(٣) وقال أيضاً الجدل هو القياس المؤلف من المشهورات والمسلمات. راجع الجرجاني: التعريفات ص ٧٤ دار الكتب العلمية ط الأولى ١٩٨٣م بيروت.

(٤) الخوارزمي : الحدود الفلسفية (فصل متنوعة من كتاب مفاتيح العلوم) ضمن مجموعة في كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب ص ٢٢٦ دراسة وتحقيق وتعليق د/ عبد الأمير الأعسم . الهيئة المصرية العامة للكتاب ط ثانية ١٩٨٩ م القاهرة.

البرهان^(١).

والجدل إما أن يكون محموداً أو مذموماً. فإن كان لأجل إظهار الحق فإن ذلك محمود ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَحَدِّلُهُمْ إِلَيْنِي هِيَ أَحَسَنُ﴾ [التحل: ١٢٥].

أما إذا قصد به الغلبة والجدل على الباطل فهو المذموم.

وذلك قوله تعالى ﴿وَجَنَدُوا بِالْبَطْلِ لِيُدْحِشُوا بِهِ الْعَقَّ﴾ [غافر: ٥].

وقوله ﴿وَمَنْ أَنَّاسٍ مَنْ يُجَدِّلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَسَيَّئُ كُلُّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ [الحج: ٣].

ويidel على ذلك قول النبي ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أتوا الجدل ثم تلا ﴿مَا صَرَرْتُكَ إِلَّا جَدَّلْتَ بِلَ هُنَّ قَوْمٌ حَسِّمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]^(٢).

معنى المناظرة: أصلها من النظر ومعناه: تأمل الشيء ومعايشه^(٣)، أو تقليل البصر وال بصيرة لإدراك الشيء ورؤيته. وقد يراد به التأمل والفحص. وقد يراد به المعرفة الحاصلة بعد الفحص وهي الرؤية^(٤).

والمناظرة: المباحثة والمبرأة في النظر واستحضار كل ما يراه بصيرته^(٥).

(١) التعريفات ص ٧٤ .

(٢) أخرجه أحد في مسنده (٢١٦٦٠، ٢١٧٠١) من حديث أبي أمامة الباهلي ج ٥ ص ٢٥٢، ابن ماجه: المقدمة بباب اجتناب البدع والجدل.

(٣) معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٤٤٤ .

(٤) المفردات في غريب القرآن ص ٤٩٧ .

(٥) السابق ص ٤٩٨ .

أو أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معاً كيف تأتيانه ^(١).
والمناظرة اصطلاحاً: هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين
 الشيئين إظهاراً للصواب ^(٢).

أما الفرق بين الجدل والمناظرة فهو كما يلي:-

المناظرة: (يكون الغرض منها الوصول إلى الصواب في الموضوع
 الذي اختلفت أنظار المتناقشين فيه).

أما الجدل: (فيكون الغرض منه إلزام الخصم والتغلب عليه في مقام
 الاستدلال) ^(٣).

والمناقشة قد تكون في بدايتها مناظرة ثم تقلب جدلاً وربما يتتطور
 الأمر إلى مكابرة ويكون الغرض منها اجتياز المجلس والشهرة، أم مطلق
 اللجاجة، أو غير ذلك من الأغراض التي لا تغنى في الحق فتيلاً ^(٤).
 ولا شك أن الجدل المأمور به لا تنطبق عليه هذه الصفات المذمومة.

ب - أمر الله لرسوله بجدال أهل الكتاب

دعا النبي ﷺ الناس إلى الإيمان بالله وحده لا شريك له، وإلى
 تصديقه فيما يدعو إليه من دين الله وشرعيته. مبيناً أنه خاتم الأنبياء
 والمرسلين، وأن شريعته جاءت ناسخة للشريائع السابقة.

(١) لسان العرب باب (نظر) راجع أيضاً تاج العروس ج ١٦ باب نظر.
 (٢) التعريفات ص ٢٣١ ، ٢٣٢ .

(٣) الإمام محمد أبو زهرة: تاريخ الجدل ص ٥ . ط ثانية. دار الفكر العربي ١٩٨٠ م
 القاهرة.

(٤) نفسه نفس الصفحة.

والإيمان بالله وبالرسول يقتضي الإيمان بالأنبياء والرسل السابقين ﴿أَمَّنْ أَرَسُولٌ مِّمَّا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَّنْ بِاللَّهِ وَمَلَكِتِكُلِّهِ وَكُلُّهُمْ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ومن فرق بين رسله فأمن ببعض وكفر ببعض كان كافراً. قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَصْرٍ وَنَكْثُرُ بِعَصْرٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرُونَ حَقًا وَأَعْنَدُنَا لِلْكَفَرِينَ عَذَابًا مُهِمَّا﴾ [١٤] وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَجِيمًا﴾ [١٤١] يَسْأَلُكَ أَهْلَ الْكِتَابَ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَاتُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهَرًا فَلَأَخْذُنَّهُمُ الظَّرِيقَةَ يُظْلِمُهُمْ ثُمَّ أَخْذُنَّهُمُ الْمِيزَلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنًا عَنْ ذَلِكَ وَمَا تَبَيَّنَ مُوسَى سُلْطَنًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٥٣-١٥٠].

ولذلك دعا النبي ﷺ أهل الكتاب إلى الإيمان بدعوته وتصديقه، لكنهم أعرضوا ولم يستجيبوا له - إلا من هداهم الله - رغم أنهم كانوا على علم ببعثته، وعلى معرفة بتصديقه، ورغم أن اليهود كانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا (فكانوا يقولون لهم إن نبياً يبعث الآن تبعه قد أظل زمانه نقتلكم معه قتل عاد وإرم) ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِمِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَفَرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩].

كفروا به وأعرضوا عنه حسدًا، وعادوه كبراً، ولم يؤمنوا بدعوته بغيًا، بل وجادلوه وناقشوه وزين لهم الشيطان زخرف القول غروراً.

(١) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٥٠ .

اندفع اليهود لمجادلة النبي ﷺ وسائر المسلمين، وناقشوهم مناقشة دينية أخذت أولاً دوراً دينياً هادئاً - كما يقول الشيخ أبو زهرة - ثم أخذت من جانبهم سبباً واستهزاءً وخيانة حتى اضطر النبي ﷺ إلى إجلاء بعضهم، ومحاربة الآخرين.

وفي دور المجادلة كانت المجادلة واسعة النطاق غير محدودة؛ لأن النبي ﷺ كان يخاطب أقواماً يقررون بكتاب ويؤمنون برسل، فالنبي كان يلزمهم بما جاء في كتبهم، وينعي عليهم مخالفتهم لما جاءت به رسالهم، وهم كانوا لعلمهم بالكتاب يوجهون أسئلة فيها شيء من الدقة والمعرفة وإن كانوا ضالين ^(١).

وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يدعو أهل الكتاب إلى دين الله وأن يجادلهم إن استدعى الأمر لذلك، وأرشده إلى الجدال بالحسنى.

قال تعالى: «أَذْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ إِلَيْكُمْ وَالْمُوَعَظَةُ الْحَسَنَةُ وَجَنِّدُهُمْ بِإِلَيْقِي هِيَ أَحَسَنُ» [النحل: ١٢٥].

وقال سبحانه «وَلَا يُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَبِ إِلَّا بِإِلَيْقِي هِيَ أَحَسَنُ» [العنكبوت: ٤٦].

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن جدال أهل الكتاب منسوخ بأيات القتال.

قال قتادة وغير واحد: هذه الآية منسوخة بأيات السيف ^(٢).

(١) تاريخ الجدل ص ٨٩.

(٢) مثل قوله تعالى: «فَإِذَا أَسْلَحَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ» [التوبه: ٥] وقوله: «فَتَبَّأْلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِإِلَهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَحْرِمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْيِسُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ حَتَّىٰ يَعْطُوا الْجِرْزَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَنِفُورُكُمْ».

ولم يبق معهم جدال وإنما هو الإسلام أو الجزية أو السيف.

وقال آخرون: بل هي باقية محكمة لمن أراد الاستبصار منهم في الدين فيجادل بالتي هي أحسن ليكون أنجع فيه كما قال تعالى ﴿وَادْعُ إِلَّا سَبِيلَ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنٌ﴾ [النحل: ١٢٥] وهذا القول اختاره ابن جرير وغيره، وهو قول أكثر المفسرين^(١).

وهو الصحيح لأن النصوص القرآنية جاءت بمحاورة المشركين وأهل الكتاب وأمرت بمجادلتهم ولأن النبي ﷺ جادلهم^(٢).

ولأن أحكام الله عز وجل لا يقال فيها إنها منسوخة إلا بخبر يقطع العذر أو حجة من معقول^(٣).

وقد ناقش ابن جرير القائلين بنسخ الآية فقال (لا معنى لقول من قال: نزلت هذه الآية قبل الأمر بالقتال وزعم أنها منسوخة، لأنه لا خبر بذلك يقطع العذر، ولا دلالة على صحته من فطرة وعقل، وقد بينا في غير موضع من كتابنا أنه لا يجوز أن يحکم على حکم الله في كتابه بأنه منسوخ إلا بحجة يجب التسلیم لها من خبر أو عقل)^(٤). وزاد ابن العربي على هذا بقوله (هذه الآية ليست منسوخة وإنما هي مخصوصة لأن النبي ﷺ بعث باللسان يقاتل به في الله، ثم أمره الله بالسيف واللسان

(١) راجع تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ ، أحكام القرآن للجصاص ج ٥ ص ٢١٧ ، تفسير القرطبي ج ١٣ ص ٣٥٠ .

(٢) خالد بن عبد القاسم: الحوار مع أهل الكتاب ص ١٧٩ دار المسلم ط أولى ١٤١٤ الرياض.

(٣) تفسير القرطبي ج ١٣ ص ٣٥٠ .

(٤) تفسير الطبری مج ٨ ج ٢١ ص ٣ ط دار الفكر.

حتى قامت الحجة على الخلق لله . وتبين العناد ، وبلغت القدرة غايتها عشرة أعوام متصلة ، فمن قدر عليه قتل ، ومن امتنع بقى الجدال في حقه ولكن بما يحسن من الأدلة ويجمل من الكلام ، بأن يكون منك للخصم تمكين ، وفي خطابك له لين ، وأن تستعمل من الأدلة أظهرها وأنورها ، وإذا لم يفهم المجادل أعاد عليه الحجة وكررها ^(١) .

وقد رد ابن تيمية على القائلين بأن آيات السيف ناسخة للجدال بوجوه تسعه منها قوله (إذا كان النبي ﷺ يحاج الكفار بعد نزول الأمر بالقتال ، وقد أمره الله تعالى أن يجير المستجير حتى يسمع كلام الله ثم يبلغه مأمنه ، والمراد بذلك تبليغه رسالات الله وإقامة الحجة عليه ، وذلك قد لا يتم إلا بتفسيره له الذي تقوم به الحجة ، ويحاج به عن المعارضة ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، علم بطلان قول من ظن أن الأمر بالجهاد ناسخ للأمر بالمجادلة مطلقا) ^(٢) .

إن النبي ﷺ جادل أهل الكتاب والكافر (ولم يزل في جدالهم - كما يقول ابن القيم في تعليقه على قصة نصارى نجران - على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن توفي ، وكذلك أصحابه من بعده ، وقد أمره الله سبحانه بجادلهم والتي هي أحسن في السورة المكية والمدنية ، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحجة إلى المباهلة وبهذا قام الدين وإنما جعل السيف ناصراً للحجـة ، وأعدل السـيوف سـيف ينصر حـجـج الله وبيـنـاته وهو سـيف رـسـول الله وـأـمـته) ^(٣) .

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج ٣ ص ١٤٨٧ .

(٢) ابن تيمية : الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ج ١ ص ٢٣١ ، ٢٣٢ . تحقيق د / علي ابن حسن بن ناصر . مع آخرين . ط أولى دار العاصمة للنشر والتوزيع ١٤١٤ هـ السعودية .

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٢ .

ويقول أيضاً: (-في فقه قصة أهل نجران - جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه وإقامة الحجة عليهم) ^(١).

وقد شارك ابن حجر ابن القيم في هذا الحكم الذي انتهى إليه حيث قال في دلائل قصة أهل نجران (وفيها جواز مجادلة أهل الكتاب وقد تجب إذا تعينت مصلحته) ^(٢).

ويقول فخر الدين الرازي - في تعليقه على مناظرة النبي لنصارى نجران - اعلم أن هذه الرواية دالة على أن المنازرة في تقرير الدين وإزالة الشبهة حرفة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ^(٣).

ج: الوفود التي شهدت المناظرات

وبعض المناقشات التي دارت بين الحاضرين من اليهود والنصارى يبدو أن مجالس هذه المناظرات لم تكن بمعزل عن الناس حيث حضرها أطراف عديدة من المسلمين واليهود والنصارى.

يقول الأستاذ محمد عزة دروزة (ومما نکاد نجزم به أن جلسات المنازرة كانت حاشدة إذ شهدتها أعضاء الوفود، وشهادتها فريق كبير من المسلمين أو كبارهم، ولعل بعض اليهود كانوا من شهودها، وفي بعض الآيات ما قد يلهم أنهم حاولوا أن يتدخلوا أو يدسوا) ^(٤).

(١) السابق ج ٣ ص ٦٣٩ .

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ٩٥ ط دار الفكر .

(٣) الرازي: مفاتيح الغيب مج ٣ ج ٧ ص ١٢٩ .

(٤) محمد عزة دروزة: سيرة الرسول ج ٢ ص ٢٣٨ ط على نفقة أمير قطر، المؤتمر العالمي الثالث للسيرة النبوية الدوحة ١٤٠٠ ط ثلاثة .

لقد ذكرت الروايات حضور الكثير لهذه المنازرات، ومنهم اليهود الذين أرادوا أن يستغلوا الموقف ويبشروا أحقادهم ويظهروا مكائدتهم، جادلوا النصارى في بعض مسائل العقيدة، وتناولوا حتى ارتفعت أصواتهم. كل فريق يكفر بما في يد صاحبه ويدعى أنه على الحق ولن ييرحه.

قال ابن إسحاق (ولما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ أتتهم أخبار يهود فتنازعوا عند رسول الله ﷺ، فقال رافع بن حريملة: ما أنتم على شيء، وكفر بوعيسى وبالإنجيل، فقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء، وجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة، فأنزل الله تعالى في ذلك ﴿وَقَاتَ آلَيْهُودَ لَيْسَتِ النَّصَرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَاتَ النَّصَرَى لَيْسَتِ آلَيْهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَّلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَخْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [البقرة: ١١٣])^(١).

وتنازعوا أيضاً في إبراهيم عليه السلام فاليهود يدعون أنه يهودي وأنهم على دينه بينما يدعى النصارى أن إبراهيم عليه السلام ما كان إلا نصراً. روى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس (اجتمعت نصارى نجران وأخبار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده، فقال الأخبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى من أهل نجران: ما كان إبراهيم إلا نصراً). فأنزل الله عز وجل فيهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ تُحَاجُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَنْزَلْتَ أَتَوْزَنَهُ وَأَنْوَجَيْلُ إِلَّا مِنْ بَطْرَهُ أَفَلَا تَسْقِلُونَ ﴿٥٦﴾ هَكَانُتُمْ هَتَّوْلَاءَ

(١) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٥٦ .

حَجَبْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمْ تُحَاجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا
تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَائِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَزِينًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢﴾ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِيمَانِهِمْ لِلَّذِينَ أَتَبْعَثُهُ وَهَذَا أَنَّهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ
وَكُلُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ [آل عمران: ٦٨-٦٩] (١).

قوله تعالى : «أَفَلَا تَعْقِلُونَ» [آل عمران: ٤٤] أي ألا تتفكرن فلا تعقلن
بطلان قولكم؟ أو أتقولون ذلك فلا تعقلون بطلانه؟ وهذا تحجيم لهم في
تلك الدعوى وتحقيق . وهو ظاهر إن كانوا قد ادعوا أن إبراهيم عليه
السلام منهم حقيقة .

وإن كان مدعاهم أن دين إبراهيم يوافق دين موسى أو دين عيسى فهو
يهودي أو نصراني بهذا المعنى فتجهيلهم ونفي العقل عنهم بنزول التوراة
والإنجيل، بعده.

وَقِيلَ أَيْضًا رِبِّا يَكُونُ قَوْلَهُمْ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعْتُنَتِ وَالْعَنَادِ لِيُغَيِّظَ كُلَّ
مِنْهُمْ صَاحِبَهُ أَوْ لِيُوهُمُوا بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُمْ لِكَوْنِهِمْ أَمِينٌ غَيْرُ
مَطْلُوعٍ عَلَى تَوْارِيخِ الْأَنْبِيَاءِ السَّالِفِينَ يَزْلِزُهُمْ مُثْلَ ذَلِكَ فَفَضَحُهُمُ اللَّهُ
تَعَالَى :

أو أن القوم في حد ذاتهم جهلة لا يعلمون وإن كانوا أهل كتاب .

وقيل إن مراد اليهود بقولهم: إن إبراهيم عليه السلام كان يهودياً أنه
كان مؤمناً بموسى عليه السلام قبل بعثته، وأن مراد النصارى بقولهم: إن
إبراهيم كان نصراوياً نحو ذلك، فرد الله عليهم بقوله ﴿وَمَا أَنْزَلْتَ
الْكِتَابَ لِأَنَّ مِنَ الْعَبادِ^{بَعْدَهُ}﴾ [آل عمران: ٦٥] أي ومن شأن المتأخر أن يستعمل

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٣٨٤، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٠.

على أخبار المتقدم لا سيما مثل هذا الأمر المهم، والمفخر العظيم، والمنة الكبرى **﴿أَفَلَا تَقْرُونَ﴾** [البقرة: ٤٤] ما فيهما لتعلموا خلوهما من الإخبار بيهوديته ونصرانيته اللتين زعمتموهما ^(١).

ويبدو أيضاً أن اليهود تدخلوا في بعض المناظرات التي كانت بين رسول الله ﷺ ونصارى نجران. فقد روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: قال أبو رافع القرظي ^(٢) - حين اجتمعت الأخبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام - أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ فقال رجل من أهل نجران نصراواني يقال له الرئيس ^(٣): أوذاك تريد منا يا محمد، وإليه تدعونا؟ أو كما قال، فقال رسول الله ﷺ: معاذ الله أن نعبد غير الله، أو نأمر بعبادة غيره! ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني. أو كما قال ^(٤).

فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهما: **﴿مَا كَانَ يُشَرِّكُ أَن يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْكِتَبَ وَالْحُكْمَ وَالثُّبُوتَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُوْنُوا عِبَادًا لِّي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا كُوْنُوا رَبِّيْنِعَنِ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ۚ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَنَحِّذُوا لِلَّهِيْكَةَ وَالنَّبِيْعَنَ أَزْبَابًا أَيْمَرُكُمْ بِإِلَكْفِرٍ بَعْدَ إِذَا أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾** [آل عمران: ٨٠-٧٩]

(١) الألوسي: روح المعاني ج ٣ ص ١٩٤، ١٩٥ . مكتبة دار التراث.

(٢) أبو رافع القرظي هو سلام بن أبي الحقيق اليهودي.

(٣) الرئيس (بكسر الراء وتشديد الباء المكسورة) ورئيس السامرية: هو كبرهم.

(٤) راجع تفسير الطبرى ج ٦ ص ٣٥٩، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٠، دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٤، زاد المعاد ج ٣ ص ٣٦٠، ٣٦١ .

م الموضوعات الجدل

كانت الوفود من نصارى نجران تأتي إلى رسول الله ﷺ وتجادله وتناظره، وكانت الموضوعات الأساسية في العقيدة النصرانية هي محور المناظرات وأساس الحوار.

وقد وضع لنا مما سبق أنهم جاءوا إلى الرسول ﷺ أكثر من مرة وأنهم كانوا يغدون ويروحون ويسألون ويناقشون ويجادلون. مما يعني أنهم كانوا يأتون وهم مستعدون أتم الاستعداد لهذه المواجهات أو المناظرات، خاصة وأن الأمر يتعلق بكيانهم الديني، وهويتهم ومدى شرعيتها وقدسيتها بالقياس إلى ما يعتقدون من كونها ديناً سماوياً.

ويبدو أنهم جادلوا النبي ﷺ في موضوعات عديدة وناقشوه في مسائل كثيرة أغلبها يتعلق بالعقيدة النصرانية.

ابن إسحاق حينما ذكر خبر هذا الوفد لشخص عقائد النصارى واعتبر هذا بمثابة الحديث عن موضوعات المناظرات. أي بأنه يقول إن المناقشات لن تخرج عن دائرة هذه العقائد.

وهذا تخلص من ابن إسحاق. لكننا نرى أن ذكر تفاصيل المناقشات أمر مطلوب ومهم وخاصة في مثل هذه المواقف. هذا بالإضافة إلى أنه ليس بلازم أن تكون كل هذه العقائد هي محور الجدل. فربما دارت المناقشات حول الأسس التي تقوم عليها العقيدة النصرانية أو أنها دارت حول بعضها.

يقول ابن إسحاق: (وهم من النصرانية على دين الملك مع اختلاف من أمرهم يقولون: هو الله، ويقولون: هو ولد الله ويقولون: هو ثالث ثلاثة. وكذلك قول النصرانية).

فهم يحتاجون في قولهم: «هو الله» بأنه كان يحيي الموتى، ويبреء الأسمام، ويخبر بالغيوب، ويخلق من الطين كهيئة الطير، ثم ينفع فيه فيكون طائراً، وذلك كله بأمر الله تبارك وتعالى: «وَلَنَجْعَلَهُ ءَايَةً لِلنَّاسِ».

ويحتاجون في قولهم: «إنه ولد الله» بأنهم يقولون: لم يكن له أب يعلم. وقد تكلم في المهد، وهذا لم يصنعه أحد من ولد آدم قبله.

ويحتاجون في قولهم: «إنه ثالث ثلاثة» بقول الله: فعلنا، وأمرنا، وخلقنا، وقضينا، فيقولون: لو كان واحداً ما قال إلا فعلت، وقضيت، وأمرت، وخلقت، ولكنه هو وعيسي بن مريم^(١). ففي كل ذلك من

(١) قال السهيلي في مناقشته لاحتجاجهم بقول الله (خلقنا، وأمرنا، وأشباء ذلك): (هذا من الزيف بالتشابه دون رده إلى المحكم نحو قوله ﴿وَلِلّٰهِكُلُّ الْهُنْدٌ وَحْدَهُ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللّٰهُ أَحَدٌ﴾ والعجب من ضعف عقولهم: كيف احتجووا على محمد بما أنزل على محمد، وهو أعلم بمعنى ما أنزل عليه، لأن هذا اللفظ الذي احتجووا به مجاز عربي، وليس هو لفظ التوراة والإنجيل، وأصل هذا المجاز في اللغة العربية أن الكتاب إذا صدر عن حضرة ملك كانت العبارة فيه عن الملك بلفظ الجمع دلالة على أنه كلام ملك متبع على أمره و قوله، فلما خاطبهم الله تعالى بهذا الكتاب العزيز أنزله على مذاهبيهم في الكلام.

وجاء اللفظ فيه على أسلوب الكلام الصادر عن حضرة الملك، وليس هذا في غير اللسان العربي ولذلك نجد الأمر مختلف إذا أخبر عن قول قاله النبي قبلنا، أو خاطب به غيرنا نحو قوله: «ما متّك أن تستجّد لما حلقت بيديّ» ولم يقل: خلقتنا بأيدينا. كما قال: «مَنْ عَمِلَتْ أَيْدِينَا»، وقال حكاية عن وحيه لموسى: «وَلَنُصْنِعَ عَلَى عَيْقَى» ولم يقل كما قال في الآية الأخرى: «بَعْرِي إِعْيَنَا»، لأنّه أخبر عن قول قاله لم يتزل بهذا اللسان العربي ولم يحك لفظاً أنزله، وإنما أخبر عن المعنى، وليس المجاز في المعنى، وكذلك لا يجوز لعبد أن يقول رب اغفروا، ولا ارحموني، ولا عليكم توكلت، ولا إليكم أنت، ولا قالها النبي فقط في مناجاته ولا النبي في دعائه لوجهين:

أحدما: أنه واجب على العبد أن يشعر قلبه بالتوحيد، حتى يشاكل لفظه عقده.
 الثاني: ما قدمناه من سير هذا المجاز، وأن سبيه صدور الكلام عن حضرة الملك موافقة
 للعرب في هذا الأسلوب من كلامها، واحتياطها بعادة ملوکها وأشرافها، ولا نظر لقول
 من قال في هذه المسألة، وبذلك روجعوا، يعني: بلفظ الجمع، واحتج بقوله سبحانه خبراً
 عن حضرة الموت من الكفار إذ يقول: رب أرجعون، فيقال له: هذا خبر عن حضرته
 الشياطين لا ترى قلبه: وأعوذ بك رب أن يمحضون، فإنما جاء هذا حكاية عن حضرته
 الشياطين وحضرته زبانية العذاب وجرى على لسانه في الموت ما كان يعتاده في الحياة من رد
 الأمر إلى المخلوقين فلذلك خلط فقال: رب، ثم قال: أرجعون، وإنما فأنت أيا الرجل المجيز
 لهذا اللفظ في مخاطبة رب سبحانه: هل قلت قط في دعائك: أرحون يا رب وارزقون![؟]
 راجع الروض الأنف ج ٣ ص ١٢، ١٣.

قولهم قد نزل القرآن^(١).

هذا إجمالاً وتلخيص لعقائد النصارى - ومنهم نصارى نجران - وسوف تناقش هذه العقائد فيما بعد من خلال المناظرات التي جرت بينهم وبين النبي ﷺ.

والواقع أن إجمالاً موضوعات المناظرات بهذه الصورة يحتاج إلى مزيد من التفصيل ولذلك قمنا بالبحث في كتب السيرة والتفسير والدلائل عن النصوص المتعلقة بتلك المناظرات حتى نستطيع أن نقف على الموضوعات المثارة أثناء الجدال مع نصارى نجران.

وبالفعل وجدنا روایات متعددة في هذه الكتب تتحدث بالتفصيل عمما دار خلال هذه المناظرات.

هذا بالإضافة إلى أننا يمكننا أن نستنبط أهم الموضوعات من خلال الآيات التي نزلت على رسول الله ﷺ بسبب هذا الوفد وهي صدر سورة آل عمران إلى بعض وثمانين آية. أي أن البحث عن موضوعات المناظرات يمكن أن يكون في أمرين:

١- الروايات التي رويت عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين فيما يتعلق بهذا الوفد.

٢- الآيات القرآنية التي نزلت على رسول الله ﷺ بسبب هذا الوفد، تلك الآيات التي بينت الحق، وأوضحت براهينه ودلائله، وردت الباطل وأزهقته بالحججة الدامغة، والبراهين الساطعة.

(١) راجع السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٧ .

أما تفصيل ذلك فهو كما يلي :

ال موضوع الأول : ادعاؤهم الرهبة المسيح لولادته من غير أب .

ناقض النبي ﷺ نصارى نجران فيما يعتقدون بأن ولادة المسيح من غير أب هي دليل على ألوهيته .

وقد رويت روایات عديدة بشأن المناظرات حول هذه الشبهة نذكر بعضًا منها فيما يلي :-

روى ابن جرير الطبرى عن الربيع في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْقَيْمِ﴾ [آل عمران: ٢-١] .

قال : إن النصارى أتوا رسول الله ﷺ فخاصموه في عيسى بن مريم وقالوا من أبوه ؟ وقالوا على الله الكذب والبهتان لا إله إلا هو لم يتخد صاحبة ولا ولداً .

فقال لهم النبي ﷺ : ألستم تعلمون أنه لا يكون ولد إلا وهو يشبه آباءه ؟
قالوا : بلى !

قال : ألستم تعلمون أن الله حي لا يموت ، وأن عيسى يأتي عليه الفتاء ؟
قالوا : بلى !

قال : ألستم تعلمون أن ربنا قيم على كل شيء يكلاه ويحفظه ويرزقه ؟
قالوا : بلى !

قال : فهل يملك عيسى من ذلك شيئاً ؟
قالوا : لا !

قال : أفلستم تعلمون أن الله عز وجل لا يخفى عليه شيء في الأرض
ولا في السماء ؟

قالوا : بلى !

قال : فهل يعلم عيسى من ذلك شيئاً إلا ما عُلم ؟

قالوا : لا !

قال : فإن ربنا صور عيسى في الرحم كيف شاء ، فهل تعلمون ذلك ؟

قالوا : بلى !

قال : ألستم تعلمون أن ربنا لا يأكل الطعام ولا يشرب الشراب ولا
يحدث الحديث ؟

قالوا : بلى !

قال : ألستم تعلمون أن عيسى حملته أمه كما تحمل المرأة ثم وضعته
كما تضع المرأة ولدها ، ثم عُذِّى كما يغذى الصبي ، ثم كان يطعم
الطعام ، ويشرب الشراب ، ويحدث الحديث .

قالوا : بلى !

قال : فكيف يكون هذا كما زعمتم ؟

قال : فعرفوا ، ثم أبوا إلا جحودا ، فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا
إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [آل عمران: ٢-١] ^(١) .

و واضح من الرواية السابقة أن محور هذه المناقضة كان هو الحديث عن

(١) الطبرى : جامع البيان ج ٦ ص ١٥٤ حقيقه : محمود شاكر راجعه أحمد شاكر ط دار
المعارف (تراث الإسلام) . راجع أيضاً أسباب التزول للواحدى ص ٦١ ، ٦٢ .

بشرية عيسى عليه السلام، وقد ساق لهم النبي ﷺ الدلائل والبراهين الواضحة الدالة على كون عيسى عبد الله ورسوله. وفند النبي ﷺ لهم شبهة أنه إله أو ابن إله لكونه ولد من غير أب.

ويبدو أن هذا الموضوع أخذ حيزاً كبيراً من المناقشات والمناظرات لأنه أساس عقيدتهمنصرانية.

من هذه الروايات ما رواه ابن إسحاق (لما كلام الحبران - السيد والعاقب - الرسول ﷺ قال لهما رسول الله: أسلما! قالا: قد أسلمنا.

قال: إنكم لم تسلما، فأسلما!

قالا: بلى، قد أسلمنا قبلك!

قال: كذبتما، يمنعكم من الإسلام دعاؤكم لله عز وجل ولذا، وعبادتكم الصليب، وأكلكم الخنزير.

قالا: فمن أبوه يا محمد؟

فصمت رسول الله ﷺ عنهما فلم يجدهما، فأنزل الله في ذلك من قولهم وخالف أمرهم كله صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها^(١).

وقد اشتملت الآيات على الحجج الدامغة لبطلان هذه الشبهة.

وروى الطبرى عن ابن عباس (أن رهطا من أهل نجران قدموا على

(١) راجع السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٨، تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٥٣ ، نهاية الأربع ج ١٢٤ ، البلاذري: فتوح البلدان ص ٧٥ راجعه رضوان محمد رضوان. مطبعة السعادة ١٩٥٩ م.

محمد ﷺ - وكان فيهم السيد والعاقب - فقالوا لـ محمد: ما شأنك تذكر صاحبنا؟

قال: من هو؟

قالوا: عيسى، تزعم أنه عبد الله!

قال محمد ﷺ: أجل، إنه عبد الله.

قالوا له: فهل رأيت مثل عيسى، أو أثبتت به؟

ثم خرجوا من عنده. فجاءه جبريل بأمر ربنا السميع العليم فقال: قل لهم إذا أتوك .

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ إِدَمَ حَلَقُكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ كُنْ فَيَكُونُونَ﴾ [آل عمران: ٥٩] ^(١).

وعن قتادة قوله: (ذكر لنا أن سيدنا أهل نجران وأسقفينهم: السيد والعاقب، لقيا نبي الله ﷺ فسألاه عن عيسى فقالا: كل آدمي له أب، فما شأن عيسى لا أب له؟

فأنزل الله عز وجل فيه الآية ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ إِدَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩] ^(٢).

وعن السدي (لما بعث رسول الله ﷺ وسمع به أهل نجران أتاه منهم أربعة نفر من خيارهم. منهم العاقب، والسيد، ومارسرجس، وماريحز، فسألوه ما يقول في عيسى، فقال: هو عبد الله وروحه وكلمته.

(١) تفسير الطبرى ج ٦ ص ٤٦٨ .

(٢) نفسه ج ٦ ص ٤٦٩ .

قالوا هم : لا ! ولكنـه هو الله ، نـزل من مـلكـه فـدخل في جـوف مـريم ثـم خـرج مـنـها فـأرـانا قـدرـتـه وـأـمـرـه ، فـهـل رـأـيـت قـط إـنـسـانـا خـلـقـ من غـير أـب ؟
فـأـنـزل اللـه عـز وـجـلـ ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران : ٥٩] .^(١)

قال ابن إسحاق في معنى الآية : (فإن قالوا خلق عيسى من غير ذكر . فقد خلقت آدم من تراب بتلك القدرة من غير أنثى ولا ذكر ، فكان كما كان عيسى لحمًا ، ودمًا ، وشعرًا ، وبشرا . فليس خلق عيسى من غير ذكر بأعجب من هذا) ^(٢) .

فالذى خلق آدم قادر على أن يخلق عيسى بالطريق الأخرى والأولى ، وإن جاز ادعاء البنوة في عيسى لكونه مخلوقاً من غير أب ، فجواز ذلك في آدم بالطريق الأولى .

ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل فدعواهما في عيسى أشد بطلاناً وأظهر فساداً ، ولكن الله عز وجل أراد أن يظهر قدرته لخلقـه حين خـلـقـ آـدـمـ لا من ذـكـرـ ولا من أـنـثـىـ ، وـخـلـقـ حـوـاءـ من ذـكـرـ بلا أـنـثـىـ ، وـخـلـقـ عـيـسـىـ من أـنـثـىـ بلا ذـكـرـ ، كما خـلـقـ بـقـيـةـ الـبـرـيـةـ من ذـكـرـ وـأـنـثـىـ ^(٣) .

وهذا دليل في غاية الوثوق على بطلان ما ادعاه النصارى من أن عيسى إلى أو ابن إلى . وهو ملزم لأنـه إنـ قالـواـ : إنـ عـيـسـىـ إـلـهـ لـكـونـهـ خـلـقـ منـ غـيرـ أـبـ ، فـادـعـاءـ ذـلـكـ لـآـدـمـ أـولـىـ ، وـإـذـاـ لمـ يـكـنـ آـدـمـ إـلـهـ مـعـ آـنـهـ خـلـقـ بـدـونـ أـبـ

(١) المرجع السابق ج ٦ ص ٤٧٠ .

(٢) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٤ .

(٣) تفسير ابن كثير المجلد الأول ص ٣٦٧ .

وأم، فعيسى أولى أن يكون مخلوقاً من آدم.

المرضى الثاني: ادعاؤهم الروحية المسيح بسبب معجزاته:

يعتقد النصارى أن معجزات المسيح دليل على ألوهيته.

ويبدو أن هذه الشبهة كانت مثار جدل و موضوع نقاش.

فقد روى ابن حجرير الطبرى عن ابن جريج عن عكرمة قوله ﴿إِنَّ مَثَلَّ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ إِادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] قال: نزلت في العاقب والسيد من أهل نجران، وهما نصرايان - قال ابن حريج: بلغنا أن نصارى أهل نجران قدم وفدهم على النبي ﷺ، فيهم السيد والعياض، وهما يومئذ سيداً أهل نجران، فقالوا: يا محمد، فيم تشتم صاحبنا؟

قال: من صاحبكم؟

قالا: عيسى ابن مريم، تزعم أنه عبد!

قال رسول الله ﷺ: أجل، إنه عبد الله وكلمته ألقها إلى مريم وروح منه.

فغضبوا وقالوا: إن كنت صادقاً فأرنا عبداً يحيي الموتى، ويبرأ الأكماء، ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفع فيه، لكنه الله.

فسكت حتى أتاه جبريل فقال: يا محمد ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧].^(١)

وقد أوضح القرآن حقيقة هذه المعجزات في قوله تعالى ﴿وَيَعْلَمُهُ

(١) تفسير الطبرى ج ٦ ص ٤٧٠ .

الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتَّوْرِيدَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٦﴾ وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِغَايَةِ مَا رَأَيْتُكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الظَّلَّامِ كَهْيَةً الظَّاهِرِ فَانْفَعُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَتَيْتُكُمُ الْأَكْثَمَ وَالْأَبْرَصَ وَأَتَحِي الْمَوْقَعَ يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَنْتُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَخِّرُونَ فِي بُوْتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيْلَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُنَّ ﴿٤٧﴾ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْكَ يَدَئِ مِنَ التَّوْرِيدَ وَلِأَحْلَلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِغَايَةِ مَا رَأَيْتُكُمْ فَأَتَقْوَا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٤٨﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبُّ وَرَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤٩﴾ فَلَمَّا أَحَسَ عِسَى مِنْهُمُ الْكُفَّارَ قَالَ مَنْ مِنْ أَصْسَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّوْكَ نَحْنُ أَصْسَارُ اللَّهِ مَاءِنَا يَأْذِنُ اللَّهُ وَآشَهَدُ يَأْنَا مُسْلِمُوْكَ ﴿٥٠﴾

[آل عمران: ٤٨-٥٢].

وقوله سبحانه «إِذ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَذْكُرْ نَعْمَقِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالْدِيْكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدْسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَمْتُكَ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتَّوْرِيدَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَحْلُقُ مِنَ الظَّلَّامِ كَهْيَةً الظَّاهِرِ يَأْذِنِي فَتَسْفَعُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنِي وَتَبِرِيَّ الْأَكْثَمَ وَالْأَبْرَصَ يَأْذِنِي وَإِذْ تُخْرُجُ الْمَوْقَعَ يَأْذِنِي وَإِذْ كَفَّتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِيْتٌ» [المائدة: ١١٠].

فاليسوع عليه السلام لم ينسب المعجزة إلى نفسه بل نسبها إلى الله كما هو واضح في الآيات السابقة في قوله: «يَأْذِنُ اللَّهُ» أي بتكوين الله تعالى وتخليقه.

(وإنما ذكر عيسى عليه السلام هذا القيد إزالة للشبهة وتنبيها على أنه يعمل هذا التصوير ، فأما خلق الحياة فهو من الله تعالى على سبيل إظهار المعجزات على يد الرسل)^(١).

(١) انظر مفاتيح الغيب ج ٨ ص ٦٣ .

فالخالق والمحبي في الحقيقة هو الله ولذلك لم ينسب المسيح إلى نفسه أي قدرة في فعل هذه المعجزات.

إن هذه المعجزات لا تدل على ألوهيته وإنما تدل على نبوته ورسالته ولذلك يقول الله تعالى بعد معجزات المسيح: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٤٨].

المعرض الثالث: تأويلاتهم لوصف المسيح بأنه كلمة الله وروح منه: ناقش نصارى نجران رسول الله ﷺ وجادلوه في معنى وصف الله ليعسى بأنه روح الله وكلمته.

لقد حاجوه وخاصموه بأن قالوا: ألسنت تزعم أن عيسى روح الله وكلمته؟ وتأنلوا في ذلك ما يقولون فيه من الكفر^(١).

قال ابن إسحاق: (عندوا - وفدي نصارى نجران - فخاصموا النبي ﷺ، قالوا: ألسنت تزعم أنه كلمة الله وروح منه؟

قال: بلى !

قالوا: فحسبنا.

فأنزل الله عز وجل: ﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ أَبْيَاعَةً الْقَسْنَةَ﴾ [آل عمران: ٧] ثم إن الله جل شأنه أنزل: ﴿وَإِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلَ آدَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩]^(٢).

بينت الآية الأولى أن سؤالهم فيه مغالطة وردت عليهم مفندة، إذ

(١) راجع تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٨٦ .

(٢) المرجع السابق ج ٦ ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

قررت أن هناك آيات محكمات هن أم الكتاب وفيها جوهر الدعوة وأسسها التي لا تتحمل تأويلاً، وهناك آيات متشابهات، فلا يتمسك بهذه ويتجاهل تلك، أو يريد أن ينقض تلك بهذه، على تأويل خاطئ، إلا من في قلبه زيف.

لقد أورد النبي ﷺ لهم الآيات المحكمة التي تقرر بجلاء ووضوح وحدانية الله بحيث لا يجوز في حقه سبحانه أبوة ولا بنوة، ولا تعدد، ولا تجزء، ولا انفصال، وعليه إذا جاء في القرآن أن عيسى كلمة الله ومن روحه الذي أريد به التنويه بالمعجزة الربانية التي تمت بولادته بلا أب. فلا يصح أن يحاول بهذه نقض تلك الآيات المحكمة. فوحدانية الله أمر محكم لا يتحمل أي كلام أو تأويل^(١).

فاليسوع كما وصفه القرآن كلمة الله وروح منه. وقول الله في القرآن حق، ولكن ضلال هؤلاء النصارى في تأويل هذا الوصف.

فعيسى عليه السلام مخلوق.

ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِئُمْ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُمْ بِكَلْمَةٍ مِنْهُ أَسْمَهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُغْرِبِينَ ٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الْمُكَلِّمِينَ ٤٦﴿ قَالَتِ رَبِّي أَنِّي يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَزَ يَكْسِفُ بَشَرًا ۝ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا فَضَّلَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَمَّا كُنَّ فَيَكُونُ ۝﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧].

فهذه الآيات تبين أن عيسى ليس كما يقول النصارى.

إن قوله تعالى ﴿وَيُكَلِّمُ مِنْهُ ۝﴾ [آل عمران: ٤٥] نكرة في الإثبات يقتضي أنه

(١) محمد عزة دروزة: سيرة الرسول ج ٢ ص ٢٤٣ بتصريف.

كلمة من كلمات الله وليس هو كلامه كما يقول النصارى.

وبين سبحانه مراده بقوله ﴿بِكَلْمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] حيث قال في الآيات التالية ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٧].

كما قال في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ حَكَمَهُ مِنْ رُّبُّ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

وقال تعالى في سورة مريم ﴿ذَلِكَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرِيمٍ قَوْلُكَ الْحَقُّ الَّذِي فِيهِ يَمْدُودُونَ ﴾ ﴿مَا كَانَ اللَّهُ أَنْ يُنَخِّذَ مِنْ وَلَيْلٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٥-٣٤] فهذه الآيات كلها تبين أنه سبحانه قال له ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ وهذا تفسير كونه كلمة منه ^(١).

أما قول الله تعالى عن المسيح في سورة النساء ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَىٰ ابْنُ مَرِيمٍ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِيلُهُ أَتَقْتَلُهَا إِلَيْكُمْ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] فقد بين مراده أنه خلقه بـ ﴿كُن﴾ وفي لغة العرب التي نزل بها القرآن أن يسمى المفعول باسم المصدر فيسمى المخلوق خلقاً لقوله: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ١١] ويقال: درهم ضرب الأمير أي مضروب الأمير، ولهذا يسمى المأمور به أمراً، والمقدور قدرة وقدراً، والمعلوم علمًا، والمرحوم به رحمة، كقوله تعالى ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨] وقوله: ﴿أَقْرَأَ اللَّهِ فَلَا شَعْرَلُوْهُ﴾ [النحل: ١].

فتسمية المخلوق بالكلمة كلمة من هذا الباب ^(٢).

(١) دقيق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية ج ٢ ص ٨٢، ٨٣ جمع وتقديم وتحقيق د/ محمد السيد الجليلي. ط أولى دار الأنصار ١٩٧٨ م.

(٢) دقيق التفسير ج ٢ ص ٨٤، ٨٥ .

أما وصف المسيح بأنه «وَرُوحٌ مِّنْهُ» [النساء: ١٧١] فلا يوجب أن يكون منفصلًا من ذات الله كقوله تعالى: «وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَيْبًا مِّنْهُ» [الجاثية: ١٣].

وقوله تعالى: «وَمَا يَكُمْ مِنْ يَقْعِدُ فِينَ اللَّهُ» [النحل: ٥٣].

وقوله تعالى: «مَا أَصَابَكُمْ مِنْ حَسَنَةٍ فِينَ اللَّهُ» [النساء: ٧٩].

وقوله: «لَئِنْ يَكُنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالشَّرِيكِينَ مُفْعَلُكُمْ حَتَّىٰ تُأْتِيهِمُ الْبِيْنَةُ ① رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتَلَوَّهُ مُحْفَلًا مُطَهَّرًا» [البيت: ٢-١].

فهذه الأشياء كلها من الله وهي مخلوقة، وأبلغ من ذلك روح الله التي أرسلها إلى مريم وهي مخلوقة^(١).

فاليسوع الذي هو روح من تلك الروح أولى أن يكون مخلوقاً.

إذا كان الأصل مخلوقاً فكيف الفرع الذي حصل به؟

وخصص المسيح بأنه «روح منه» لأنه نفح في أمه من الروح فحصلت به من ذلك النفح، وذلك غير روحه التي يشاركه فيها سائر البشر، فامتاز بأنها حصلت به من نفح الروح فلهذا سمي روحًا منه^(٢).

ولهذا قال طائفة من المفسرين^(٣) «روح منه» أي رسول منه، فسماه

(١) ويدل على ذلك قوله تعالى: «فَأَنْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَّارُ سَوِيَّاً» ، وقوله: «وَالَّتِي أَخْصَنَتْ فِرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَعَمَّلْنَا بِإِنْهَا مَاهِيَّةَ الْمَكْلِيمِ» [الأنياء: ٩١] وقوله: «وَمَنْزَمٌ أَبْنَتْ عِمْرَنَ الَّتِي أَخْصَنَتْ فِرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا» [التحريم: ١٢].

(٢) دقائق التفسير ج ٢ ص ٨٦-٨٨.

(٣) قال ابن كثير في معنى الآية (إنما هو - أي المسيح عبد من عباد الله وخلق من خلقه، قال له كن فكان، ورسول من رسلي). وقال («وَرُوحٌ مِّنْهُ» [النساء: ١٧١] أي رسول منه وهو الأظهر، فاليسوع مخلوق من روح مخلوقة وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله في قوله «هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ» [الأعراف: ٧٣] وفي قوله «وَطَهَرَ يَقِي لِلْعَلَّابَيْنِ» [الحج: ٢٦]) ا.هـ. تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٩٠.

باسم الروح - الذي هو - الرسول الذي نفح فيها، فكما يسمى «كلمة» يسمى «روحاً» لأنه كون بالكلمة، لا كما يخلق الآدميون غيره، ويسمى روحًا لأنه حبلت به أمه بنفح الروح الذي نفح فيها، ولم تحلل من ذكر كغيره من الآدميين، وعلى هذا فيقال: لما خلق من نفح الروح من مريم سمي روحاً، بخلاف سائر الآدميين فإنه يخلق من ذكر وأنثى ثم ينفح فيه من الروح^(١).

المرجوع الرابع: الإشارة إلى اعتقادهم بصلب المسيح:

ربما تكون المناظرات قد تطرقت إلى دعواهم بأن المسيح صلب فقد روى ابن جرير الطبرى عن ابن إسحاق في معنى قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ٢].

(الحي) الذي لا يموت، وقد مات عيسى وصلب في قولهم يعني في قول الأخبار الذين حاجوا رسول الله ﷺ من نصارى أهل نجران^(٢).

فكيف يكون المسيح إليها وهو قد مات وصلب في ادعائهم؟ فالموت والفناء يجوز على البشر ولا يجوز على الله تعالى. فالله حي لا يموت، والمسيح عبد الله ورسوله، الذي نجاه من مكر الأعداء، وكيد اليهود. فلم يصلب ولم يقتل ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكَرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤].

وقوله ﴿وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَ هُمْ﴾ [النساء: ١٥٧].

من مناقشات القرآن للموضوعات المثارة في الجدال

إن الآيات القرآنية التي نزلت على رسول الله بسبب وفد نصارى نجران - وهي من أول سورة آل عمران حتى بعض وثمانين آية فيها - اشتملت

(١) دقائق التفسير ج ٢ ص ٨٦-٨٨.

(٢) راجع تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٥٦، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٩.

على أغراض عده منها مناقشتها لعقيدتهم، والتعرض لشبههم ومفترياتهم، وبيان زيفها وبطلانها، والناظر في تلك الآيات يجد أن الله بين في أول هذه السورة وجوها من الدلائل القاطعة على فساد اعتقاد النصارى بألوهية المسيح، ثم ذكر عقاب المنكرين لهذه الدلائل، وأنبع بذكر الجواب عن شبههم، ثم بيان الأسباب المانعة لهم من اتباع الحق بعد ظهور دلائله.

ثم شرع القرآن الكريم بعد ذلك في إثبات العقيدة الإسلامية، ودعوة النصارى إليها، وتخلل ذلك الحديث عن حقيقة عيسى عليه السلام.

وسوف نتناول بعض هذه الأمور باختصار فيما يلي :

بینت الآيات في افتتاحية سورة آل عمران بطلان عقيدة النصارى .

قال تعالى ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ٢] أخبر الله عباده أن الألوهية خاصة به دون ما سواه من الآلهة والأنداد، وأن العبادة لا تصلح ولا تجوز إلا له لأنفراده بالربوبية وتوحده بالألوهية، وأن كل ما دونه فملكه، وأن كل ما سواه فخلقه لا شريك له في سلطانه وملكه^(١) فيبين الله سبحانه وتعالى أن أحداً لا يستحق العبادة سواه وهذا رد على النصارى لأنهم يقولون بعبادة عيسى عليه السلام^(٢).

قوله تعالى ﴿الَّهُ الْقَيُومُ﴾ [آل عمران: ٢] رد عليهم أيضاً في قولهم بأن المسيح ابن الله لأن الحي القيوم يستحيل أن يكون له ولد.

يقول فخر الدين الرازى : (ثبت أن الإله يجب أن يكون حياً قيوماً، وثبت أن عيسى ما كان حياً قيوماً لأنه ولد، وكان يأكل، ويشرب،

(١) تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٤٩.

(٢) مفاتيح الغيب مج ٣ ج ٧ ص ١٣٠.

ويحدث ، والنصارى زعموا أنه قتل ، وما قدر على دفع القتل عن نفسه ، فثبتت أنه ما كان حيًا قيوماً ، وذلك يقتضي القطع والجزم بأنه ما كان إلهًا . فهذه الكلمة وهي قوله ﴿الَّهُ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران: ٢] جامعة لجميع وجوه الدلائل على بطلان قول النصارى في التشليث)^(١) .

وبعد هذه الدلائل الباهرة حذرهم الله سبحانه وتعالى من العذاب الشديد في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِغَايَتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو أَنْتَقَاءِ﴾ [آل عمران: ٤] . ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هم الذين جحدوا آيات الله ، وهي أعلام الله وأدلته وحججه .

يقول الطبرى (إن الذين جحدوا أعلام الله وأدلته على توحيده وألوهيته ، وأن عيسى عبد له ، واتخذوا المسيح إليها وربا ، أو ادعوه لله ولدا ، لهم عذاب من الله شديد يوم القيمة)^(٢) .

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [آل عمران: ٥] يعني بذلك جل ثناوه : إن الله لا يخفى عليه شيء هو في الأرض ، ولا شيء هو في السماء ، أي قد علم ما يريدون وما يكيدون وما يضاهون في عيسى . إذ جعلوه ربها وإلها ، وعندهم من علمه غير ذلك غرّة بالله وكفرا به)^(٣) .

وبعد أن بين الله بالبراهين بطلان عقيدة النصارى وفسادها ، بتقرير أن عيسى ما كان إلها ، وما ينبغي له أن يكون إلها ، ولذلك لا يستحق

(١) نفسه ص ١٢٩ .

(٢) تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٦٤ .

(٣) نفسه ج ٦ ص ١٦٦ .

العبادة، شرع في الرد على شبههم التي يتمسكون بها، والتي من أهمها تلك الشبه المتعلقة بولادة المسيح من غير أب، وقدرته على إحياء الموتى.

أجاب الله سبحانه وتعالى عن هاتين الشهتين بقوله ﴿هُوَ الَّذِي يُصْوِرُ كُلَّ
شَيْءٍ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ مِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦٠].

يعني بذلك جل ثناؤه: الله الذي يصوركم فيجعلكم صوراً أشباهًا في أرحام أمهاتكم كيف شاء وأحب، فيجعل هذا ذكرًا، وهذا أنثى، وهذا أسود، وهذا أحمر.

يعرف عباده بذلك أن جميع من اشتغلت عليهم أرحام النساء، فممن صوره وخلقه كيف شاء، وأن عيسى ابن مريم ممن صوره في رحم أمه وخلقها فيها كيف شاء وأحب، وأنه لو كان إليها لم يكن ممن اشتغلت عليه رحم أمه، لأن خالق ما في الأرحام لا تكون الأرحام عليه مشتملة، وإنما تشمل على المخلوقين.

لقد كان عيسى ممن صور في الأرحام، لا يدفعون بذلك ولا ينكرون، كما صور غيره من بني آدم.

فكيف يكون إليها، وقد كان بذلك المنزل؟^(١).

أما الشبه المتعلقة بقدرة عيسى على إحياء الموتى فيجيب عنها بهذه الآية أيضًا:

والمعنى أن حصول الإحياء والإماتة على وفق قول المسيح عليه

(١) المرجع السابق ص ١٦٦، ١٦٧.

السلام في بعض الصور لا يدل على كونه إليها، لاحتمال أن الله تعالى أكرمه بذلك الإحياء إظهاراً لمعجزته وإكراماً له.

أما العجز عن الإحياء والإماتة في بعض الصور فيدل أيضاً على عدم الإلهية، وذلك لأن الإله هو الذي يكون قادرًا على أن يصور في الأرحام من قطرة صغيرة من النطفة هذا التركيب العجيب والتأليف الغريب، ومعلوم أن عيسى عليه السلام ما كان قادرًا على الإحياء والإماتة على هذا الوجه، وكيف ولو قدر على ذلك لأمّات أولئك الذين أخذوه - على زعم النصارى - وقتلوه؟

فثبت أن حصول الإحياء والإماتة على وفق قوله في بعض الصور لا يدل على كونه إليها.

وعدم حصولها على وفق مراده في سائر الصور يدل أيضًا على أنه ما كان إليها^(١).

أما شبهة التمسك بأن المسيح وصف في القرآن بأنه كلمة الله وروح منه فرد عليها القرآن بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْهُ إِيمَانٌ تَعْكِفُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَبِّهِمُوا فَمَنِ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ أَبْتِغَاهُمْ فَإِنَّمَا يَتَبَعُونَ مَا يَرَوْهُمْ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَأَرَسِحُونَ فِي الْأَرْضِ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَدْعُونَنِي كُلُّ مَنْ عِنْدَ رِبِّنَا وَمَا يَدْعُكُ إِلَّا أُذْنُوا أَلَا تَبْيَنِي﴾ [آل عمران: ٧].

وقد بينا سابقاً وجه الرد على النصارى على هذه الشبهة من تلك الآيات وغيرها.

ثم ذكرت الآيات أن حب الشهوات من الأموال والأولاد والجاه هو

(١) مفاتيح الغيب مجل ٣ ج ٧ ص ١٣٥ ، ١٣٦ .

المانع لهم من اتباع الحق بعد معرفتهم به، مع أن ما عند الله خير وأبقى وأعظم للمؤمنين المستغفرين الصابرين الصادقين.

يقول الله سبحانه وتعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ يَتَفَقَّهُ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ شَيْئًا وَأَوْلَئِكَ هُمُ وَقُودُ النَّارِ ١٠ ١١ كَذَبَ إِلَيْهِ فَرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَبُوا بِنَيَّاتِهِمْ فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ بِمَا دُرْجُوهُمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْمَقَابِ» [آل عمران: ١٠-١١].

يرى بعض المفسرين أن المراد بالأيتين وفدى نصارى نجران ذلك لأنه روى أن أبو حارثة بن علقمة قال لأخيه: إني لأعلم أنه رسول الله حقاً ولكنني إن أظهرت ذلك أخذ ملوك الروم مني ما أعطوني من المال والجاه - وقد ذكرنا هذه الرواية بالتفصيل سابقاً - ولذلك رد الله عليهم وبين لهم أن أموالهم وأولادهم لا تدفع عنهم عذاب الله في الدنيا والآخرة^(١).

ثم بيّنت الآيات بعد ذلك متع الحياة الزائلة، وكيف أن النصارى يتمسكون بها ويعرضون عن الحق مع أنه خير وأبقى يقول سبحانه: «زُينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الْأَنَهَىٰ مِنْ الْسَّكَّوَ وَالْبَيْنَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُفَنَّدَرَةِ مِنْ الدَّهَرِ وَالْفَضَّةِ وَالْغَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْفَسِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللهُ عَنْهُمْ حَسْنَتِ الْمَقَابِ ١٤ قُلْ أَوْتَيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ آتَقْنَا عَنْهُمْ جَنَّتٌ تَبَرِّي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنَهَىٰ خَلِيلِنَّ فِيهَا وَأَرْوَحُ مُطْهَرَةٌ وَرَفِيعَاتٌ مِنْ اللَّهِ وَاللهُ بَعِيزٌ بِالْعِبَادِ ١٥ الَّذِينَ يَعْلَوْنَ رَبَّنَا إِنَّا عَامِلُكَ فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ١٦ الْمُسَدِّدِينَ وَالْمُشَدِّدِينَ وَالْقَنِينَ وَالسَّفِينَ وَالسَّقِينَ بِالْأَسْحَارِ» [آل عمران: ١٤-١٧].

هذه الآيات فيها إشارة إلى هؤلاء الذين عرفوا صدق الرسول ﷺ غير

(١) انظر المرجع السابق مجل ٣ ج ٧ ص ١٥٢ .

أنهم لا يؤمنون به خوفاً على المال والجاه. فبين الله تعالى أن هذه الأشياء وغيرها من متاع الدنيا زائلة باطلة، وأن الآخرة خير وأبقى، وأن ما عند الله خير وأعظم.

وربما تكون هذه الآيات إشارة أيضاً إلى هيئة هذا الوفد فقد ذكرت الروايات - كما سبق أن بينا - أنهم جاءوا إلى الرسول ﷺ وهم يلبسون الحلل والخواتيم، والذهب، وفي الآيات إشارة إلى حبهم الدنيا وزيتها، وشهواتها المختلفة، وبيان أن ما عند الله خير وأبقى.

ثم رد الله عليهم زعمهم بأنهم يعبدون المسيح حباً لله فقال سبحانه:

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَتَيْتُكُمْ مِّا يَعْبُدُونَ لَكُمْ دُنْوِيَّةٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢-٣١].

روى محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير قال: هذه الآية نزلت في نصارى نجران وذلك أنهم قالوا: إنما نعظم المسيح ونعبده حباً لله وتعظيمًا له فأنزل الله تعالى هذه الآية ردًا عليهم ^(١).

يقول الطبرى : (فتاویل الآية): قل يا محمد للوفد من نصارى نجران: إن كنتم تزعمون أنكم تحبون الله . وأنكم تعظمون المسيح وتقولون فيه ما تقولون حباً منكم ربكم ، فتحققوا قولكم الذي تقولونه إن كنتم صادقين باتباعكم إياى ، فإنكم تعلمون أنى رسول الله إليكم ، كما كان عيسى رسولاً إلى من أرسل إليه ، فإنه إن اتبعتموني وصدقتموني على ما أتيتكم به من عند الله يغفر لكم ذنبكم ، فيصفح لكم عن العقوبة عليها ، ويعفو لكم عما مضى منها ، فإنه غفور لذنوب عباده المؤمنين رحيم بهم

(١) أسباب النزول ص ٦٦ ، الطبرى ج ٦ ص ٣٢٣ .

وبغيرهم من خلقه) ^(١).

ثم ذكرت الآيات الحقائق الإيمانية والمبادئ الإسلامية التي يجب على النصارى الإيمان بها، والإذعان بقبولها. اتباعاً للحق ونبذاً للهوى، ويمكن تلخيص أهمها فيما يلي :-

الحقيقة الأولى : الإسلام دين الله المتربي على رسنه
نوهت الآيات بحقيقة الإسلام، وأشارت إلى أنه دين الله الذي ارتضاه لنفسه، الذي بعث الله به الأولين والآخرين، ولا يقبل من أحد ديننا غيره لا من الأولين ولا من الآخرين قال تعالى : **﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ اِسْلَمُوا﴾** [آل عمران: ١٩].

وقال سبحانه **﴿وَمَنْ يَتَنَزَّلْ عَنِّ الْإِسْلَامِ فَإِنَّمَا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾** [آل عمران: ٨٥].
كما أكد القرآن في سورة وأياته - غير الآيات التي هي موضع الاستشهاد والبحث هنا - أن الإسلام هو دين الأنبياء والرسل وأتباعهم ^(٢).

الثانية : عقيدة الترحميد :

فصلت الآيات أركان الإسلام وأولها عقيدة التوحيد.
قال تعالى : **﴿إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ﴾** [آل عمران: ٢].
﴿هُوَ الَّذِي يُمَوِّكُكُمْ فِي الْأَرْضِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦].

(١) المرجع السابق ج ٦ ص ٣٢٤ .

(٢) لمزيد من التفاصيل عن هذا الموضوع انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ج ١ ص ٨٤-٨١ .

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَالُوا يَقِنَسْطُ لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨] .

وقال سبحانه ﴿قُلْ اللَّهُمَّ مَلِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِ الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْعِيْزُ الْمُلْكَ
مِنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُنْزِلُ مَنْ تَشَاءُ بِسِدْرِ الْخَيْرِ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ١١
﴿تُولِجُ أَيَّلَ فِي النَّهَارِ وَتُثْلِجُ النَّهَارَ فِي أَيَّلَ وَتُغْرِيْعُ الْعَيْنَ مِنْ الْمِيتِ وَتُغْرِيْعُ الْمِيتَ مِنْ
الْعَيْنِ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٢٦-٢٧] .

﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّ وَرَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥١] .

﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَلَكُمْ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦٢] .

ودعت الآيات أهل الكتاب إلى الإيمان بالله وحده.

قال تعالى : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْ إِلَىٰ كَلِمَاتِ رَبِّكُمْ سَوْمَ بَيْنَنَا وَبَيْتَنُوكُمْ أَلَا
نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَسْخَدُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَلَمَّا
تَوَلَّوْ فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِإِنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

وحذرت الآيات من الكفر وبيّنت أن عاقبته العذاب الشديد.

قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِيْدَتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو
أَنْتِقَامٍ﴾ [آل عمران: ٤] .

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُقْنِفَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا
وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُوَّةُ النَّارِ﴾ ١٢
﴿كَذَابٌ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَبُوا إِنَّا يَعْلَمُونَ
فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْوَقَابِ﴾ ١٣
﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلِبُونَ وَتَخْمُرُونَ
إِلَى جَهَنَّمَ وَبِقَسْ أَمْهَادُ﴾ ١٤
﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ مَاءِيَةٌ فِي فِتَنَنِ الْأَنْفَاصِ فَنَتَّلِ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَىٰ كَايْفَةٌ يَرْفَنُهُمْ مُشْلِيْهِمْ رَأَىَ الْعَيْنُ وَاللَّهُ يُؤْيِدُ يُنْصِرُهُ مَنْ
يَشَاءُ إِنَّهُ فِي ذَلِكَ لَعْنَةٌ لِأَوْلِ الْأَبْصَرِ﴾ [آل عمران: ١٠-١٢] .

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِإِيمَانِهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩].

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِإِيمَانِهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ يُعِزِّرُونَ حَقًّا وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَيْنَ هُنَّهُمْ يَعْذَابُ اللَّهُمَّ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ حَيَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ شَفِيرٍ﴾ [آل عمران: ٢٢-٢١].

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارِ﴾ [آل عمران: ٣٢].

﴿فَمَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَاعْذُبْهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ شَفِيرٍ﴾ [آل عمران: ٥٦].

الثالثة: دعوتهم إلى الإيمان بالنبي محمد ﷺ وبالكتاب المنزل عليه

دعت الآيات نصارى نجران إلى الإيمان بالنبي ﷺ وبالقرآن الكريم الذي أنزله الله عليه. قال تعالى: «زَلَّ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ» ① «مِنْ قَبْلِ هُدَى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ» [آل عمران: ٤-٣].

«هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَكُنْتُ تَعْمَلُ مِنْهُ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِّهَتِهِ» [آل عمران: ٧].

«فَإِنْ حَاجُوكُمْ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَتَجْهِيَّلَهُ وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمَّمِينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَغُ وَاللَّهُ بِعِزْمِهِ إِلَيْهِ الْعِبَادِ» [آل عمران: ٢٠].

ويقول سبحانه: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْهِنَّمَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوهُ فَيَعِيشُكُمْ اللَّهُ وَيَغْزِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» ② «قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [آل عمران: ٣٢-٣١].

ويقول جل شأنه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ النَّبِيِّنَ لَمَّا مَاتَتْكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَجَعَلَكُمْ شَهَادَةَ حَمَّامَ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِهِ وَلَتَنْصُرُوهُمْ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِيمَانِي قَالُوا أَفَرَنَا قَاتَلَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

الرابعة: حقيقة عيسى دُكْنَه عبد الله رسوله:

تحدث الآيات عن عيسى وولادته من السيدة مريم . ومهدت لذلك بالحديث عن زكريا و وهب الله له ابنته يحيى ، رغم أنه قد بلغ من الكبر عتيماً و أمراً ته عاقر ، لبيان قدرة الله في الخلق ، وأن الله لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء ، ولا يتقييد في خلقه بالأسباب .

نجد هذا في الآيات من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَطَنِي عَادَمَ وَبُوْحَّا وَمَالَ إِبْرَاهِيمَ وَمَالَ عِمْرَانَ عَلَى الْمُتَّمَيِّزِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] إلى قوله سبحانه ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصْصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَكِيرُ﴾ [آل عمران: ٦٢].

وفي ثانياً هذه الآيات نقرأ قول الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلِئَكَةُ يَمْرِئُمْ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُ بِكَلْمَةٍ مِنْهُ أَسْمَهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِئَهَا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقْرَبَيْنَ ⑯ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْهَدَى وَكَهْلًا وَمِنَ الْمُتَّلِمِيْنَ ⑰ قَالَتْ رَبِّي إِنَّمَا يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسِكْنِي بِشَرٍّ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ⑱ وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّوْزِيْنَةُ وَالْأَنْبِيَالُ ⑲ وَرَسُولًا إِلَى إِسْرَائِيلَ إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِعِيَّاتِكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنْ الْطِينِ كَهْيَّأْتُكُمْ الْطَّيْرَ فَأَنْفَخْتُ فِيهِ فَبِكُونُ طَيْرًا يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَنْزَى الْأَكْسَمَةَ وَالْأَنْبَرَ وَأَنْجَى الْمَوْنَ يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَنْتُكُمْ بِمَا تَأْكُونُ وَمَا تَدَخِّرُونَ فِي يُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنَّ

كُنْتُرْ مُؤْمِنِينَ ۝ وَمُعْسِلِقَا لِمَا يَبْتَدَئُ بَيْنَ أَيْدِيَهُ مِنَ الْتَّوْرَةِ وَلِأَجْحَلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي
خَرَّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِغَايَةِ مِنْ رَّيْكُمْ فَأَتَقْوَا اللَّهَ وَأَطْبِعُونَ ۝ إِنَّ اللَّهَ رَّبُّ
وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ۝ [آل عمران: ٤٥-٥١].

الخاتمة: باب الضانة الى هنا نبذة الآيات أشارت الى عقائد هم ولتبصرهم

التي يأخذون بها :

فبيّنت أنهم حرفوا وغيروا وبدلوا دين الله المنزل على عيسى وكتابه
الإنجيل قال تعالى ﴿يَأَهِلُّ الْكِتَابِ لَمْ تَكُنُواْ إِيمَانَكُمْ شَهِيدُونَ
يَأَهِلُّ الْكِتَابِ لَمْ تَلِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَلْطِلِ وَتَكْنُونَ الْحَقَّ وَإِنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل
عمران: ٧٠-٧١].

وقوله : ﴿أَلَّا تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ يَأْخُذُمْ
بِيَنْهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعْرَضُونَ ۝ ذَلِكَ يَأْنَمُهُ قَالُوا لَنْ تَعْلَمَنَا أَنَا زُرْ إِلَّا أَيَّامًا
مَعْدُودَاتٍ وَعَرَمْ فِي دِينِنَا مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ۝ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لَيَوْمٍ لَا رَبٌّ
فِيهِ وَوَقَيْتَ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣-٢٥].

وقوله : ﴿يَأَهِلُّ الْكِتَابِ لَمْ تُحَاجِجُوكُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَرْزَلَتِ الْتَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ
إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ۝ هَاتَانِمْ هَوْلَاءَ حَجَبَتْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمْ تُحَاجِجُونَ
فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَآنَسَهُ لَا تَعْلَمُونَ ۝ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَائِيًّا
وَلِكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٥-٦٧].

وقوله : ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْكُونَ أَسْتَهِمْ بِالْكِتَابِ لِتَعْسِبُهُ مِنَ الْكِتَابِ
وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى
اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨].

بعض الأساليب القرآنية المستخدمة في هذه المناظرات

استخدام القرآن كل ما من شأنه تفهيم القوم وإقناعهم بأنواع من الدلائل والبراهين، واستعمل لذلك ألوانًا من الأساليب التي من شأنها التفسير، والتوضيح، والكشف، بل والإقرار والاستنطاق لإقامة الحجة عليهم، وإلزامهم، وقطع أعذارهم.

إن الأساليب التي استخدمها القرآن لمناقشة نصارى نجران وغيرهم هي غاية في الإيضاح.

فلم يترك القرآن وسيلة من الوسائل التي قد تكون سبباً في إقناع القوم إلا وأبانها، واستعملها لبيان الحق وتوضيحه، حتى لا يستبهم عليهم شيء، ولا يستغلق عليهم أمر. لقد أوضح القرآن لهم الدلائل، وبين لهم الحجج، وأعانهم على الفهم والاستيعاب والاقتناع بكل الوسائل الممكنة. ولم يترك لهم مجالاً للإنكار، لكنهم لم يحسنوا الانتفاع فأصرروا على غيهم وإنكارهم.

وسنذكر فيما يلي بعض هذه الأساليب

الاستصحابات التامة:

هذا لون من ألوان البلاغة ولذلك قال عنه أهل هذا العلم (المنطق هو بيان، والبيان لا يكون إلا بالإشارة، والشفاء لا يقع إلا بالإقناع، وأفضل البيان أبينه، وأبينه أشدّه إحاطة بالمعاني، ولا يحاط بالمعاني إحاطة تامة إلا بالاستصحابات) ^(١).

(١) أبو هلال العسكري، كتاب الصناعتين (الكتابة والشعر) ص ٢٠٩ تحقيق مفيد قميحة. ط ثانية دار الكتب العلمية. ١٩٨٤ م بيروت.

والغاية منه (إيضاح المعنى، أو ليتمكن المعنى في النفس فضل تمكّن، أو لتفخيم الأمر وتعظيمه) ^(١).

يقول أبو هلال العسكري (ولا شك في أن الكتب الصادرة عن السلاطين في الأمور الجسيمة، والفتح الجليلة، وتفخيم النعم الحادثة، والترغيب في الطاعة، والنهي عن المعصية، سبب لها أن تكون مشبعة، مستقصاة، تملأ الصدور، وتأخذ بمجامع القلوب) ^(٢).

ولله المثل الأعلى فإن خطاب الله في هذه الآيات التي نزلت على رسوله بسبب وفـد نصارى نجران فيها هذا الاستقصاء، وذلك الإشـاع حتى لا يكون لهم حـجة.

ولذلك يقول العسكري أيضاً: (إن الله تعالى إذا خاطب العرب والأعراب أخرج الكلام مخرج الإشارة والوحـي، وإذا خاطب بنـي إسرائـيل أو حـكـى عنـهم جعلـ الكلـام مـبـسوـطاً، فـمـا خـاطـبـ بهـ أـهـلـ مـكـةـ قولـهـ سـبـحـانـهـ 『إـنـ الـذـيـ تـدـعـوـكـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ لـنـ يـخـلـقـ ذـبـابـاـ وـلـوـ أـخـتـمـعـواـ لـهـ وـلـانـ يـسـلـبـهـ الـذـبـابـ شـيـئـاـ لـأـ يـسـتـقـدـوـهـ وـتـهـ ضـعـفـ الـطـالـبـ وـالـمـطـلـوبـ』 [الحج: ٧٣].

وقولـهـ تعـالـى: 『إـذـا لـذـهـبـ كـلـ إـلـهـ بـمـا خـلـقـ وـلـلـا بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ』 [المؤمنون: ٩١] ^(٣).

(١) الخطيب القزويني: الإيضاح في علوم البلاغة ص ١٩٦ ط أولى. دار الكتب العلمية ١٩٨٥ م بيروت، راجع أيضاً السكاكي: مفتاح العلوم ص ٢٧٦-٢٨٤ تعلق نعيم زرزور. ط ثانية. دار الكتب العلمية ١٩٨٧ بيروت.

(٢) كتاب الصناعتين ص ٢١٠.

(٣) هذا جـزءـ آيـةـ منـ قولـهـ تعـالـى: 『مـا أـنـجـدـ اللـهـ مـنـ وـلـيـ وـمـا كـانـ سـعـمـ مـنـ إـلـهـ إـذـا لـذـهـبـ كـلـ إـلـهـ بـمـا خـلـقـ وـلـلـا بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ سـبـحـنـ اللـهـ عـمـا يـصـفـونـ』 [المؤمنون: ٩١].

وقوله تعالى : «أَوْ أَلَّقَ السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ» [٣٧: ٤١] ، في أشباه لهذا
كثيرة . . . وقل ما تجد قصة لبني إسرائيل في القرآن إلا مطولة مشروحة
ومكررة في مواضع معادة لبعد فهمهم كان ، وتأخر معرفتهم)٢(وأيضاً
لتحكم الهوى وسيطرته عليهم ، ولشدة تعصبهم ، بل ولحسدهم ، وبغضهم
الحق .

وفي الآيات التي نتحدث عنها - وهي من سورة آل عمران - نجد أن الله
بين في أول هذه السورة وجوها من الدلائل القاطعة على فساد قول
النصارى باللوهية المسيح وأتبعها بذكر الجواب عن جميع شبههم على سبيل
الاستقصاء التام فلم يترك شبهة من شبههم إلا وناقشها ودحضها وأورد
الدلائل والآيات والحجج والبراهين على فسادها وبطلانها وختم هذا بهذه
النكتة القاطعة لفساد كلامهم وهي المباهلة)٣(.

التعریض والتصریح :

التعریض : هو اللفظ الدال على الشيء من طريق المفهوم لا بالوضع
ال حقيقي ولا المجازي . فإن الرجل إذا قال لمن يتوقع صلته ومعروفة بغير
طلب : والله إنني لمحتج وليس في يدي شيء ، فإن هذا وأشباهه تعریض
بالطلب ، وليس هذا اللفظ موضوعاً في مقابلة الطلب لا حقيقة ولا
مجازاً ، إنما دل عليه عن طريق المفهوم ، وعليه ورد التعریض في خطبة
النکاح كقول الرجل للمرأة : إنك لخلية وإنی لعزب ، فإن مثل هذا لا يدل

(١) هذا جزء من قوله تعالى : «إِنَّ فِي ذَلِكَ لِذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلَّقَ السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ» [٣٧: ٤١]

(٢) المرجع نفسه ص ٢١٢ .

(٣) راجع مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٨٦ .

على طلب النكاح حقيقة ولا مجازاً^(١).

أما التصرير فهو المعنى المفهوم من الكلام وتدل عليه الألفاظ دلالة حقيقة.

(والتعريف يتفق مع الكنایة في أن كلاً منها معنى يفهم من الكلام ولا تدل عليه الألفاظ دلالة حقيقة)^(٢) غير أن التعريف يختلف عن الكنایة؛ لأن دلالة الكنایة لفظية وضعيّة من جهة المجاز، ودلالة التعريف من جهة المفهوم لا بالوضع الحقيقى ولا المجازى، وإنما سمي التعريف تعريفاً لأن المعنى فيه يفهم من عرضه أي من جانبه، وعُرِض كل شيء جانبه^(٣). فالتعريف معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه وسياقاته وقرائن أحواله، فالالتزام بين المعنى التعريفي والمعنى الحقيقى للألفاظ يرجع إلى المواقف الخاصة التي يقال فيها الكلام.

أما التلازم بين المعنى المُمْكَنَى به والمعنى الممكنا عنه فمرجعه إلى العرف والعادات وطبع الأشياء وخصوصيات الأفعال.

هذا بالإضافة إلى أن التعريف لا يأتي إلا في التراكيب، ولا يمكن أن يدل عليه اللفظ المفرد وذلك لاحتياجه في الدلالة إلى اللفظ المركب، أما الكنایة فتأتي في المفرد وفي المركب^(٤).

(١) ضياء الدين بن الأثير: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر القسم الثالث (ص ٥٦، ٥٧) تحقيق د/ أحمد الحوفي. د/ بدوي طباعة. مكتبة نهضة مصر ط أولى ١٩٦٣م القاهرة.

(٢) د/ بسيوني عبد الفتاح بسيوني: علم البيان ص ١٥٨ . مطبعة السعادة ط أولى ١٩٨٨م القاهرة.

(٣) المثل السائر ص ٥٧ .

(٤) علم البيان ص ٢٥٨ ، ٢٥٩ .

والغرض من التعریض إلزام الحجة، والتقریع، والاستهزاء، والإنکار. ومن أمثلة التعریض قوله تعالى : «**قَالُوا إِنَّا فَعَلْتُمْ هَذَا بِثَالِهَتْنَا بِتَأْبِيرَاهِيمَ** ﴿٦٢﴾ **قَالَ بَلْ فَعَلَيْهِ كَيْرِهِمْ هَذَا فَسَلَوْهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَقُونَ**» [الأنبياء: ٦٢] ، وغرض إبراهيم عليه السلام من هذا الكلام إقامة الحجة عليهم .

لأنه قال : فاسألوهم إن كانوا ينطقون، وذلك على سبيل الاستهزاء، وهذا رمز من رموز الكلام، والقول فيه أن قصد إبراهيم عليه السلام لم يرد نسبة الفعل الصادر عنه إلى الصنم، وإنما قصد تقديره لنفسه وإثباته على أسلوب تعریض يبلغ فيه غرضه من إلزام الحجة عليهم والاستهزاء بهم ^(١). ومن أمثلة التعریض في الآيات موضع البحث قوله تعالى : «**هُوَ الَّذِي يَمْوِذُكُمْ فِي الْأَرْضِ كَيْفَ يَكْتَأِلُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**» [آل عمران: ٦] ، وهذه الآية فيها تعریض بل تصریح بأن عیسی ابن مریم عبد مخلوق كما خلق الله سائر البشر ، لأن الله صوره في الرحم وخلقه كما يشاء . فكيف يكون إليها كما زعمته النصارى وقد تقلب في الأحشاء وتنقل من حال إلى حال ^(٢) كما قال تعالى «**بِتَلْقِيْكُمْ فِي بُطُونِ أَمْهَاتِكُمْ خَلَقَ مِنْ بَعْدِ خَلْقِي فِي ظُلْمَنَتِ تَلَدَّيْ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَأَنَّ الْمَلَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَإِنَّ نُصَرَّفُونَ**» [الزمر: ٦] والغرض منه إلزام النصارى الحجة وإنکار ما يقولون بأسلوب يدعو إلى التفكير والتأمل .

الاستفهام :

الاستفهام طلب الفهم .

(١) المثل السائر القسم الثالث ص ٧٢ .

(٢) تفسیر ابن کثیر ج ١ ص ٤٤٢ .

واستفهام التقرير: حملك المخاطب على الإقرار والاعتراف بأمر قد استقر عنده^(١) يقول تعالى: ﴿فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمَّةَ مُؤْمِنَةً إِنَّ أَسْلَمَوْا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠].

قوله تعالى: ﴿أَسْلَمْتُ﴾ [آل عمران: ٢٠] استفهام معناه التقرير والمقصود منه الأمر أي أسلموا^(٢) وإنما جاء بالأمر في صورة الاستفهام لأنه بمنزلته في طلب الفعل والاستدعاء إليه، إلا أن في التعبير عن معنى الأمر بلفظ الاستفهام فائدة زائدة وهي التعبير بكون المخاطب معاندا بعيداً عن الإنصاف، لأن المنصف إذا ظهرت له الحجة لم يتوقف بل في الحال يقبل، ونظيره قوله لمن لخصت له المسألة في غاية التلخيص والكشف والبيان: هل فهمتها؟ فإن فيه الإشارة إلى كون المخاطب بليداً قليلاً الفهم^(٣).

فالاستفهام هنا للتقرير

والغرض في استخدامه في معرض مناقشة وفد نصارى نجران ما يلي:
أ - الأمر ولذلك قال الله تعالى بعد الاستفهام ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾ [آل عمران: ٢٠].

يقول الطبرى: (إِنْ قَالَ قَائِلٌ : وَكَيْفَ قَيْلٌ : ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾)

(١) الزركشي: البرهان في علوم القرآن ج ٢ ص ٢٣١ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات المكتبة العصرية - بيروت.

(٢) راجع تفسير الطبرى ج ٦ ص ٢٨١ ، تفسير القرطبي ج ٤ ص ٤٥ ، تفسير الرازى مج ٤ ج ٧ ص ٢٣٠ .

(٣) تفسير الرازى مج ٤ ج ٧ ص ٢٣٠ .

عقيب الاستفهام؟ وهل يجوز على هذا في الكلام أن يقال لرجل: هل تقوم؟ فإن تقم أكرمك؟

قيل: ذلك جائز إذا كان الكلام مراداً به الأمر وإن خرج مخرج الاستفهام كما قال جل ثناؤه ﴿وَيَعْلَمُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْأَصْلَةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١] يعني انتهوا^(١).

ب - إظهار عنادهم وإصرارهم على الباطل حتى بعد وضوح دلائل الحق وإقامة البراهين على صحته . مما يعني عدم الإنصاف وعدم الالتزام .

القياس :

القياس أحد أصول الشريعة الذي لا يستغني عنه فقيه ، وقد أرشد الله تعالى عباده إليه في غير موضع في كتابه - كما يقول ابن القيم - فилас قاس النشأة الثانية على النشأة الأولى في الإمكان ، وجعل النشأة الأولى أصلاً والثانية فرعاً عليها ، وقاس حياة الأموات بعد الموت على حياة الأرض بعد موتها بالنبات ، وقاس الخلق الجديد الذي أنكره أعداؤه على خلق السماوات والأرض ، وجعله من قياس الأولى ، كما جعل قياس النشأة الثانية على الأولى من قياس الأولى ، وقاس الحياة بعد الموت على اليقظة بعد النوم ، وضرب الأمثال وصرفها في الأنواع المختلفة ، وكلها أقيسة عقلية يُبنَى بها عباده على أن حكم الشيء حكم مثله^(٢).

(١) تفسير الطبرى ج ٦ ص ٢٨١ .

(٢) ابن القيم: إعلام الموقعين عن رب العالمين ج ١ ص ١٣٠ تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية ١٩٨٧م بيروت .

وقد استخدم القرآن الكريم هذه الطريقة وهذا الأسلوب في محاجة أهل الكتاب ففي الآيات التي نزلت على النبي ﷺ بسبب وفـد نصارى نجران قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ إِعْدَمٍ خَلَقْتُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

يقول الطبرـي - في تعليقه على هذه الآية - هي دليل على صحة القياس ^(١).

وقد رأى ابن القيم أنها من باب قياس العلة. ومعنى الآية بناء على هذا: أن الله تعالى أخبر أن عيسى نظير آدم في التكوين بـجـامـع ما يـشـترـكـانـ فيهـ منـ المعـنىـ الـذـيـ تـعـلـقـ بـهـ وـجـودـ سـائـرـ الـمـخـلـوقـاتـ،ـ وـهـوـ مـجـيـئـهـ طـوعـاـ لـمـشـيـتـهـ وـتـكـوـيـنـهـ،ـ فـكـيـفـ يـسـتـنـكـرـ وـجـودـ عـيـسـىـ مـنـ غـيـرـ أـبـ مـنـ يـقـرـ بـوـجـودـ آـدـمـ مـنـ غـيـرـ أـبـ وـلـاـ أـمـ؟ـ وـجـودـ حـوـاءـ مـنـ غـيـرـ أـمـ؟ـ فـآـدـمـ وـعـيـسـىـ نـظـيرـانـ يـجـمـعـهـمـاـ الـمـعـنىـ الـذـيـ يـصـحـ تـعـلـيقـ الإـيـجادـ وـالـخـلـقـ بـهـ^(٢).

بينما رأى الشيخ أبو زهرة أن هذه الآية من باب القياس الإضماري وهو القياس الذي يـحـذـفـ فـيهـ إـحـدـىـ الـمـقـدـمـاتـ حـيـثـ يـقـولـ (أـلـاـ تـرـىـ فـيـ هـذـاـ دـلـيـلاـ قـوـيـاـ مـبـطـلـاـ لـمـاـ يـدـعـونـ،ـ وـفـيـ الـوـقـتـ نـفـسـهـ لـمـ تـذـكـرـ فـيهـ سـوـىـ مـقـدـمـةـ وـاحـدةـ،ـ وـهـيـ إـثـبـاتـ مـمـاثـلـةـ آـدـمـ لـعـيـسـىـ وـطـوـىـ مـاـ عـدـاـهـ،ـ وـكـانـ سـيـاقـ الدـلـيلـ هـكـذاـ:ـ إـنـ آـدـمـ خـلـقـ مـنـ غـيـرـ أـبـ كـعـيـسـىـ،ـ فـلـوـ كـانـ عـيـسـىـ اـبـنـاـ بـسـبـبـ ذـلـكـ لـكـانـ آـدـمـ أـولـىـ،ـ لـكـنـ آـدـمـ لـيـسـ اـبـنـاـ بـاعـتـرـافـكـمـ،ـ فـعـيـسـىـ لـيـسـ اـبـنـاـ أـيـضاـ)^(٣).

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٠٢ .

(٢) إعلام الموقعين ج ١ ص ١٣٤ .

(٣) تاريخ الجدل ص ٦٤ .

وهذا النوع من الحذف يعطي الدليل فصاحة وبياناً^(١).

يقول ابن أبي العز الحنفي (وما كان من المقدمات معلومة ضرورية متفقاً عليها استدل بها، ولم يحتج إلى الاستدلال عليها والطريقة الفصيحة في البيان أن تمحى وهي طريقة القرآن)^(٢).

وعلى أي حال فإن الغرض من استخدام هذه الطريقة في مجادلة القوم بيان تمام قدرة الله سبحانه وتعالى وقطع أعدار هؤلاء وإلزامهم الحجة. خاصة وأن التساوي بين المتماثلين من الأمور المركوزة في فطر الناس.

وهكذا فإن القرآن عمل على إقناع القوم بكل وسائل الإقناع، وهيا لهم ذلك باستخدام الأساليب المختلفة التي من شأنها أن تعينهم على قبول الحق والإيمان به، فالاستقصاء، والتعريف، والتصریح، والاستفهام، والقياس، وغيرها كلها وسائل وأساليب ودلائل إقناعية إلزامية.

نتائج المناظرات

جادل القوم النبي ﷺ وناظروه، وأوضح لهم النبي ﷺ بالحججة والبرهان بطلان ما يعتقدون من أن المسيح ابن الله، ولكنهم كانوا يمارون في الضلال.

تعنتوا، وتعصبو، ولم يسلمو بفساد ما يؤمنون به، ولم يقرروا بأخطائهم رغم ظهور الدلائل، لم يتزموا بأدب المناظرة الذي يحتم على المناظر أن يسلم بخطئه إذا ظهر له ذلك. لم يتزموا بموضوعية الحوار

(١) الحوار مع أهل الكتاب ص ١٩٠ .

(٢) ابن أبي العز الحنفي: شرح الطحاوية في العقيدة السلفية ص ٢٧ . تحقيق أحمد محمد شاكر. مكتبة دار التراث - القاهرة.

التي توجب على المحاور أن يكون أميناً و موضوعياً في حواره، ويقر بعدم صحة ما ذهب إليه إذا تبين له ذلك.

لم يلتزموا الحسن في الجدل تلك التي توجب عدم الإصرار على الخطأ بعد ظهور الحق استمر القوم في جدالهم ولجاجتهم رغم وضوح الحجج، وظهور البراهين على زيف شبههم حول المسيح.
لقد ظهر ضعف مسلكهم، وتهافت آرائهم، ووهن شبههم، وسقوط حججهم.

لم يكن عندهم من الشجاعة الأدبية، والقوة النفسية التي يجعلهم يقرون بصحة الإسلام، ويؤمنون بدعاوة النبي ﷺ.

أظهروا جهلهم، وضعفهم حينما أغلقوا قلوبهم، وعقلهم حتى لا يسلموا بالدين الصحيح، والفكر القويم القائم على الدليل المبين، والحججة الدامغة، والبراهين الساطعة.

يقول ابن جرير: (من اتَّخذ دون مالكه و خالقه إِلَهًا و ربًا فهو مقيم على ضلاله، ومنعدل عن المحجة، وراكب غير السبيل المستقيمة بصرفة العبادة إلى غيره، ولا أحد له الألوهية غيره) ^(١).

عاند القوم وأصرروا على غيهم وامترائهم لدرجة أن النبي ﷺ كره رؤيتهم.

آخر جه ابن جرير الطبرى عن عبد الله بن الحارث الزبيرى أنه سمع النبي ﷺ يقول: ليت بيئي وبين أهل نجران حجاباً، فلا أراهم ولا

(١) تفسير الطبرى ج ٦ ص ١٥٠ .

يروني ! من شدة ما كانوا يمارون النبي ﷺ ^(١) .

التزم النبي ﷺ معهم الأدب الإسلامي في الجدال الوارد في قوله تعالى : « وَعِنْدَهُمْ بِالْأَقْرَبِ هُنَّ أَحْسَنُ » [النحل : ١٢٥] أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب ^(٢) .

والوارد في قوله تعالى : « وَلَا يُحِدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِلَيْهِ هُنَّ أَحْسَنُ » [العنكبوت : ٤٦] أي بالخصلة التي هي أحسن ، وبذلك على سبيل الدعاء لهم إلى الله عز وجل ، والتنبيه لهم على حججه وبراهينه رجاء إجابتهم إلى الإسلام لا على طريق الإغلاظ والمخاشنة « إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ » [البقرة : ١٥٠] بأن أفرطوا في المجادلة ولم يتأدبوا مع المسلمين فلا بأس بالإغلاظ عليهم والتخشين في مجادلتهم ^(٣) .

لم يلتزم القوم بأدب المناظرة وتماروا فتمنى النبي ﷺ أن يكون بينه وبينهم حجاباً . ظهر لهم الحق بالحججة والبرهان - وماذا بعد الحق إلا الضلال - ومع ذلك أصرروا على ضلالهم (ولذلك أمر الله نبيه بأن يباهل من عاند الحق في أمر عيسى عليه السلام بعد ظهور البيان) ^(٤) .

وهذا هو موضوع الفصل التالي .

* * *

(١) نفسه ج ٦ ص ٤٧٥ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٩١ .

(٣) عمد بن علي الشوكاني : فتح القدري ج ٤ ص ٢٠٥ ط ثانية ط مصطفى الحلبي ١٩٦٤ م .

(٤) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٥٢ .

الفصل الثالث

المباهلة الحد الفاصل في الجدال

الفصل الثالث

المباهلة الحد الفاصل في الجدال

معنى المباهلة

أصل الكلمة بهلا بهلا.

والبهل^(١) - بفتح الباء أو ضمها - مع سكون الهاء.

والبهل: اللعن.

يقال: بهله الله بهلا: أي لعنه، وعليه بهلة الله وبهله أي لعنته.

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه: من ولى من أمور الناس شيئاً ولم يعطهم كتاب الله فعليه بهلة الله أي لعنة الله.

وباهل القوم بعضهم وتباهلو وابتاهلو: تلاعنوا.

والمباهلة: الملاعنة، يقال: باهلت فلاناً أي لاعنته.

(١) وقد ذكر ابن فارس أن (الباء والهاء واللام) أصول ثلاثة: أحدها التخلية. والثاني جنس من الدعاء، والثالث: قلة في الماء.

فأما الأول فيقولون: بهله إذا خليته وإرادته ومن ذلك الناقة الباهل وهي التي لا سمة عليها، وأما الآخر فالابتهاه والتضرع في الدعاء والمباهلة يرجع إلى هذا فإن المتباهلين يدعون كل واحد منهما على صاحبه قال تعالى ﴿هُنَّةَ نَبَتَهُلْ فَنَجَمَكُلْ لَغَنَتَ اللَّهُ عَلَى الْكَبِيرِ﴾ [آل عمران: ٦١].

والثالث: البهيل وهو الماء القليل أ.هـ. ابن فارس معجم مقاييس اللغة ج ١ ص ٣١٠، ٣١١ تحقيق عبد السلام هارون الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ ١٩٦٩ م ط الحلبي.

قال الراغب الأصفهاني: أصل البهيل جعل الشيء غير مراعي والباهل البعير الخلوي عن قيده أو عن سمه أو الخلوي ضريعها عن صرار. وأبهلت فلاناً خلطيه وإرادته تشبيهاً بالبعير الباهل، والبهل والابتهاه في الدعاء الاسترسال فيه والتضرع نحو قوله: ﴿هُنَّةَ نَبَتَهُلْ﴾ [آل عمران: ٦١] ومن فسر الابتهاه باللعن فلأجل أن الاسترسال في هذا المكان لأجل اللعن أ.هـ. الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن ص ٦٣ تحقيق محمد سيد كيلاني دار المعرفة بيروت.

ومعنى المباهله: أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا، وفي حديث ابن عباس من شاء باهله أن الحق معه.

والابتهاه: التضليل والاجتهاد في الدعاء وإخلاصه لله عز وجل.

وفي التنزيل العزيز ﴿ثُمَّ نَبْتَهِ فَنَجْعَلُ لَغَنَّتَ اللَّهُ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١].

أي يخلص ويجهد كل منا الدعاء واللعنة على الكاذب منا^(١).

أمر الله لرسوله بأن يدعو وفد نجران إلى المباهله

تبين لنا مما سبق أن النبي ﷺ ناظرهم وبين لهم بالدلائل والبراهين بطلان ما يعتقدون، وأن الآيات المنزلة على النبي ﷺ بسببهم لم ترك شبهة من شبههم إلا أثبتت عدم صحتها بالحججة البالغة القاطعة لأعذارهم.

وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يدعوهم إلى الإسلام إن جادلوه ﴿فَإِنْ حَاجُوكُمْ فَقُلْ أَسْمَئُ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيَّنَ إِذَا سَلَّمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَقَدْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠].

لكنهم لم يقبلوا هذه الدعوة وعادوا ليشروا الشبهات مرة أخرى، ولذلك نزلت الآيات على النبي ﷺ لتبيّن حقيقة عيسى عليه السلام وأنه عبد الله ورسوله، وترد على شبه المفتونين بخلقه على غير السنة المعتادة بقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ مَادَمَ حَلَقَكُمْ مِنْ رُؤُبِرِ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ كُنْ فَيَكُونُونَ﴾ [الحق من رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَنَّينَ] [آل عمران: ٥٩-٦٠]

(١) لسان العرب مادة (بهل) ص ٣٧٤ ط دار المعارف.

علم اليقين .

وعندما وصلت المنازرات إلى طريق مسدود لا يفيد فيه الحوار ، والى حالة لا ينفع فيها القول ، ولا تنفع فيها إقامة الحجة لم يبق إلا المباهلة .

يقول الطبرى : (فلما فصل جل ثناهه بين نبيه محمد ﷺ وبين الوفد من نصارى نجران بالقضاء الفاصل والحكم العادل أمره - إنهم تولوا عما دعاهم إليه من الإقرار بوحدانية الله ، وأنه لا ولده ولا صاحبة ، وأن عيسى عبد ورسوله ، وأبوا إلا الجدل والمخاصلة - أن يدعوهم إلى الملاعنة) ^(١) .

ولذلك قال الله لرسوله ﷺ : «فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَرِسَالَاتِنَا وَرِسَالَاتِكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَقْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ » [آل عمران: ٦١] .

«فَمَنْ حَاجَكَ » أي فمن جادلك يا محمد **«فِيهِ»** في المسيح عيسى ابن مريم **«مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ»** الذي بينه الله لك في عيسى أنه عبد الله ورسوله **«فَقُلْ»** لهم قولا يظهر علمك الحق وارتيابهم الباطل **«تَعَالَوْ»** هلموا **«نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَرِسَالَاتِنَا وَرِسَالَاتِكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ»** نلتعن **«فَنَجْعَلْ لَقْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ»** منا ومنكم في أنه عيسى عبد الله ورسوله ^(٢) .

أي فإن استمروا على محاجتهم إياك مكابرة في هذا الحق أو في شأن عيسى فادعهم إلى المباهلة والملاعنة . ذلك أن تصمييمهم على معتقدهم

(١) تفسير الطبرى ج ٦ ص ٤٧٨ .

(٢) راجع المرجع السابق ج ٦ ص ٤٧٣-٤٧٥ ، تفسير المدارج ٣ ص ٢٦٤ .

بعد هذا البيان مكابرة محضة بعد ما جاءك من العلم وبيّنت لهم ، فلم يق
أوضح مما حاجتهم به فعلمت أنهم إنما يحاجوك عن مكابرة ، وقلة
يقين ، فادعهم إلى المباهلة بالملائنة الموصوفة في الآية السابقة ^(١) .

فبعد هذه الدلائل الواضحة والجوابات اللاحقة اقطع الكلام معهم
وعاملهم بما يعامل به المعاند ، وهو أن تدعوهم إلى الملائنة ^(٢) .

ولذلك قال لهم رسول الله ﷺ : «إن الله تعالى أمرني إن لم تقبلوا هذا
أن أبا هلكم» فقالوا: يا أبا القاسم بل نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك ^(٣) .

الحكمة من الدعوة إلى المباهلة

إن أمر الله لنبيه ﷺ أن يدعو المحاججين والمجادلين في عيسى من أهل
الكتاب إلى الاجتماع والابتهاج إلى الله تعالى بأن يلعن الكاذب فيما يقول
عن عيسى لهو دليل على قوته يقين صاحبه وثقته بما يقول ^(٤) .

إنها دعوة إنصاف لا يدعو لها إلا واثق بأنه على الحق ^(٥) .

إن الحكمة من الدعوة إلى المباهلة إذن إظهار الثقة بالاعتقاد واليقين
فيه .

يقول الشيخ محمد عبده: (أما كون النبي ﷺ والمؤمنين كانوا على
يقين مما يعتقدون في عيسى عليه السلام فحسبنا في بيانه قوله تعالى:
﴿إِنَّمَا مَسْدِيَّكُمْ مِنْ أَعْلَمِ﴾ [آل عمران: ٦١] فالعلم في هذه المسائل

(١) ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٦٤ الدار التونسية للنشر.

(٢) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٨٦ .

(٣) تفسير الألوسي ج ٣ ص ١٨٨ .

(٤) تفسير المنارج ج ٣ ص ٢٦٥ .

(٥) تفسير التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٦٦ .

الاعتقادية لا يراد به إلا اليقين) ^(١).

وهي أيضاً إلقاء لهم إلى أن يعترفوا بالحق أو يكفوا. كما أن في تقديم من قدم على النفس في المباهلة - الأبناء والنساء - مع أنها من مظان التلف، الرجل يخاطر لهم بنفسه ^(٢) إذاناً بكمال أمنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وكمال يقينه في إحاطة حفظ الله تعالى بهم ولذلك قدم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ جانبه على جانب المخاطبين ^(٣).

يقول الزمخشري : (فإن قلت : ما كان دعاؤه إلى المباهلة إلا ليتبين الكاذب منه ومن خصميه وذلك أمر يختص به وبين يكذبه فما معنى ضم الأبناء والنساء ؟

قلت : ذلك أكد في الدلالة على ثقته بحاله واستيقانه بصدقه حيث استجرا على تعريض أعزته وأفلاذ كبده وأحب الناس إليه لذلك . ولم يقتصر على تعريض نفسه له ، وعلى ثقته بكذب خصميه حتى يهلك خصميه مع أحبته وأعزته هلاك الاستئصال إن تمت المباهلة . وخصص الأبناء والنساء لأنهم أعز الأهل وأصدقهم بالقلوب ، وربما فدأهم الرجل بنفسه وحارب دونهم حتى يقتل ، ومن ثمة كانوا يسوقون مع أنفسهم الظعائن في الحروب لتمتعهم من الهرب ويسمون الذادة عنهم بأرواحهم

(١) تفسير المنار ج ٣ ص ٢٦٥، ٢٦٦ .

(٢) علل الزمخشري تقديم الأبناء والنساء على الأنفس بقوله : (وقدمهم في الذكر على الأنفس ليبنها على لطف مكانهم وقرب منزلتهم ولبيذن بأنهم مقدمون على الأنفس مفدون بها) الكشاف ج ١ ص ٤٣٤ .

(٣) تفسير الألوسي ج ٣ ص ١٨٧ ، ١٨٨ .

حمة الحقائق) ^(١).

وأضاف الطاهر بن عاشور حكمة أخرى لإدخال الأبناء والنساء في المباهلة فقال: (وإنما جمع في الملاعنة الأبناء والنساء : لأنه لما ظهرت مكابرتهم في الحق وحب الدنيا ، عُلم أن من هذه صفتة يكون أهله ونساؤه أحب إليه من الحق كما قال شعيب ﴿أَرْتَعْلَمَ أَعْزَّ عَيْنَكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ [هود: ٩٢] ، وأنه يخشى سوء العيش وفقدان الأهل ولا يخشى عذاب الآخرة) ^(٢).

ومثل هذا حدث من يهودبني قريطة، فحينما أحكم النبي ﷺ عليهم الحصار تشاوروا فيما بينهم، وعرض عليهم زعيمهم كعب بن أسد خلالاً ثلاثة: عرض عليهم اتباع النبي ﷺ وتصديقه بعد علمهم ومعرفتهم أنه هو النبي ، فأبوا ورفضوا ، وعرض عليهم قتل الأبناء والنساء والخروج لقتال النبي ، فأبوا أيضاً . وقالوا: نقتل هؤلاء المساكين مما خير العيش من بعدهم ، وعرض عليهم أيضاً الخروج ليلة السبت لمحاربة النبي فرفضوا بحجة عدم إفساد السبت ^(٣).

وقد أورد الفخر الرازمي سؤالاً عن الحكمة من دخول الأبناء في المباهلة وأجاب عنه فقال (الأولاد إذا كانوا صغار لم يجز نزول العذاب بهم . وقد ورد في الخبر أنه صلوات الله عليه أدخل في المباهلة الحسن والحسين عليهما السلام فما الفائدة فيه؟

الجواب: إن عادة الله تعالى جارية بأن عقوبة الاستئصال إذا نزلت

(١) الكشاف ج ١ ص ٤٣٤ .

(٢) التحرير والتنوير ج ٣ ص ٣٦٥ .

(٣) راجع هذا الموضوع في السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ١٧٣ ، ١٧٤ .

بِقَوْمٍ هَلَكَتْ مَعَهُمُ الْأَوْلَادُ وَالنِّسَاءُ، فَيَكُونُ ذَلِكُ فِي حَقِّ الْبَالِغِينَ عَقَابًا، وَفِي حَقِّ الصَّبِيَّانَ لَا يَكُونُ عَقَابًا، بَلْ يَكُونُ جَارِيًّا مُجْرِيًّا إِمَاتِهِمْ وَإِيصالِ الْآَلَامِ وَالْأَسْقَامِ إِلَيْهِمْ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ شَفَقَةَ الْإِنْسَانِ عَلَى أَوْلَادِهِ وَأَهْلِهِ شَدِيدَةٌ جَدًّا فَرِبِّمَا جَعَلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ فَدَاءً لَهُمْ وَجُنَاحَةً لَهُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَحْضَرَ صَبِيَّاهُ وَنِسَاءَهُ مَعَ نَفْسِهِ وَأَمْرِهِمْ أَنْ يَفْعُلُوا مِثْلَ ذَلِكَ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي الزَّجْرِ، وَأَقْوَى فِي تَخْوِيفِ الْخَصْمِ، وَأَدْلَى عَلَى وَثْوَقَهُ صَلْوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آَلِهِ بَأْنَ الحَقِّ مَعَهُ) ^(١).

المراد بالأبناء والنساء والأنفس في الآية

مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَرِي أَنَّ الْمَرَادَ بِالْأَبْنَاءِ الْحَسَنِ وَالْحَسِينِ، وَبِالنِّسَاءِ فَاطِمَةَ، وَبِالنَّفْسِ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ وَعَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَاسْتَدَلَ أَصْحَابُ هَذَا الرَّأْيِ بِمَا رَوَى مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ بِنَفْسِهِ اخْتَارَ لِلمَباهِلَةِ عَلَيْهَا فَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. فِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ (فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ بِنَفْسِهِ الْغَدَ بَعْدَمَا أَخْبَرَهُمْ الْخَبَرَ أَقْبَلَ مُشْتَمِلاً عَلَى الْحَسَنِ وَالْحَسِينِ فِي خَمِيلٍ ^(٢) لَهُ وَفَاطِمَةُ تَمْشِي عَنْدَ ظَهُورِهِ لِلْمَلَائِكَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ عَدْدُ نَسَوَةٍ) ^(٣).

وَفِي رِوَايَةِ لَمْسِلِمِ وَالْتَّرمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ: «فَقُلْ تَعَالَوْا تَنْعَثُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ»

(١) مَفَاتِيحُ الْفَيْبِ مج٤ ج٨ ص٩١.

(٢) الْخَمِيلَةُ وَالْخَمِيلَةُ وَالْخَمِيلَةُ: الْقَطِيفَةُ وَالْخَمِيلَةُ ثُوبٌ خَمْلٌ مِنْ صُوفِ كَالْكَسَاءِ وَنَحْوِهِ.

وَالْخَمِيلَ: الْثَّيَابُ الْخَمِيلَةُ رَاجِعٌ لِسَانِ الْعَرَبِ بَابُ خَلٌ ص١٢٦٨ طِ دَارُ الْمَعْرَفِ.

(٣) دَلَائلُ النَّبِيَّ مج٥ ص٣٨٨.

[آل عمران: ٦١] دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال اللهم هؤلاء أهلي ^(١).

وفي رواية للأصفهاني (جاء رسول الله ﷺ ومعه علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين فقال رسول الله ﷺ إن أنا دعوت فأمنوا أنتم) ^(٢).

واستدل أيضاً بما رواه الحاكم في مستدركه عن جابر قال ﴿وَأَنْفَسْنَا وَأَنْفَسْكُم﴾ [آل عمران: ٦١] رسول الله وعلي بن أبي طالب ﴿أَبْنَاءَنَا﴾ [آل عمران: ٦١] الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾ [آل عمران: ٦١] فاطمة ^(٣).

قال الألوسي : (وهذا الذي ذكرناه من دعائهما ﷺ هؤلاء الأربع المتناسبة رضي الله عنهم هو المشهور والمعمول عليه لدى المحدثين) ^(٤).

وهناك من يرى أن المراد بالأبناء والنساء والأنفس ليس قاصراً على ما ذكر سابقاً وإنما المراد عموم جماعة المؤمنين ^(٥).

واستدل أصحاب هذا الرأي بما أخرجه ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه .

(١) أخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والتزمي أبواب تفسير القرآن وسورة آل عمران.

(٢) دلائل النبوة ج ٢ ص ٣٥٥ .

(٣) هكذا رواه الحاكم في مستدركه عن علي بن عيسى عن أحمد بن محمد الأزهري عن علي بن حجر عن علي بن مسهر عن داود بن هند بمعناه ثم قال : صحيح على شرط مسلم ولم ينرجاه (تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧١).

(٤) الألوسي ج ٣ ص ١٩٠ .

(٥) راجع تفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٩ ، وبهامشه تفسير البغوي ط ثانية ط مصطفى الحلبي ١٣٧٥ ه القاهرة.

﴿فَقُلْ تَعَالَوْ نَنْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] الآية . قال : فجاء بأبي بكر وولده وي عمر وولده وبعثمان وولده وبعلي وولده)^(١) . يقول محمد رشيد رضا : (والظاهر أن الكلام في جماعة المؤمنين) ^(٢) . ويضاف إلى هذا أن كلمة «نساءنا» - كما ذكر الشيخ محمد عبده - (لا يقولها العربي ويريد بها بنته لا سيما إذا كان له أزواج ، ولا يفهم هذا من لغتهم ، وأبعد من ذلك أن يراد بأنفسنا على عليه الرضوان ، ثم إن وفد نجران الذين نزلت فيهم الآية لم يكن معهم نساوهم وأولادهم ، وكل ما يفهم من الآية أمر النبي ﷺ أن يدعوا المحاججين والمجادلين في عيسى من أهل الكتاب إلى الاجتماع رجالاً ونساء وأطفالاً ، ويجمع هو المؤمنين رجالاً ونساء وأطفالاً ويتهلون إلى الله تعالى بأن يلعن الكاذب فيما يقول عن عيسى) ^(٣) .

ثم يقول : وفي قوله : ﴿نَنْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] وجهان : أحدهما : أن كل فريق يدعو الآخر . فأنتم تدعون أبناءكم ونحن ندعوا أبناءنا وهكذا الباقي .

وثانيهما : أن كل فريق يدعو أهله فنحن المسلمين ندعوا أبناءنا ونساءنا وأنفسنا ، وأنتم كذلك ، ولا إشكال في وجه من وجهي التوزيع في دعوة الأنفس وإنما الإشكال فيه على قول الشيعة ومن شاييعهم على القول بالشخصيـص)^(٤) .

(١) راجع تفسير المناج ٣ ص ٢٦٥ ، الشوكاني : فتح القدير ج ١ ص ٣٤٨ ط ثانية ط مصطفى الحلبي ١٩٦٤ م.

(٢) نفسه : نفس الصفحة .

(٣) تفسير المناج ٣ ص ٢٦٥

(٤) نفسه ج ٣ ص ٢٦٦ .

ويبدو أن الذي حمل الشيخ محمد عبده على هذا التأويل والتأكيد عليه هو تفسير الشيعة لهذه الآية وتخصيصها لتشتمل مع مذهبهم كما سنبين فيما بعد.

وإلى هذا الرأي ذهب الطاهر بن عاشور حيث قال: (والظاهر أن المراد بضمير المتكلم المشارك أنه عائد على النبي ﷺ ومن معه من المسلمين والذين يحضرهم لذلك وأبناء أهل الوفد ونسائهم اللائي كن معهم).

والنساء: الأزواج لا محالة وهو إطلاق معروف عند العرب إذا أضيف لفظ النساء إلى واحد أو جماعة دون ما إذا ورد غير مضاد قال تعالى: **﴿يَنِسَاءَ أَنْتَ﴾** [الأحزاب: ٣٠] وقال **﴿وَنَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** [الأحزاب: ٥٩].

والأنفس: أنفس المتكلمين وأنفس المخاطبين أي إيانا وإياكم، وأما الأبناء فيحتمل أن المراد شبانهم، ويحتمل أن يشمل الصبيان، والمقصود أن تعود عليهم آثار الملاعنة^(١).

ربما يُردد على هذا الرأي أن أغلب الروايات متفقة على أن النبي دعا علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين وهذا يعني أنهم هم المقصودون من الآية.

لكن قد يُردد على هذا بأن تطبيق الآية على هذا المعنى لا يكون متفقاً مع ما هو معروف في اللغة العربية.

إضافة إلى أن دعوة النبي لهؤلاء - كما ذكرت الروايات - لا يعني أنهم المقصودون من الآية وحدهم، فربما دعاهم النبي واختارهم ليكون أبلغ

(١) تفسير التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٦٥، ٢٦٦.

في الحجة على القوم .

وأعتقد أن سبب الخلاف بين الرأيين راجع إلى أن دعوة النبي لهؤلاء هل تعني التخصيص أو لا؟

وعلى كل فإن دعوة النبي لعلي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين تدل على مكانتهم و منزلتهم وفضلهم ، لكن يبقى أمر تفسير الآية : هل التخصيص أو العموم؟

ولابن عطية رأي في هذا الموضوع - يمكننا به الجمع بين الرأيين حيث قال : (وظاهر الأمر أن النبي ﷺ جاءهم بما يخصه ، ولو عزموا استدعى المؤمنين بأبنائهم ونسائهم ، ويحتمل أنه كان يكتفي بنفسه وخاصته)^(١) .

استدلال الشيعة بالآية على خلافة علي بن أبي طالب

ومنها تنتهي

استدل الشيعة بهذه الآية على أولوية علي كرم الله وجهه بالخلافة بعد رسول الله ﷺ بناء على رواية مجيء علي كرم الله وجهه مع رسول الله ﷺ ، ووجه أن المراد حينئذ بأبنائنا الحسن والحسين وبنسائنا فاطمة وبأنفسنا على ، وإذا صار نفس الرسول - وظاهر أن المعنى الحقيقي مستحيل - تعين أن يكون المراد المساواة ، ومن كان مساوياً للنبي ﷺ ! فهو أفضل وأولي بالتصرف من غيره ، ولا معنى للخلافة إلا ذلك^(٢) .

(١) ابن عطية : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٣ ص ١٥٣ تحقيق عبد الله الأنصاري وغيره ط أولى ١٤٠٢ هـ قطر - الدوحة .

(٢) الألوسي ج ٣ ص ١٨٩ .

وقد ذكر (الطوسي) - أحد علماء الائتى عشرية - (الموسوم بشيخ الطائفة) أن آية المباهلة هي دليل على أفضلية علي بن أبي طالب على جميع الصحابة فقال (استدل أصحابنا بهذه الآية على أن أمير المؤمنين (ع) ^(١) كان أفضلي الصحابة من وجهين :

أحدهما: أن موضوع المباهلة ليتميز المحق من المبطل وذلك لا يصح أن يفعل إلا بمن هو مأمون الباطن مقطوعاً على صحة عقيدته أفضلي الناس عند الله .

الثاني: أنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ جعله مثل نفسه بقوله: «وَأَنفُسُنَا وَأَنفُسُكُمْ» [آل عمران: ٦١] لأنه أراد بقوله: «أَبْنَاءُنَا» [آل عمران: ٦١] الحسن والحسين (ع) بلا خلاف، وبقوله: «وَنِسَاءُنَا وَنِسَاءُكُمْ» [آل عمران: ٦١] فاطمة (ع) وبقوله «وَأَنفُسُنَا» [آل عمران: ٦١] أراد به نفسه ونفس علي (ع) لأنه لم يحضر غيرهما بلا خلاف، وإذا جعله مثل نفسه وجب ألا يدانيه أحد في الفضل ولا يقاربه) ^(٢) .

وزاد على ذلك بأن الحسن والحسين كانوا أفضلي الصحابة بعد أيهما وجدهما فقال (ومتى قيل لهم إنه أدخل في المباهلة الحسن والحسين (ع) مع كونها غير بالغين وغير مستحقين للثواب ، وإن كانوا مستحقين للثواب لم يكونوا أفضلي الصحابة .

قال لهم أصحابنا: إن الحسن والحسين (ع) كانوا بالغين مكلفين لأن البلوغ وكمال العقل لا يفتقر إلى شرط مخصوص ، ولذلك تكلم عيسى في المهد بما دل على كونه مكلفاً عاقلاً .

(١) هكذا بالأصل : ويعني (عليه السلام) .

(٢) الطوسي: التبيان في تفسير القرآن مج ٢ ص ٤٨٥ . تحقيق أحد حبيب قصیر العاملی . دار إحياء التراث العربي ط أولى .

وقالوا أيضاً - أعني أصحابنا - : إنهم كانوا أفضلي الصحابة بعد أبيهما وجدهما لأن كثرة الثواب ليس بمحظ على كثرة الأفعال، فصغر سنهما لا يمنع من أن تكون معرفتها وطاعتھما لله، وإن رارهما بالنبي ﷺ وقع على وجه يستحق به من الثواب ما يزيد على ثواب كل من عاصرهما سوى جدهما وأبيهما^(١).

هذا كلام فيه نظر ويحتاج إلى أدلة تثبت ما يقول. مقارنة بما صح عن رسول الله ﷺ بأفضلية أبي بكر رضي الله عنه على غيره من الصحابة، وأفضلية عمر رضي الله عنه على غيره من الصحابة غير أبي بكر، وأفضلية عثمان بن عفان على غيره من الصحابة غير أبي بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين^(٢).

ونقل ابن تيمية عن علمائهم قولهم : (إن الآية دليل على ثبوت الإمامة لعلي لأنه تعالى قد جعله نفس رسول الله ﷺ، والاتحاد محال . فيبقى المراد بالمساواة له الولاية .).

وأيضاً لو كان غير هؤلاء مساوياً لهم وأفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة، وإذا كانوا هم الأفضل تعينت الإمامة فيهم)^(٣).

وقد حكى فخر الدين الرازي عن أحد علماء الائمة عشرية قوله بتفضيل علي بن أبي طالب على سائر الأنبياء سوى النبي محمد مستدلاً

(١) المرجع السابق ص ٤٨٦ .

(٢) راجع في هذا كتب السنة النبوية أبواب فضائل الصحابة.

(٣) ابن تيمية : منهاج السنة المجلد الثاني ج ٤ ص ٣٣ ، ٣٤ ، بهامشة كتاب موافقة صريح المعقول لصحيح المتفق دار الكتب العلمية - بيروت .

بآية المباهلة .

يقول الرazi : (إنه كان في «الري» رجل يقال له : محمود بن الحسن الحمصى ^(١) ، وكان معلم الائتى عشرية وكان يزعم أن علياً رضي الله عنه أفضل من جميع الأنبياء سوى محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قال : والذي يدل عليه قوله تعالى : ﴿وَأَنفُسًا وَأَنفُسَكُم﴾ [آل عمران: ٦١] وليس المراد بقوله : ﴿وَأَنفُسَنَا﴾ نفس محمد لأن الإنسان لا يدعونفسه بل المراد به غيره ، وأجمعوا على أن ذلك الغير كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فدلت الآية على أن نفس علي هي نفس محمد ، ولا يمكن أن يكون المراد منه أن هذه النفس هي عين تلك النفس ، فالمراد أن هذه النفس مثل تلك النفس ، وذلك يقتضي الاستواء في جميع الوجوه .

ترك العمل بهذا العموم في حق النبوة ، وفي حق الفضل لقيام الدلائل على أن محمداً عليه الصلاة والسلام كاننبياً ، وما كان علي كذلك ، ولانعقاد الإجماع على أن محمداً عليه الصلاة والسلام كان أفضلاً من علي رضي الله عنه ، فيبقى فيما وراءه معمولاً به . ثم الإجماع دل على أن محمداً عليه الصلاة والسلام كان أفضلاً من سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيلزم أن يكون علي أفضلاً من سائر الأنبياء . فهذا وجہ الاستدلال بظاهر هذه الآية ^(٢) .

وأما سائر الشيعة - كما يقول الرazi - فقد كانوا قدیماً وحدیثاً يستدلون

(١) محمود بن علي الحسن الحمصى الرazi المتوفى ٥٨٣ أو بعدها بقليل . يُعد من أعلام الشيعة وشيوخهم البارزين راجع عبد الله نعمة : فلاسفة الشيعة حياتهم وأراوئهم ص ٦١١ دار الفكر اللبناني . ط أولى ١٩٨٧ بيروت .

(٢) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٨٩، ٩٠ .

بهذه الآية على أن علياً رضي الله عنه مثل نفس محمد عليه الصلاة والسلام إلا فيما خصه الدليل - أي النبوة والفضل - وكان نفس محمد أفضل من الصحابة رضوان الله عليهم فوجب أن يكون نفس علي أفضل أيضاً من سائر الصحابة . هذا تقدير كلام الشيعة ^(١) .

ووجه استدلال الشيعة بهذه الآية إذن هو أن المقصود بـ «أنفسنا» أي : على أنه مثل نفس النبي محمد ﷺ ، مما يعني أنه مساو له - فيما عدا النبوة والفضل - وهذه المساواة تدل على أفضليته على غيره من الصحابة ، أو أفضليته على باقي الأنبياء - كما حكى ذلك الرازى عن علمائهم - ولذلك فهو أحق بالخلافة والولاية من غيره .

هذا هو منطق الشيعة وتفسيرهم لهذه الآية واستدلالهم بها على أحقيته علي بن أبي طالب بالخلافة وأولويته على غيره .

وقد أجب عن ذلك بما يلي :

أولاً: بالنسبة للنقطة الأولى في الاستدلال - وهي قولهم إن المراد بـ «أنفسنا» على - يمكن أن يرد عليها بأنه قد لا يسلم لكم أن المراد بـ «أنفسنا» على رضي الله عنه بل المراد نفسه الشريفة عليها السلام ، ويكون علي بن أبي طالب داخلاً في الأبناء ، وفي العرف - كما يقول الألوسي - يعد الختن ابننا من غير ريبة . ويلتزم عموم المجاز إن قلنا إن إطلاق الابن على ابن البنت حقيقة . وإن قلنا : إنه مجاز لم يحتج إلى القول بعمومه ، وكان إطلاقه على الإمام علي وابنيه رضي الله عنهم على حد سواء في المجازية ^(٢) .

(١) نفسه ص ٩٠ .

(٢) الألوسي ج ٣ ص ١٨٩ .

وقد أورد الألوسي اعتراض الشيعة على هذا التخريج ورد عليه فقال: وقول الطبرسي - وغيره من علمائهم - إن إرادة نفسه الشريفة عليه السلام من أنفسنا لا تجوز لوجود **﴿نَدْعُ﴾** والشخص لا يدع نفسه هذيان من القول. إذ قد شاع وذاع في القديم والحديث دعته نفسه إلى كذا، ودعوت نفسى إلى كذا، وطوعت له نفسه، وأمرت نفسى، وشاورتها إلى غير ذلك من الاستعمالات الصحيحة الواقعة في كلام البلغاء. فيكون حاصل (ندع أنفسنا) نحضر أنفسنا، وأي محذور في ذلك على أنا لو قررنا (علي بن أبي طالب) من قبل النبي لمصداق أنفسنا فمن نقرره من قبل الكفار مع أنهم مشتركون في صيغة **﴿نَدْعُ﴾** إذ لا معنى للدعوة النبي عليه السلام إياهم وأبناءهم ونساءهم بعد قوله: **﴿تَأَلَّوْ﴾** كما لا يخفى ^(١).

ثانية: لو سلمنا - كما يقول الألوسي - أن المراد بـ **﴿أَنفُسِنَا﴾** علي لكن لا نسلم أن المراد بالنفس ذات الشخص إذ قد جاء لفظ النفس بمعنى القريب والشريك في الدين والملة.

ومن ذلك قوله تعالى: **﴿فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾** [البقرة: ٥٤] وقوله: **﴿وَلَا تَلِمُوا أَنفُسَكُمْ﴾** [الحجرات: ١١] وقوله: **﴿أَلَا إِذْ سَعَمْتُمْ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِإِنْفِسِهِمْ خَيْرًا﴾** [النور: ١٢].

فلعله لما كان علي رضي الله عنه اتصال بالنبي عليه السلام في النسب والمصاهرة واتحاد الدين عبر عنه بالشخصي وحيثند لا تلزم المساواة التي هي عmad استدلالهم ^(٢). فإن أحداً لا يساوي رسول الله عليه السلام لا علياً ولا

(١) نفسه، نفس الصفحة.

(٢) المرجع السابق، نفس الصفحة.

غيره. وهذا اللفظ الذي استدل به الشيعة - أنفسنا - في لغة العرب لا يقتضي المساواة^(١).

وفي الآيات التي أوردنها سابقاً دليلاً على ذلك.

قوله تعالى في قصة الإفك: «لَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمُوهُ طَنَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِنَّ خَيْرًا» [النور: ١٢] ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين.

وقوله تعالى في قصة بنى إسرائيل: «فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ» [البقرة: ٥٤] أي يقتل بعضكم ببعض ولا يوجب ذلك أن يكونوا متساوين، ولا أن يكون من عبد العجل مساوياً لمن لم يعبد، وقوله تعالى: «وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ» [الحجرات: ١١] أي لا يلمز بعضكم ببعضاً فيطعن عليه ويعيبه، وهذا نهي لجميع المؤمنين أن لا يفعل بعضهم ببعض هذا الطعن والعيب مع أنهم غير متساوين لا في الأحكام ولا في الفضيلة، ولا الظالم كالظلم، ولا الإمام كالمأموم^(٢).

ومن هذا الباب قوله تعالى: «ثُمَّ أَتَتْمُ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُوكُ أَنفُسَكُمْ» [البقرة: ٨٥] أي يقتل بعضكم ببعض، وإذا كان اللفظ في قوله: «وَأَنْفَسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ» [آل عمران: ٦١] كاللفظ في قوله: «وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ» [الحجرات: ١١] ، وقوله: «لَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمُوهُ طَنَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِنَّ خَيْرًا» [النور: ١٢] ونحو ذلك مع أن التساوي هنا ليس بواجب بل ممتنع فكذلك هناك وأشد، بل هذا اللفظ يدل على المجانسة والمشابهة،

(١) منهاج السنة المجلد الثاني ج ٤ ص ٣٤ .

(٢) نفسه، نفس الصفحة.

والتجانس والمشابهة يكون بالاشتراك في الإيمان.

المؤمنون إخوة في الإيمان وهو المراد بقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [السور: ١٢] ، قوله: ﴿وَلَا نَمِيزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] وقد يكون بالاشتراك في الدين وإن كان فيهم المنافق كاشتراك المسلمين في الإسلام الظاهر، وإن كان مع ذلك الاشتراك في النسب فهو أوكرد، وقوم موسى كانوا أنفسنا بهذا الاعتبار، وقوله تعالى: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَهُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] أي رجالنا ورجالكم أي الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب، والرجال الذين هم من جنسكم، والمراد التجانس في القرابة فقط لأنه قال: ﴿أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَهُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] فذكر الأولاد وذكر الرجال فعلم أنه أراد الأقربين إلينا من الذكور والإإناث من الأولاد والعصبة، ولهذا دعا الحسن والحسين من الأبناء، ودعا فاطمة من النساء، ودعا علياً من رجاله ولم يكن عنده أحد أقرب إليه نسبياً من هؤلاء وهم الذين أدار عليهم الكساء^(١).

على أنه لو كان المراد مساواته في جميع الصفات للزم الاشتراك في النبوة والخاتمية والبعثة إلى كافة الخلق ونحو ذلك. وهو باطل بالإجماع لأن التابع دون المتبوع.

ولو كان المراد المساواة في البعض لم يحصل الغرض لأن المساواة في بعض صفات الأفضل والأولى بالتصريف لا تجعل من هي له أفضل وأولى بالتصريف بالضرورة^(٢).

(١) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٢) الألوسي ج ٣ ص ١٨٩.

ثالثاً: إن المباهلة إنما تحصل بالأقربين إليه، وإنما فلو باهلهم بالأبعدين في النسب وإن كانوا أفضل عند الله لم يحصل المقصود، فإن المراد أنهم يدعون الأقربين كما يدعو هو الأقرب إليه والنفس تحنون على أقاربهما ما لا تحنون على غيرهم، وكانوا يعلمون أنه رسول الله ﷺ ويعلمون أنهم إن باهلهم نزلت البهلة عليهم وعلى أقاربهم فاجتمع الخوف على أنفسهم وعلى أقاربهم فكان ذلك أبلغ في امتناعهم، وإنما فالإنسان قد يختار أن يهلك ويحيى ابنه والشيخ الكبير أن يختار الموت إذا بقي أقاربه في نعمة ومال، وهذا موجود كثير فطلب منهم المباهلة بالأبناء والنساء والرجال والأقربين من الجانبيين، فلهذا دعا هؤلاء، وأية المباهلة نزلت سنة عشر لـما قدم وفـد نجران ولم يكن النبي ﷺ قد بـقى من أعمامه إلا العباس، والعباس لم يكن من السابقين الأولين ولا كان له به اختصاص كـعلي، وأما بنو عمه فـلم يكن فيـهم مثل عـلي وكان جـعفر قد قـتل قبل ذلك حيث قـتل بمـؤـة سـنة ثـمان، فـتعـين عـلي رضـي اللـه عـنه وـكونـه تعـين لـلمـبـاهـلة إـذ لـيـس فـي الأـقارب مـن يـقوم مـقامـه لـا يـوجـب أـن يـكـون مـساـويـا لـلنـبـي ﷺ فـي شـيء مـن الأـشـيـاء بل وـلا يـكـون أـفـضل مـن سـائـر الصـحـابـة مـطـلـقاً، بل لـه بـالـمـبـاهـلة نـوع فـضـيـلة وـهـي مـشـترـكة بـيـنـه وـبـيـنـه فـاطـمـة وـحـسـن وـحـسـين لـيـسـتـ منـ خـصـائـصـ الإـمامـةـ، فـإنـ خـصـائـصـ الإـمامـةـ لـا تـثـبـتـ لـلـنـسـاءـ، وـلـا يـقـتـضـيـ أـنـ يـكـونـ منـ باـهـلـهـ بـهـ أـفـضلـ منـ جـمـيعـ الصـحـابـةـ، كـماـلـمـ يـوجـبـ أـنـ تـكـوـنـ فـاطـمـةـ وـحـسـنـ وـحـسـينـ أـفـضلـ مـنـ جـمـيعـ الصـحـابـةـ^(١).

يقول ابن تيمية (وأما آية المباهلة فليست من الخصائص، بل دعا عليه وفاطمة وابنيهما ولم يكن ذلك لأنهم أفضل الأمة بل لأنهم أخص أهل بيته كما في حديث الكسأ^(٢): «للهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا»).

(١) منهاج السنة المجلد الثاني ج ٤ ص ٣٤ .

(٢) راجع تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤٨٣ الحديث رواه الترمذى وأحمد ومسلم في كتاب فضائل الصحابة باب: فضائل الحسن والحسين .

ولا ريب أن علي بن أبي طالب أعظم الناس قدرًا من الأقارب، فله من مزية القرابة والإيمان ما لا يوجد لبقية القرابة فدخل في ذلك المباهلة، وذلك لا يمنع أن يكون في غير الأقارب من هو أفضل منه لأن المباهلة وقعت في الأقارب^(١).

رابعًا: استدل الشيعة بآية المباهلة على أفضلية علي كرم الله وجهه على غيره من الصحابة من وجهاً أن المباهلة دعاء، وهذا يتطلب اختيار من هم أفضل الناس عند الله استجابة للدعاء، وقالوا: لو كان هناك أفضل من اختيروا للمباهلة في استجابة الدعاء لأمر الله رسوله بأخذهم معه.

في الرد على هذا يقول ابن تيمية: (لم يكن المقصود إجابة الدعاء، فإن دعاء النبي ﷺ وحده كاف، ولو كان المراد بمن يدعوه معه أن يستجاب دعاؤه لدعا المؤمنين كلهم ودعا بهم كما كان يستسقى بهم وكما كان يستفتح بضعائك المهاجرين وكان يقول فهل تنتصرون وترزقون إلا بضعفائكم^(٢) بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم، ومن المعلوم أن هؤلاء وإن كانوا مجايئن فكثرة الدعاء أبلغ في الإجابة لكن لم يكن المقصود من دعوة من دعاه إجابة دعائه بل لأجل المقابلة بين الأهل والأهل. ونحن نعلم بالاضطرار أن النبي ﷺ لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير

(١) ابن تيمية: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد ابن القاسم المجلد الرابع ص ٤١٩ مكتبة المعرف - الرباط المغرب.

(٢) في هذا الباب أحاديث منها ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥/٣٢٣، ٣٢٤)، (١/١٧٣) من حديث مكحول عن سعد قال: قلت: يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم أيكون سهمه وسهم غيره سواء؟ قال: «إنكلاتك أملك ابن أم سعد، وهل ترزاون وتنتصرون إلا بضعفائكم»، وأخرج البخاري في كتاب الجهاد، باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب (٢٨٩٦) عن مصعب بن سعد قال: (رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلًا على من دونه فقال النبي ﷺ: «هل تتصرون إلا بضعفائكم») قال الحافظ أي ببركتهم ودعائهم (فتح الباري ج ٦ ص ١٠٤)، وأخرج البخاري (٤٥/٦) بلفظ: (إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائها. بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم).

وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره، وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في إجابة الدعاء ولكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم لأن ذلك لا يحصل به المقصود) ^(١).

ثم يضيف قائلاً: (فإن المقصود أن أولئك يأتون بمن يشفقون عليه طبعاً كأبنائهم ونسائهم ورجالهم الذين هم أقرب الناس إليهم فلو دعا النبي ﷺ قوماً أجانب لأنى أولئك بأجانب ولم يكن يشتد عليهم نزول البهله بأولئك الأجانب كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين إليهم، فإن طبع البشر يخاف على أقربيه ما لا يخاف على الأجانب فأمر النبي ﷺ أن يدعو قرابته وأن يدعو أولئك قرابتهم والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للأخرى: أرهنوا عندنا أبناءكم ونساءكم فلو رهنت إحدى الطائفتين أجنبىاً لم يرض أولئك، كما أنه لو دعا النبي ﷺ الأجانب لم يرض أولئك المقابلون له، ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله إذا قابل بهم من يقابلهم بأهله) ^(٢).

خامساً: إن ذلك دل على خلافة علي رضي الله عنه - كما زعموا - لزم كون علي كرم الله وجهه إماماً في زمنه ﷺ وهو باطل بالاتفاق، وإن قيد بوقت دون وقت فمع أن التقيد مما لا دليل عليه في اللفظ لا يكون مفيداً للمدعى إذ هو غير متنازع فيه لأن أهل السنة يثبتون إمامته في وقت دون وقت، فلم يكن هذا الدليل قائماً في محل النزاع ولضعف الاستدلال به في هذا المطلب بل عدم صحته ^(٣).

(١) منهاج السنة بج ٢ ج ٤ ص ٣٥.

(٣) الألوسي بج ٣ ص ١٨٩.

(٢) نفسه، نفس الصفحة.

سادساً: أما دعوى أن اختيار علي بن أبي طالب للمباهلة دليل على أفضليته على جميع الأنبياء سوى محمد ﷺ فيجب عنها بأنه كما انعقد الإجماع بين المسلمين على أن محمداً ﷺ أفضل من علي رضي الله عنه فكذلك انعقد الإجماع بينهم على أن النبي أفضل ممن ليس بنبي وأجمعوا على أن علياً رضي الله عنه ما كان نبياً، فلزم القطع بأن ظاهر الآية كما أنه مخصوص في حق محمد ﷺ، فكذلك مخصوص في حق سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام^(١).

أي أنه إذا دلت الآية على أفضلية محمد ﷺ على علي رضي الله عنه فهي بالضرورة دالة على أفضلية جميع الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام على علي كرم الله وجهه.

وبالجملة فإن أحداً من المسلمين لا يمكن أن ينكر فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومكانته السامية في الإسلام ولا يستطيع أحد أن ينكر مكانته عند رسول الله ﷺ ومحبته له، ولا يجوز ولا يحق لأحد أن ينزل من قدره رضي الله عنه أو أن يجعله في غير مكانه اللائق به لكن النقاش يدور هنا حول أفضليته على جميع الصحابة وأحقيته بالخلافة من غيره.

المشاورات التي دارت بين نصارى نجران بشأن المباهلة

ذكر البيهقي في دلائل النبوة رواية وفدينصارى نجران - وقد تحدثنا عن جزء منها فيما سبق - التي تبين أن النبي ﷺ أرسل لهم كتاباً، وأنهم تشاوروا في أمره، ثم اجتمع رأيهما على أن يرسلوا وفداً لرسول الله ﷺ

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٠ .

مكوناً من: شُرَحْبِيلُ بْنُ وَدَاعَةِ الْهَمْدَانِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرَحْبِيلَ^{الْأَصْبَحِيُّ}، وَجَبَارُ بْنُ فَيْضِ الْحَارَثِيِّ لِيَأْتُونَهُمْ بِخَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَهِينَما جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ نَاقَشُهُمْ وَنَاظَرُهُمْ وَدَعَاهُمْ إِلَى الْحَقِّ فَأَبْرَأُوا، ثُمَّ عَرَضُ عَلَيْهِمْ المَباهلةَ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ الْحَسْنَ وَالْحَسِينَ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ لِلملائِنَةِ فِي انتِظَارِ خروجِ وَفَدِ نَجْرَانَ وَهُنَّا تَشَاورُ الْوَفَدِ فِي هَذَا الْأَمْرِ: أَيُخْرِجُونَ أَمْ لَا !!؟

قال شرحبيل لصاحبيه: يا عبد الله بن شرحبيل، ويا جبار بن فيض قد علمتما أن الوادي إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يردا و لم يصدروا إلا عنرأيي، وإنني والله أرى أمراً مقبلاً، إن كان هذا الرجل ملكاً مبعوثاً فكنا أول العرب طعنا في عينه وردنا عليه أمره لا يذهب لنا من صدره ولا من صدور قومه حتى يصيبونا بجائحة، وإننا لأدنى العرب منهم جواراً، وإن كان هذا الرجلنبياً مرسلًا فلاغناه فلا يبقى على وجه الأرض منا شعر ولا ظفر إلا هلك.

فقال له أصحابه: فما الرأي يا أبا مريم، فقد وضعتك الأمور على ذراع، فهات رأيك؟

فقال: رأيي أن أحكمه فإني أرى رجلاً لا يحكم شططاً أبداً.
فقالا له: أنت وذاك^(١).

حينما رأوا أن الأمر جد خطير وأنهم لا بد وأن يستقرروا على أمر ليبلغوه رسول الله ﷺ إما اتباع الحق والاعتراف بصحة ما جاء به النبي

(١) دلائل النبوة مج ٥ ص ٣٨٨ .

، أو الخروج للملائكة - بدأوا سلسلة من المشاورات فيما بينهم ، وأشار عليهم بالرأي رئيس وفدهم شرحبيل بن وداعه الذي وصفته الرواية بأنه كان من أهل همدان ولم يكن أحد يدعى قبله لإبداء الرأي والمشورة إذا نزلت بالقوم معضلة أو حلت بهم مشكلة لا الأئم ولا السيد ولا العاقد .

وكان رأيه الذي أشار به قبل المجيء لرسول الله ﷺ حينما دفع إليه الأسقف كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه بأنه قد يكون هو الرسول الموعود الذي بشرت به كتبهم ثم قال (ليس لي في النبوة رأي)، وقال : (لو كان أمر من أمر الدنيا أشرت عليك فيه ، وجهدت لك) .

ولذلك فإن الوفد طلبوا منه الرأي واستمعوا إلى مشورته .

شرح شرحبيل لهم الوضع موضحاً أنهم لا يمكنهم الدخول مع محمد ﷺ في الملائكة ولا يمكنهم في نفس الوقت أن يعادوه أو أن يقفوا أمام دعوته موقف العداء ، ولذلك سأله الرأي ، وكان رأيه أن يحكم النبي ﷺ فيهم معللاً ذلك بأنه لا يحكم إلا بالحق والعدل .

حاولوا بهذا الخروج من المأزق الذي وضعوا أنفسهم فيه .

ذهبوا إلى رسول الله ﷺ فتلقي شرحبيل رسول الله ﷺ فقال : إنني قد رأيت خيراً من ملاعنتك ، فقال : « وما هو؟ » قال شرحبيل : حكمك اليوم إلى الليل ، وليلتك إلى الصباح فمهما حكمت فيما فهو جائز . فقال رسول الله ﷺ : « لعل وراءك أحد يشرب عليك !! » فقال شرحبيل : سل صاحبي . فسألهما . فقالا له : ما ترد الوادي ولا تصدر إلا عن رأي شرحبيل فقال رسول الله ﷺ : « كافر » أو قال : « جاحد موفق » (١) .

(١) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

وروى الطبرى عن عامر قال (فأمر رسول الله ﷺ بِمَلَائِكَةِ أَهْلِ نَجْرَانْ فَتَوَاعَدُوا أَنْ يَلَّا عَنْهُ، وَوَاعْدُوهُ الْغَدْ فَانْطَلَقُوا إِلَى السَّيِّدِ وَالْعَاقِبِ وَكَانَا أَعْقَلُهُمْ فَتَابُعَاهُمْ، فَانْطَلَقُوا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ عَاقِلٍ فَذَكَرُوا لَهُ مَا فَارَقُوا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا صنَعْتُهُمْ! وَنَدَمُهُمْ^(١)، وَقَالَ لَهُمْ: إِنْ كَانَ نَبِيًّا ثُمَّ دَعَا عَلَيْكُمْ لَا يَغْضِبَهُ اللَّهُ فِيهِمْ أَبَدًا، وَلَئِنْ كَانَ مَلْكًا فَظَهَرَ عَلَيْكُمْ لَا يَسْتَبِقُكُمْ أَبَدًا. قَالُوا: فَكِيفَ لَنَا وَقَدْ وَاعْدَنَا! فَقَالَ لَهُمْ: إِذَا غَدَوْتُمْ إِلَيْهِ فَعَرَضْتُمْ عَلَيْكُمُ الَّذِي فَارَقْتُمُوهُ عَلَيْهِ، فَقَوْلُوا: «نَعُوذُ بِاللَّهِ»! فَإِنْ دَعَاكُمْ أَيْضًا فَقَوْلُوا لَهُ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ»! وَلَعْلَهُ أَنْ يَعْفِيَكُمْ مِّنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا غَدُوا غَدَا النَّبِيُّ ﷺ مَحْتَضِنًا حَسَنًا آخَذَا بِيَدِ الْحَسَنِ، وَفَاطِمَةٌ تَمْشِي خَلْفَهُ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الَّذِي فَارَقُوهُ عَلَيْهِ بِالْأَمْسِ، فَقَالُوا: «نَعُوذُ بِاللَّهِ»! ثُمَّ دَعَاهُمْ فَقَالُوا «نَعُوذُ بِاللَّهِ مَرَارًا...»^(٢).

نصّهم أَعْقَلُهُمْ بِالْتَّخْلُصِ مِنْ الْوَعْدِ بِأَنْ يَقُولُوا «نَعُوذُ بِاللَّهِ» أَيْ نَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ وَنَلْجَأُ إِلَيْهِ وَنَعْتَصِمُ بِهِ.

وفي رواية ابن إسحاق: (فَلَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَبْرَ مِنْ اللَّهِ عَنْهُ، وَالْفَصْلُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنِهِ وَبَيْنَهُمْ، وَأَمْرَ بِمَا أَمْرَ بِهِ مِنْ مَلَائِكَةِ أَهْلِ الدَّارِ إِنْ رَدُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، دَعَاهُمْ إِلَى ذَلِكَ، فَقَالُوا لَهُ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ دُعْنَا نَنْظَرُ فِي أَمْرِنَا ثُمَّ نَأْتِكَ بِمَا نَرِيدُ أَنْ نَفْعَلَ فِيمَا دَعَوْنَا إِلَيْهِ. فَانْصَرَفُوا عَنْهُ، ثُمَّ خَلَوْا بِالْعَاقِبِ، وَكَانَ ذَا رَأْيِهِمْ^(٣) فَقَالُوا: يَا عَبْدَ الْمَسِيحِ: مَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا مَعْشِرَ النَّصَارَى لَقَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيًّا مُرْسَلًا، وَلَقَدْ جَاءَكُمْ

(١) نَدَمُهُمْ (مَشَدَّدَ الدَّالِّ) لَامُهُمْ حَتَّى حلُّهُمْ عَلَى الْأَسْفِ وَالنَّدَمِ.

(٢) تفسير الطبرى ج ٦ ص ٤٧٨ .

(٣) أَيْ صَاحِبُ الرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ يَسْتَشَارُ فِيمَا يَعْرَضُ لَهُمْ لِعَقْلِهِ وَحَسْنِ رَأْيِهِ .

بالفصل من خبر صاحبكم، ولقد علمتهم ما لاعن قوم نبياً قط فبقى
كبيرهم ولا نبت صغيرهم، وإنه للاستصال منكم إن فعلتم، فإن كتم قد
أبitem إلا إلف دينكم، والإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم
فوادعوا الرجل، ثم انصرفوا إلى بلادكم^(١) حتى يریکم زمن رأيه^(٢).
تشاوروا وشاوروا غيرهم في أمر الملاعنة^(٣) وكانت النتيجة أنهم لن
يجرؤوا على أن يقدموا عليها، فنكصوا عن ذلك وخافوا ولم يجيبوا إلى
المباهلة.

امتناعهم عن المباهلة

وكان القرار النهائي إذن لهذه المشاورات رفض المباهلة بأي حال من
الأحوال (فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم قد رأينا أن لا
نلاعنك، وأن نتركك على دينك ونرجع على ديننا)^(٤).

عن قتادة قال: بلغنا أن النبي ﷺ خرج ليداعى - أي ليلاعن - أهل
نجران فلما رأوه خرج، هابوا وفرقوا فرجعوا.

وفي رواية أخرى: لما أراد النبي ﷺ أهل نجرانأخذ بيد حسن
وحسين وقال لفاطمة: اتبعينا فلما رأى ذلك أعداء الله رجعوا^(٥).

(١) السيرة لابن هشام ج ٢ ص ٣٨٥ .

(٢) هذه زيادة في تفسير الطبرى ج ٦ ص ٤٨٠ والمعنى حتى يمضي زمن وتنقلب أحوال،
فترون عاقبة أمره ﷺ .

(٣) في بعض الروايات أنهم ذهبوا إلىبني قريطة والنضير وقينقاع فاستشاروهم فأشاروا
عليهم أن يصالحوه ولا يلاعنوه فهو النبي الذي يجدونه في التوراة والإنجيل (راجع ابن
الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى ص ٥٩ ، الألوسي ج ٣ ص ١٨٨ .

(٤) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٥ ، الطبرى ج ٦ ص ٤٨٠ .

(٥) نفسه ج ٦ ص ٤٨١ .

والسؤال الآن: لماذا امتنعوا عن المباهلة؟

والجواب: أنهم امتنعوا عنها خوفاً من العذاب لما يعلمون من صدقه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وصحة نبوته . فقد أكدت الروايات الواردة عنهم اعترافهم بأن النبي الذي بشرت به الكتب حيث قال عبد المسيح - العاقب - لهم : لقد علمتم ما لاعن قوم نبياً قط فبقى كبارهم ولا نبت صغيرهم وإنه للاستصال منكم إن فعلتم ^(١) .

وقال السيد للعقاب قد والله علمتم أن الرجلنبي مرسلا ولئن لاعتموه إنه لاستصالكم ^(٢) .

ولما رأى وفد نصارى نجران رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ومعه فاطمة والحسن والحسين وعلي قالوا: هذه وجوه لو أقسمت على الله أن يزيل الجبال لأزالها ولم يباهلو ^(٣) .

وقال بعضهم لبعض: (إن باهلوه اضطرم الوادي عليكم ناراً ولم يبق نصراني ولا نصرانية إلى يوم القيمة ^(٤)) وروى الحافظ أبو بكر بن مردوه عن الشعبي عن جابر: (قدم على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** العاقب والطيب فدعاهما إلى الملاعنة فواعدهما على أن يلاعناه الغداة قال: فغدا رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيئا، وأقرا له بالخرج قال: فقال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «والذي بعثني بالحق لو قال لا لأمطر عليهم الوادي ناراً» ^(٥) .

(٢) الألوسي ج ٣ ص ١٨٨ .

(١) الطبرى ج ٦ ص ٤٨٠ .

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ المجلد الثاني ص ١٦٢ .

(٤) الجحاصن أحکام القرآن ج ٢ ص ٢٩٥ .

(٥) قال ابن كثير في تخریجه: (روه الحاکم في مستدرکه وقال: صحيح على شرط مسلم ورواه أبو داود الطیالسی عن الشعبي مرسلا).

وروى البخاري عن حذيفة قال: (جاء العاقب والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يریدان أن يلاعناه...).^(١)

قال: فقال أحدهما لصاحبه: لاتفعل فوالله لشن كان نبياً فلأعتنا لانفلح نحن ولا عقينا من بعدهنا.

ولذلك يقول ابن عباس رضي الله عنهما: لو خرج الذين يباهلون النبي ﷺ لا يجدون أهلاً ولا مالاً^(٢) وروى ابن جرير عن ابن جريج قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو لاعوني ما حال حول وبحضرتهم منهم أحد إلا أهلك الله الكاذبين)^(٣).

وروى أيضاً عن قتادة قول النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده إن كان العذاب لقد تدلّى على أهل نجران، ولو فعلوا لاستؤصلوا من جديد^(٤) الأرض»، وفي رواية (لو خرجوا لاحترقوا)^(٥).

وفي رواية أخرى: «والذي نفسي بيده إن الهلاك قد تدلّى على أهل نجران ولو لاعنوا المسخوا قردة وخنازير ولا ضرر عليهم الوادي ناراً ولا استأصل الله نجران وأهله حتى الطير على رءوس الشجر، ولما حال حول على النصارى كلهم حتى يهلكوا»^(٦).

إنهم أحجموا عن المباهلة لأنهم خافوا عاقبتها، حيث كانوا يعلمون أن

(١) البخاري (٤٣٨٠) كتاب المغازي، باب: قصة أهل نجران.

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ٥٩٥ آخر جه أحد (٣٦٨/١)، والطبراني ج ٦ ص ٤٨٢، والنمساني في تفسيره، باب: قوله: «ثُمَّ تَبَيَّنَ فَتَجْعَلُ لَقَنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ» [آل عمران: ٦١].

(٣) الطبراني ج ٦ ص ٤٨٢ .

(٤) جديد الأرض وجدتها (فتح الجيم وكسرها) وجدها (بفتحها) هو وجه الأرض.

(٥) نفسه ج ٦ ص ٤٨١ .

(٦) الكشاف ج ١ ص ٤٣٤، نسیم الرياض ج ٢ ص ٥٢٣ .

العذاب واقع بهم، ونازل عليهم لو أقدموا عليها.

إن الأمر متعلق بالحق المنزلي من عند الله إما أن يعترفوا ويؤمنوا به ويكتفوا عن افتراءاتهم، أو يتزلّبهم العذاب الماحق.

وحيينما يكون الأمر متعلق بالحق فإن عقاب الله يكون عظيماً للمكذبين، وقد يعجل الله العقوبة وينزل العذاب في الدنيا لو تجرأ المكذبون وتحدوا رسلاه وأوامره، ولذلك كاد الله أن ينزل عقابه على أبي جهل في الحال حينما أراد أن يمنع النبي من الصلاة في جوف الكعبة، وأقسم أن يرمي النبي بحجر أو أن يطأه برجله^(١).

هذا مع العلم بأن أبو جهل عوقب في الدنيا بسبب إيزاته لرسول الله ﷺ فقد قتل يوم بدر هو وصناديد قريش.

روى البخاري والترمذى وأحمد عن عكرمة عن ابن عباس قال أبو جهل: لئن رأيت محمداً يصلى عند الكعبة لأطأن على عنقه فبلغ النبي ﷺ فقال: «لو فعل لأخذته الملائكة، وإن اليهود لو تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم في النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً»^(٢).

يقول الحافظ ابن حجر في الفتح: وقع عند البلاذري (نزلاثنا عشر ملكاً من الزبانية رءوسهم في السماء وأرجلهم في الأرض)، وأخرج

(١) راجع السيرة النبوية ج ١ ص ١٧٨ ، ١٧٩ ، تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٥٢٨ ، ٥٢٩ .

(٢) أخرجه البخاري ٤٩٥٨ كتاب التفسير، باب: «لَلَّا لَيْلَةَ تَسْقُمُ بِالنَّاسِيَةِ» [العلق: ١٥]، الترمذى ٣٣٤٨، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة «أَفَرَا يَأْشِدُ رَبِّكَ» [العلق: ١/١٢٤٨]، وقد اقتصر البخاري والترمذى على الجملة الأولى من الحديث وقد رواه بتمامه أحمد ٦١ [آل عمران: ٦١] وغيرهما.

النسائي عن أبي هريرة نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره: (فلم يفجأهم منه إلا وهو - أي أبو جهل - ينكص على عقيبه ويتقى بيده، فقيل له، فقال: إن بيبي وبينه لخندقا من نار وهو لا وأجنحة، فقال النبي ﷺ: «لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا») ^(١).

فالوعيد لأبي جهل هنا كان شديدا وكادت العقوبة أن تنزل عليه في الحال.

وقد يقول قائل: إن عقبة بن أبي معيط آذى النبي في صلاته وطرح عليه سلى جزور ^(٢) ومع ذلك كان الوعيد بالعقوبة لأبي جهل أشد فما السبب؟

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٥٩٥ .

(٢) روى البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلی عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس، إذ قال بعضهم لبعض أیکم بیحیء بسلی جزور بنی فلان فيضعه على ظهره حمد إذا سجد، فانبعث أشقي القوم فجاء به، فنظر حتى إذا سجد النبي ﷺ وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر لا أغني شيئاً، لو كانت لي منعة، قال: فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله ﷺ ساجد لا يرفع رأسه، حتى جاءته فاطمة فطرحت عن ظهره فرفع رأسه ثم قال «اللهم عليك بقريش» ثلاث مرات، فشق عليهم إذ دعا عليهم. قال: وكانوا يرون أن الدعوة في ذلك البلد مستجابة، ثم سمي «اللهم عليك بأبي جهل، وعليك بعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة ابن أبي معيط» وعد السابع فلم نحفظه، قال فوالذي نفسي بيده، لقد رأيت الذين عذ رسول الله ﷺ صرعى في القليب، قليب بدر، البخاري ٢٤٠ كتاب الموضوع، باب: إذا ألقى على ظهر المصلى قدر أو جيفة لم تفسد صلاته، ذكر الحافظ في الفتح (أشقى القوم) عقبة ابن أبي معيط ووصف بهذا مع أنه كان فيهم أبو جهل وهو أشد منه كفراً وأذى للنبي ﷺ لأن الشقاء هنا بالنسبة لهذه القصة لأنهم اشتراكوا في الأمر والرضا وانفرد عقبة بالمشاركة فكان أشقاهم ولهذا قتلوا في الحرب وقتل هو صبرا (سل جزور) الجزور من الإبل ما يجزر أي يقطع، والسلل الجلدة التي يكون فيها الولد يقال لها ذلك من البهائم، وأمام من الآدميات فالمشيمة وهي رواية الطيالسي عن شعبة في هذا الحديث أن ابن مسعود قال: لم أره دعا عليهم إلا يومئذ وإنما استحقوا الدعاء لما أقدموا عليه من الاستخفاف به ﷺ حال عبادة ربه، ففتح الباري ج ١ ص ٤١٧ - ٤٢٠ .

الجواب: إنما شدد الأمر في حق أبي جهل ولم يقع مثل ذلك لعقبة بن أبي معيط حيث طرح سلى الجذور على ظهره عَلَيْهِ الْحُكْمُ لِأَنَّهُمْ وَإِنْ اشْتَرَكُوا فِي مُطْلَقِ الْأَذِيَّةِ حَالَ صَلَاتَهُ لَكُنْ زَادَ أَبُو جَهَلَ بِالْتَهْدِيدِ، وَبِدُعَوَى أَهْل طاعته، وبإرادة وطء العنق الشريف. وفي ذلك من المبالغة ما اقتضى تعجيل العقوبة لو فعل ذلك. ولأن سلى الجذور لم يتحقق نجاستها. وقد عوقب عقبة بدعائه عَلَيْهِ الْحُكْمُ عليه وعلى من شاركه في فعله فقتلوا يوم بدر ^(١). فعقاب الله كان نازلاً على نصارى نجران لو باهلوا وطلبو الملاعنة. وكذا أيضاً كل من شابههم.

قد يسأل سائل أيضاً: أليس إن بعض الكفار اشتغلوا بالمباهلة مع النبي عَلَيْهِ الْحُكْمُ حيث قالوا ^(٢): «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّكَاءِ» [الأفال: ٣٢] ثم إنه لم ينزل العذاب بهم أبداً فكذا هنا - بالنسبة لنصارى نجران؟ .

وأيضاً فبتقدير نزول العذاب كان ذلك مناقضاً لقوله: «وَمَا كَانَ اللَّهُ

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٥٩٦ .

(٢) روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أبو جهل «اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء، أو اثنتنا بعذاب أليم» فنزلت: «وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعِذِّبُهُمْ وَأَنَّ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعِذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْعَفُونَ وَمَا لَهُمْ أَلَا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصْنُدُونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [الأفال: ٣٣-٣٤] الآية. البخاري ٤٦٤٨ ، ٤٦٤٩ ، كتاب التفسير، باب: وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ .

يقول الحافظ ابن حجر (قوله: قال أبو جهل: اللهم إن كان هذا إلخ) ظاهر في أنه القائل ذلك، وإن كان هذا القول نسب إلى جماعة فعله بدأ به ورضي الباكون فنسب إليهم، وقد روى الطبراني عن طريق ابن عباس أن القائل ذلك هو النضر بن الحارث قال فأنزل الله تعالى: «سَأَلَ سَائِلٍ يَمَدُّ وَاقِرٍ» [المعارج: ١] ولا ينافي ذلك ما في الصحيح لاحتمال أن يكونا قالاً. ولكن نسبته إلى أبي جهل. وعن قادة قال: (قال ذلك سفهه هذه وجهلتها) فتح الباري ج ٨ ص ١٥٩ .

لِعَذَابِهِمْ وَأَنَّ فِيهِمْ ﴿[الأفال: ٣٣]﴾ .

يقول الفخر الرازى في الإجابة عن هذا السؤال : الخاص مقدم على العام ، فلما أخبر ﷺ بنزول العذاب على نصارى نجران إذا باهلوها وجب أن يعتقد أن الأمر كذلك ^(١) .

هذا بالإضافة إلى أن تعذيبهم وأنت بين أظهرهم - كما أوضحت الآية - غير مستقيم في الحكمة . (لأن عادة الله وقضية حكمته أن لا يعذب قوماً عذاب استئصال ما دام نبيهم بين أظهرهم ، وفيه إشعار بأنهم مرصدون بالعذاب إذا هاجر عنهم ، والدليل على هذا الإشعار قوله : **وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذَّبُونَ** ﴿[الأفال: ٣٤]﴾ وإنما يصح هذا بعد إثبات التعذيب كأنه قال : وما كان الله ليتعذبهم وأنت فيهم وهو معذبهم إذا فارقتهم وما لهم أن لا يعذبهم **وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ** ﴿[الأفال: ٣٣]﴾ في موضع الحال ومعناه نفي الاستغفار عنهم : أي ولو كانوا من يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم) ^(٢) .

امتناع النصارى لامتناع اليهود وضرور المسركين :-

إن هؤلاء النصارى - كما سبق أن بينا - امتنعوا عن المباهلة ، كما امتنع أيضاً اليهود عن تمني الموت وهذه مباهلة اليهود .

وهناك مباهلة أخرى خاصة بالمسركين .

وهذا يعني أن المباهلة ثلاثة : -

الأولى : مباهلة اليهود .

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٢ .

(٢) الكشاف ج ٢ ص ١٥٥ ، ١٥٦ .

الثانية: مباهلة النصارى وقد تكلمنا عنها.

والثالثة: مباهلة المشركين.

أما عن مباهلة اليهود فهي في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنَّدَ اللَّهِ حَالِكُمْ مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِينَ ﴾٦٦﴿ وَلَنْ يَسْتَمِنُوهُ أَبَدًا إِنَّمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالظَّلَمِ لَا يَعْلَمُهُمْ أَخْرَصَ النَّاسَ عَلَى حَيَوْنَهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوْمَ أَحْدَهُمْ لَوْ يُعَمِّرُ أَلْفَ سَنَةً وَمَا هُوَ بِمُزَخِّرِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يَعْمَرُ وَاللَّهُ بِصِيرَتِهِ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٩٤-٩٦].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِينَ ﴾٦٧﴿ وَلَا يَسْتَمِنُوهُ أَبَدًا إِنَّمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالظَّلَمِ لَا يَعْلَمُهُمْ قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفْرُوْنَ مِنْهُ فَإِنَّمَا مُلْكِيَّكُمْ مُّمَّا تَرَوْنَ إِلَى عَنِّيْلِ الْعَيْبِ وَالشَّهَدَةِ فَيُبَيِّنُهُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجمعة: ٨-٦].

يقول ابن عباس في تفسير آيات سورة البقرة قوله: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤] أي ادعوا بالموت على أي الفريقين أكذب. فأبوا ذلك على رسول الله، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقى على الأرض يهودي إلا مات. وفي رواية: (لو تمنوا يهود الموت لماتوا) وفي رواية أخرى: (لو تمنوا الموت لشرف أحدهم بريقه) ^(١).

أما آيات سورة الجمعة فمعناها (إن كنتم تزعمون أنكم على هدى وأن محمدا وأصحابه على ضلاله فادعوا بالموت على الضال من الفتنين ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِينَ﴾ [الجمعة: ٦] أي فيما تزعمونه ﴿وَلَا يَسْتَمِنُوهُ أَبَدًا إِنَّمَا قَدَّمْتُ﴾

(١) قال ابن كثير عن أسانيد هذه الروايات (وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس) تفسير ابن كثير ج ١ ص ١٢٧ . راجع أيضاً السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٥٠ .

﴿أَيْدِيهِمْ﴾ [الجمعة: ٧] أي بما يعملون من الكفر والظلم والفجور) ^(١).

فاليهود لما زعموا أنهم أبناء الله وأحبابه وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوذا أو نصارى دعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم أو من المسلمين، فلما نكلوا عن ذلك علم كل أحد أنهم ظالمون، لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا على كذبهم، وهذا كما دعا رسول الله ﷺ وقد نصارى نجران - بعد قيام الحجة عليهم في المناظرة ودعوتهم وعندتهم - إلى المباهلة وامتناعهم عنها.

وهذا التفسير لهذه الآيات على أنها مباهلة ^(٢) هو التفسير الذي قال به

(١) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٣٦٤ .

(٢) وهناك تفسير آخر لهذه الآيات : والمعنى أنهم طلب منهم إن كانوا صادقين في دعواهم أن يتمنوا الموت أي إن كتم صادقين ومحقين في دعواكم فتمنوا الموت الآن ، فإن ذلك غير ضاركم إن كتم محقين فيما تدعون من الإيمان وقرب المزلة من الله لكم لكي يعطيكم أمنيتكم من الموت إذا ثمنتم فإنما تصيرون إلى الراحة من تعب الدنيا ونصيبها وكدر عيشها والفوز بجوار الله في جناته إن كان الأمر كما تزعمون من أن الدار الآخرة لكم خاصة دوننا ، وإن لم تعطوها علم الناس أنكم المبطلون ونحن المحقوون في دعوانا . ونكشف أمراً وامركم لهم ، فامتنت اليهود من الإجابة إلى ذلك لعلمها أنها إن ثمنت الموت هلكت فذهبت دنياها وصارت إلى خزي الأبد في آخرتها ، وهذا التفسير قال به جماعة من العلماء ولم يتعرض هؤلاء للمباهلة ، يقول ابن كثير في مناقشة هذا التفسير (فهذا الكلام أوله حسن وأخره فيه نظر وذلك أنه لا تظهر الحجة عليهم في هذا التأويل . إذ يقال إنه لا يلزم من كونهم يعتقدون أنهم صادقون في دعواهم أنهم يتمنون الموت فإنه لا ملازمة بين وجود الصلاح ومتى الموت ، وكم من صالح لا يتمنى الموت بل يود أن يعمر ليزيد خيراً وترتفع درجته في الجنة كما جاء في الحديث : «خيركم من طال عمره وحسن عمله» ثم يقول (ولهم مع ذلك أن يقولوا على هذا فها أنتم تعتقدون أنها المسلمين أنكم أصحاب الجنة وأنتم لا تمنون في حال الصحة الموت ، فكيف تلزموننا بما لا يلزمكم ، وهذا كله إنما نشأ من تفسير الآية على هذا المعنى فاما على تفسير ابن عباس - والذي ذكرناه في أعلى - فلا يلزم عليهم شيء من ذلك بل قيل لهم كلام نصف أي إن كتم تعتقدون أنكم على الحق فباهلو على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم) (المراجع السابق ج ١ ص ١٢٧ ، ١٢٨).

ابن عباس وتبعه جماعة من العلماء . ونقله ابن جرير عن قتادة وأبي العالية والربيع بن أنس رحمهم الله وهو الذي رجحه ابن كثير ^(١) .

والمعنى أن اليهود دعوا إلى النصف أي إن كنتم تعتقدون أيها اليهود أنكم أولياء الله دون الناس ، وأنكم أبناء الله وأحباؤه ، وأنكم من أهل الجنة ومن عاداكم من أهل النار . فباهلو على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم ، واعلموا أن المباهلة تستأصل الكاذب لا محالة ، فلما تيقنوا بذلك وعرفوا صدقه نكلوا عن المباهلة لما يعلمون من كذبهم وافترائهم وكتمانهم الحق من صفة الرسول ﷺ ونعته ، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويتحققونه ، فعلم كل أحد باطلهم وخزيهم وضلالهم ، وعنادهم ^(٢) .

وسُمِّيت هذه المباهلة تمنيا لأن كل محق يود لو أهلك الله المبطل المناظر له ولا سيما إذا كان في ذلك حجة له في بيان حقه وظهوره .

وكانت المباهلة بالموت لأن الحياة عندهم عزيزة عظيمة لما يعلمون من سوء مآلهم بعد الموت ^(٣) ولهذا قال الله تعالى : «وَلَن يَمْنَأَنَّهُ أَبَدًا إِمَّا فَدَمَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَلَّهُ عَلَيْهِمْ بِالظَّالِمِينَ ۝ وَلَنَجِدَنَّهُمْ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ» [البقرة: ٩٦-٩٥]

أما الثالثة : مباهلة المشركين ^(٤) : ففي قوله تعالى : «قُلْ مَنْ كَانَ فِي الْأَضْلَالَ فَلَمَّا دَلَّ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدَّ حَقًّا إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ

(١) نفسه ج ١ ص ١٢٧ .

(٢) نفسه ج ١ ص ١٢٨ .

(٣) نفسه نفس الصفحة .

(٤) وهذه المباهلة نبه عليها ابن كثير وذكرها في تفسيره في أكثر من موضع ج ١ ص ١٢٧ ، ج ٣ ص ١٣٤ ، ج ٤ ص ٣٦٤ .

فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَعَفُ جُنْدًا [مريم: ٧٥].

والمعنى: قل يا محمد لهؤلاء المشركين بربهم المدعين أنهم على الحق، وأنكم على الباطل «مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ» [مريم: ٧٥] أي منا ومنكم «فَلَمَّا دَرَأَهُمُ الْحَمْنَ مَدَّاً» [مريم: ٧٥] أي فليمهله الرحمن فيما هو فيه حتى يلقى ربه وينقضي أجله «إِنَّا أَلْذَابَ» [مريم: ٧٥] يصيبه «وَلِمَا أَسَاعَةَ» [مريم: ٧٥] بغثة تأتيه «فَسَيَعْلَمُونَ» [مريم: ٧٥] حينئذ «مَنْ هُوَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَعَفُ جُنْدًا» [مريم: ٧٥] في مقابلة ما احتجووا به من خيرية المقام وحسن الندى ^(١).

قال مجاهد في قوله تعالى: «فَلَمَّا دَرَأَهُمُ الْحَمْنَ مَدَّاً» [مريم: ٧٥] فليدعه الله في طغيانه هكذا قرر ذلك أبو جعفر بن جرير ^(٢).

أي من كان في الضلالة منا ومنكم فزاده الله مما هو فيه ومد له واستدرجه ^(٣).

قال ابن كثير: (وهذه مباهلة المشركين الذين يزعمون أنهم على هدى فيما هم فيه) ^(٤).

دلالة امتناعهم عن المباهلة

إن امتناع النصارى - وكذا اليهود - عن المباهلة لهو أوضح دليل وأعظم حجة وأظهر دلالة على رسالته ^{عليه السلام}.

يقول القرطبي: (وهذه الآية - يقصد آية المباهلة في سورة آل عمران -

(١) وهو قوله تعالى: «وَيَسْبِدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَتَلَكَّ لَهُمْ رِزْقًا مِّنْ أَسْمَارَتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْطِيعُونَ» [التحل: ٧٣].

(٢) المرجع السابق ج ٣ ص ١٣٤.

(٣) نفسه ج ١ ص ١٢٧.

(٤) نفسه ج ٣ ص ٢٣٥.

من أعلام نبوة محمد ﷺ لأنه دعاهم إلى المباهلة فأبوا منها ورضوا بالجزية بعد أن أعلمهم كثيرهم العاقب أنهم إن باهلو اضطرم عليهم الوادي نارا فإن محمداً نبي مرسل ولقد تعلمون أنه جاءكم بالفصل في أمر عيسى عليه السلام فتركوا المباهلة) ^(١).

وهذه الواقعة دلت على صحة نبوته من وجهين:

الأول: أنه ﷺ خوفهم بتنزول العذاب عليهم، ولو لم يكن واثقاً بذلك لكان ذلك منه سعيًا في إظهار كذب نفسه، لأنه لو باهل ولم ينزل العذاب ظهر كذبه، ومعلوم أن النبي ﷺ: كان من أعقل الناس، فلا يليق به أن يعمل عملاً يفضي إلى ظهور كذبه، فلما أصر على ذلك علمنا أنه إنما أصر لكونه واثقاً بتنزول العذاب عليهم.

الثاني: أن القوم تركوا مباهلته، فلو لا أنهم عرفوا من التوراة والإنجيل ما يدل على نبوته، وإلا لما أحجموا عن مباهلته ^(٢).

قد يقول قائل: إنهم كانوا شاكين، ولذلك تركوا مباهلته خوفاً من أن يكون صادقاً فينزل بهم ما ذكر من العذاب؟

والجواب عن ذلك من وجهين:

الأول: أن القوم كانوا يبذلون النفوس والأموال في المنازعات مع الرسول ﷺ ولو كانوا شاكين لما فعلوا ذلك.

الثاني: أنه قد نقل عن أولئك النصارى أنهم قالوا: إنه والله هو النبي المبشر به في التوراة والإنجيل وأنكم إن باهلوتموه لحصل الاستئصال،

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٠٤ .

(٢) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩١ .

فكان ذلك تصریحاً منهم بأن الامتناع عن المباہلة كان لأجل علمهم بأنهنبي مرسلاً من عند الله تعالى ^(١).

فامتناعهم عن المباہلة برهان واضح على نبوته ^{عليه السلام}، فما الذي كان يمنعهم من المباہلة لو لا أنهم عرفوا يقيناً أنه نبی! وأنهم عرفوا صحة نبوته بالدلائل، وبما وجدوا من نعنه في كتب الأنبياء المتقدمين ^(٢).

وإذا كان امتناعهم عن المباہلة يدل على صحة نبوته ^{عليه السلام} فإنه أيضاً يدل بالضرورة على صحة ما جاء به من أن عیسیٰ عبد الله ورسوله وأنه ليس كما يقول النصاری إله أو ابن إله.

ولذلك لو كانوا متيقنین من صحة ما يقولونه في عیسیٰ لما خافوا من المباہلة والدعاء باللعنۃ على الكاذبین.

إنه قد ظهر بالدعوة إلى المباہلة انقطاع حجاج المکابرین، ودل نکولهم عنها على أنهم ليسوا على يقین من اعتقادهم ألوهیة المسيح، وفاقد اليقین يتزلزل عندما يدعى إلى شيء يخاف عاقبته.

إن امتناع من دعوا إلى المباہلة من أهل الكتاب - سواء كانوا نصاری نجران أم غيرهم - يدل على امترائهم في حجاجهم ومماراتهم فيما يقولون، وزلزالهم فيما يعتقدون، وكونهم على غير بینة ولا يقین ^(٣).

طلب وفد نجران الصلح

أبوا المباہلة وامتنعوا عنها وأخبروا النبي ^{عليه السلام} بذلك.

(١) المرجع السابق مج ٤ ج ٨ ص ٩١، ٩٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٩٦.

(٣) راجع تفسیر المغارج ٣ ص ٢٦٥، ٢٦٨.

ففي رواية البيهقي أن شرحبيل بن وداعة الحمداني قال لرسول الله ﷺ إنني قد رأيت خيراً من ملاعنتك، فقال وما هو؟ قال شرحبيل حكمك اليوم إلى الليل، وليلتك إلى الصباح. فمهما حكمت فيما فهو جائز^(١).

وفي رواية ابن إسحاق: (رأينا ألا نلاعنك وأن نتركك على دينك ونرجع على ديننا)^(٢)، وفي رواية البلاذري: (أن راهبا نجران تشاوراً فقال أحدهما لصاحبه أرى أن نعطيه الخراج ولا نباشه)^(٣).

رفض القوم المباهلة وأرادوا صلحًا يدفعون بسببه الجزية.

ومن تأمل السيرة النبوية وتاريخ الإسلام علم أنأخذ الجزية من غير المسلمين ليس هو الغاية، فإن الدعوة إلى الدخول في الإسلام تأتي في مقدمة الأهداف والغايات، بل هي الهدف الأساسي للدعاة والغزاة والولاة من المسلمين، ولذلك كان النبي ﷺ يأمر أمراءه وبعثه ورسله أن يبدأوا الناس بالدعوة إلى الإسلام، فإن آمنوا فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، ويدل على ذلك سنته ﷺ في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خلال ثلاث: فأيتهان أجابوك إليها، فاقبل منهم وكف عنهم، ثم أمره أن يدعوهم إلى الإسلام أو الجزية أو يقاتلهم^(٤).

وقال المغيرة لعامل كسرى: أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله أو

(١) الدلائل ج ٥ ص ٣٨٨ .

(٢) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٥٨ .

(٣) فتوح البلدان ص ٧٦ .

(٤) ذكرنا الحديث كاملاً في الفصل الأول: والحديث أخرجه مسلم عن بريدة (١٧٣١) كتاب الجهاد، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعث.

تؤدوا الجزية ^(١).

ولذلك حينما امتنع نصارى نجران عن المباهلة وأبلغوا النبي ﷺ بذلك، عرض عليهم الإسلام أولاً - وكان النبي ﷺ قد عرض عليهم الإسلام قبل ذلك أكثر من مرة - وقال لهم: «إن أبيتم - أي المباهلة - فأسلموا ولكم ما للمسلمين وعليكم ما على المسلمين كما قال الله عز وجل». ثم عرض عليهم الجزية ثانياً فقال: «فإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون كما قال الله عز وجل»، قالوا: ما نملك إلا أنفسنا.

ثم قال ﷺ: «فإن أبيتم فلاني أبند إليكم على سواء كما قال الله عز وجل». قالوا: ما لنا من طاقة بحرب العرب. ولكن نؤدي الجزية ^(٢).

قبل نصارى نجران إذن أن يؤدوا الجزية للمسلمين، وكتب النبي لهم كتاباً بذلك.

كتاب النبي لهم بالصلح

في هذا الكتاب حدد النبي ﷺ لهم الجزية، وكيفية تأديتها، وشرح لهم فيه الحقوق والواجبات، وأسس التعامل بينهم وبين المسلمين.

ونص الكتاب كما في رواية البيهقي: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب محمد النبي رسول الله لنجران، إذ كان عليهم حكمه في كل ثمرة، وكل صفراء وببيضاء وسوداء، ورقيق وأفضل عليهم وترك ذلك كله، على ألفى حلة من حلل الأواني، في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة، ومع كل

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٩)، كتاب الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة وال الحرب.

(٢) تفسير الطبرى ج ٦ ص ٤٧٩.

حالة أوقية من الفضة، فما زادت على الخراج أو نقصت عن الأوقية وبالحساب، وما قضاها من دروع أو خيل أو ركاب أو عروض أخذ منهم بالحساب، وعلى نجران مؤنة رسلي، ومتعمتهم ما بين عشرين يوماً فدونه، ولا تجنس رسلي فوق شهر، وعليهم عارية ثلاثة درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً إذا كان كيد وممرة، وما هلك مما أغاروا رسلي من دروع أو خيل أو ركاب فهو ضمان على رسلي حتى يؤدوه إليهم»^(١).

هذا هو الجزء الأول من الكتاب وفيه بيان لما هو واجب عليهم، فقد صالحهم النبي على ألفى حلة ألف منها تؤدي في صفر، والألف الأخرى في رجب ثمن كل حلة أوقية، والأوقية وزن أربعين درهماً، فإن أدوا حلة بما فوق الأوقية حسب لهم فضلهم، وإن أدوا بما دون الأوقية أخذ منهم النقصان، على أن يقبل منهم ما أعطوه من سلاح، أو خيل، أو ركاب، أو عرض من العروض بقيمةه قصاصاً من الحلول، وعليهم أن يضيّفوا رسول الله ﷺ شهراً فما دونه، ولا يحبسون فوق الشهر، وعليهم أيضاً عارية ثلاثة درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً إذا كان باليمن كيد للمسلمين، وأن ما هلك من تلك العارية فالرسل ضامنون له حتى يؤدوه^(٢).

هذه هي جملة الأمور الواجبة عليهم

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٩.

(٢) انظر قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة ص ٢٧٢ شرح وتعليق د/ محمد حسين الزبيري. وزارة الثقافة والإعلام بالعراق (سلسلة كتب التراث ١١٠) دار الرشيد للنشر ١٩٨١ العراق.

أما الحقوق التي لهم: فهي كما ذكرت في كتاب رسول الله ﷺ: (ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي على أنفسهم، وملتهم، وأرضيهم، وأموالهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعشيرتهم، وبيعهم، وأن لا يغيروا مما كانوا عليه، ولا يغير حق من حقوقهم، ولا ملتهم، ولا يغير أسقف عن أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته ولا واقه من وقيهه^(١)) وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وليس عليهم دنية ولا دم جاهلية ولا يحشرون، ولا يعشرون^(٢)، ولا يطأ أرضاً لهم جيش، ومن سأل فيهم حقاً فيهم النَّصَفُ غير ظالمين ولا مظلومين بنجران، ومن أكل رباً من ذي قبل فدمتي منه بريئة، ولا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر).

ثم أعقب ذلك ببيان أن هذا الكتاب عهد وذمة فقال: «وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله عز وجل وذمة محمد النبي رسول الله أبداً حتى يأتي الله بأمره ما نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم، شهد أبو سفيان بن حرب، وغيلان بن عمرو، ومالك بن عوف من بني نصر، والأقرع بن حابس

(١) في لسان العرب الوقه: الطاعة مقلوب عن القاه، وقيل القاه مقلوب عن الوقه. وروى الأزهري قال في كتاب النبي لأهل نجران (ولا واقه عن وقايهه) قال هكذا يروى لنا بالقاف. والصواب وافقه عن وفهيه. وقال ابن الأثير هكذا يروى بالقاف وإنما هو بالفاء. ويروى واهف.

والواهف: قيم البيعة الذي يقوم على بيت النصارى الذي فيه صليبيهم بلغة أهل المخربة. كالواهف ورتبه الرفيبة. والواهف: قيم البيعة (لسان العرب ص ٤٨٨٤، ٤٩٠٥، ٤٩٣٢) ط دار المعارف.

(٢) لا يحشرون: أي لا يندبون إلى المغازي، ولا تضربون عليهم العبر، وقيل لا يحشرون إلى عامل الزكاة ليأخذ صدقة أموالهم بل يأخذها في أماكنهم. ولا يعشرون: أي لا يؤخذ عشر أموالهم. وقيل المقصود به الصدقة الواجبة ومنه حديث وفد ثقيف وفيه أن رسول الله اشترط عليهم ألا يعشروا ولا يحشروا (راجع لسان العرب ص ٨٨٣، ٢٩٥٣)، قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٦٩.

الحنظلي ، والمغيرة بن شعبة ، وكتب»^(١) .

هذه ولا شك أسس عادلة سمح لهم بأداء شعائرهم وإقامة دينهم ، وتケفل لهم الأمان والاطمئنان على أرواحهم وأموالهم في ظل الحماية الإسلامية ، ما داموا ملتزمين بالوفاء بالعهد .

فالإسلام حريص على الوفاء بالعهد والالتزام بالمواثيق قال تعالى :

﴿وَإِنَّمَا تَخَافُونَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَئِذْ لِمَتَهُمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِرِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨] ^(٢) .

قال رسول الله ﷺ (من كان بينه وبين قوم عهدا فلا يحلّ عقدا ، ولا يشدّنه حتى يمضي أمره ، أو ينذر إليه على سواء) ^(٣) .

وثبت عنه أنه قال لأبي رافع وقد أرسلته إليه قريش فأراد المقام عنده وأنه لا يرجع إليهم فقال : «إنني لا أخisis بالعهد»^(٤) ولا أحبس

(١) في الخراج لأبي يوسف أن الذي كتب هذا الكتاب عبد الله بن أبي بكر (أبو يوسف) الخراج ص ٨٦ المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ القاهرة ، وفي كتاب الأموال لأبي عبيد : شهد بذلك عثمان بن عفان ومعيقب وكتب (أبو عبيد) : كتاب الأموال ج ٢ ص ٢٧٣ ، تحقيق محمد خليل هراس . مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٦٦ م القاهرة . وفي رواية للبلاذري قال : (قال يحيى بن آدم وقد رأيت كتابا في أيدي النجرانيين وكانت نسخته شبيهة بهذه النسخة وفي أسفله وكتب علي بن أبي طالب ولا أدرى ما أقول فيه) فتح البلدان ص ٧٧ .

(٢) يقول الله تعالى لنبيه ﷺ : «وَإِنَّمَا تَخَافُونَ مِنْ قَوْمٍ قَدْ عاهَدْتُهُمْ خِيَانَةً» أي تقضى لما بينك وبينهم من المواثيق والعقود «فَأَئِذْ لِمَتَهُمْ عَلَى سَوَاءٍ» أي أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يقى علمك وعلمه بأنك حرب لهم وهم حرب لك ، وأنه لا عهد بينك وبينهم على سواء أي تستوي أنت وهم في ذلك «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِرِينَ» حتى ولو في حق الكفار لا يحبها أيضاً (راجع تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٢٠) .

(٣) أخرجه الترمذى (١٥٨٠) كتاب السير باب ما جاء في الغدر ، وأبو داود (٢٧٥٩) ، كتاب الجهاد ، باب : في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد ، أحادى /٤ ، ١١١ ، ١١٣ ، ٣٨٦ .

(٤) لا أخisis بالعهد : أي لا أنقض العهد ولا أفسده .

البرُّود^(١) ولكن ارجع إلى قومك فإن كان في نفسك الذي فيها الآن فارجع^(٢).

وفي وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه - للخلفية من بعده - وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ: (أن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفهم إلا طاقتهم)^(٣).

في فقه هذا الصلح ذكر ابن القيم عدة نقاط نذكر بعضها فيما يلي :

١- جواز صلح أهل الكتاب على ما يريد الإمام من الأموال ومن الشياب وغيرها ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم فلا يحتاج أن يفرد كل واحد منهم بجزية بل يكون ذلك يكون ذلك المال جزية عليهم يقتسمونها كما أحبوا ولما بعث ﷺ معاذًا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافرياً^(٤). والفرق بين الموضوعين أن أهل نجران لم يكن فيهم مسلم وكانوا أهل صلح، وأما اليمن فكانت دار الإسلام، وكان فيهم يهود، فأمره أن يضرب الجزية على كل واحد منهم ، والفقهاء

(١) ولا أحبس البرُّود (البرُّود)، الرسل أي لا أحبس الرسل الواردين على ، لسان العرب ص ٢٥٠

(٢) آخرجه أحد ٨/٨، وأبو داود (٢٧٥٨)، كتاب الجهاد، باب : في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٥٢)، كتاب المناقب، باب : قصة البيعة والاتفاق على عثمان، كتاب الجهاد، باب : يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون.

(٤) إشارة إلى الحديث المروي عن النبي ﷺ أنه لما واجه معاذًا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل محتمل ديناراً أو قيمته من المعافري، وهي ثياب تكون باليمن، آخرجه أحمد (٥/٥)، ٢٤٧، ٢٣٣، ٢٣٠، وأبو داود (٣٠٣٩)، كتاب الخراج، باب : فيأخذ الجزية، والترمذى (٦٢٣)، وابن ماجه (١٨٠٣)، ويحيى بن آدم في الخراج، باب : وأما الجزية (٢٢٨)، قال يحيى عن هذا الحديث وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب (يحيى بن آدم القرشي : الخراج صحيحه وشرحه أحد شاكر المطبعة السلفية ١٣٤٧ هـ القاهرة).

يخصون الجزية بهذا القسم دون الأول وكلاهما جزية فإنه مال مأخوذ من الكفار على وجه الصغار.

٢- جواز ثبوت الحلل في الذمة كما ثبت في الدية أيضاً، وعلى هذا يجوز ثبوتها بعقد السلم والضمان وبالتلف كما ثبت فيها بعقد الصداق والخلع.

٣- أنه يجوز معاوضتهم على ما صالحوا عليه من المال بغierre من أموالهم بحسابه.

٤- اشتراط الإمام على الكفار أن يؤدوا رسلاه ويكرموهم ويضيفوهم أيامًا معدودة.

٥- جواز اشتراطه عليهم عارية ما يحتاج المسلمين إليه من سلاح أو متاع أو حيوان وأن تلك العارية مضمونة، لكن هل هي مضمونة بالشرط أو الشرع؟ هذا محتمل، وقد صرح لها هنا بأنها مضمونة بالرد ولم يتعرض لضمان التلف.

٦- أن الإمام لا يقر أهل الكتاب على المعاملات الربوية.

٧- لا يجوز أن يؤخذ رجل من الكفار بظلم آخر، كما لا يجوز ذلك في حق المسلمين، وكلاهما ظلم.

٨- أن عقد العهد والذمة مشروط بنصح أهل العهد والذمة وإصلاحهم، فإذا غشو المسلمين وأفسدوا في دينهم فلا عهد لهم ولا ذمة^(١).

يضاف إلى هذه الأمور ما نلمحه من سماحة الإسلام وعدلته في

(١) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٣، ٦٤٤ بتصريف.

معاملة النصارى حيث ذكر النبي في كتابه لهم أنهم يؤمنون على أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم، وأن الإسلام لا يغير شيئاً مما كانوا عليه، وأنه لا يتدخل في تولية أو عزل راهب أو أسقف، أو وافه أو غيرهم، بل إنه لا يعاقب أحداً بظلم غيره.

هذه مبادئ وأسس سامية تظهر روعة الإسلام وجلاله بل وعدالته حتى مع غير المسلمين، ونحب أن نلتفت الانتباه بأن الكتاب نص على أن العهد والأمان وصيانتهما مشروع بالالتزام بما في العهد من مبادئ، وأن الخيانة ونكث العهد كفيلان بنقض هذا الصلح.

إن عهد الله وأمانه لمن يقف عند شروطه، وأما الغاردون فلا أمان لهم ولا عهد لهم ولا ذمة.

موافقة الوفد على الكتاب وإمارة أبي عبيدة بن الجراح

روى البخاري بسنده عن حذيفة رضي الله عنه قال: (جاء العاقد والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ ي يريدان أن يلاعناه قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل فوالله لئن كاننبياً فلاعناء لا نفلح نحن ولا عقينا من بعدها قال: إننا نعطيك ما سألكنا وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً. فقال: لأبعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ فقال: «قم يا أبي عبيدة بن الجراح» فلما قام، قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة»^(١).

قوله: (إننا نعطيك ما سألكنا) أي ما صالحكم عليه النبي ﷺ ألف حلة

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٠)، كتاب المغازي، باب: قصة أهل نجران، مسلم وكتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي عبيدة بن الجراح، البيهقي في الدلائل ج ٥ ص ٣٩٢.

في رجب وألف حلة في صفر.

(فاستشرف له أصحاب^(١) رسول الله) أي تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها حرصا على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث لا حرصا على الولاية من حيث هي^(٢) (والامين) هو الثقة المرضى. قال العلماء والأمانة مشتركة بين أبي عبيدة وبين غيره من الصحابة لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها أخص^(٣) وفي هذا الحديث دلالة على أنه على الإمام أن يبعث بالرجل العالم إلى أهل الهدنة، فيه مصلحة للإسلام، وأنه ينبغي أن يكون أمينا وهو الذي لا غرض له ولا هوى، وإنما مجرد مرضاة الله ورسوله لا يشوبها بغيرها، فهذا هو الأمين بحق كحال أبي عبيدة بن الجراح.

وفيه أيضاً منقبة ظاهرة لأبي عبيدة بن الجراح^(٤).

طلبوا إذن أن يرسل النبي معهم أمينا فأرسل معهم أبو عبيدة، أما قول ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع

(١) وفي رواية لأبي يعلى عن طريق سالم عن أبيه أنه قال: (سمعت عمر يقول: ما أحبت الإمارة قط إلا مرة واحدة) وذكر القصة. وقال في الحديث (فتعرضت أن تصيبني)، فقال: قم يا أبو عبيدة) ١ هـ فتح الباري ج ٧ ص ١١٨ .

قال محمد بن جعفر. قال رسول الله ﷺ (أتوني العشية أبعث معكم القوي الأمين) فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: ما أحبت الإمارة قط حبي إياها يومئذ رجاء أن أكون صاحبها فرحت إلى الظهر مهاجرا فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سلم ثم نظر عن يمينه وشماله فجعلت أتطاول له ليarianي، فلم يزل يتلمس بيصره حتى رأى أبو عبيدة بن الجراح فدعاه فقال: (اخرج معهم فاقض بينهم بالحق فيما اختلفوا فيه) قال عمر: فذهب بها أبو عبيدة رضي الله عنه (راجع تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٨، ٣٦٩، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٥).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٥ ص ١٩٢ .

(٣) نفسه ج ١٥ ص ١٩٢ ، ١٩٣ راجع أيضاً ابن الدبيع الشيباني حدائق الأنوار ج ٢ ص ٧١١ تحقيق عبد الله إبراهيم الأنصاري ط ثانية. المكتبة المكية ١٤١٣ هـ السعودية.

(٤) راجع زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٤ ، فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧ .

صدقاتهم ، ويقدم عليه بجزيئهم ، فقد يظن أنه كلام متناقض لأن الصدقة والجزية لا تجتمعان .

وأشكل منه ما ذكره هو وغيره أن النبي بعث خالد بن الوليد^(١) في شهر ربيع الآخر ، أو جمادى الأولى سنة عشر إلىبني الحارث بن كعب بنجران ، وأمره أن يدعوهـم إلى الإسلام قبل أن يقاتـلـهم ثلاثة ، فإن استجابـوا فاـقبلـ منهم وإن لم يفـعلـوا فـقاتلــهم ، فـخرجـ خـالـدـ حتى قـدـمـ عـلـيـهمـ ، فـبـعـثـ الرـكـابـ يـضـرـيـونـ فيـ كـلـ وـجـهـ وـيـدـعـونـ إـلـىـ إـلـاسـلـامـ ، فـأـسـلـمـ النـاسـ ، وـدـخـلـواـ فـيـماـ دـعـواـ إـلـيـهـ ، فـأـقـامـ فـيـهـمـ خـالـدـ يـعـلـمـهـمـ إـلـاسـلـامـ وـكـتـبـ بـذـلـكـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـامـ فـكـتـبـ إـلـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ أـنـ يـقـبـلـ ، وـيـقـبـلـ إـلـيـهـ بـوـفـدـهـمـ .

وجواب هذا : إن أهل نجران كانوا صنفين : نصارى وأميـنـ ، فصالـحـ النـصـارـىـ عـلـىـ مـاـ تـقـدـمـ ذـكـرـهـ - عـلـىـ أـلـفـيـ حـلـةـ - وـأـمـاـ الـأـمـيـونـ مـنـهـمـ فـبـعـثـ إـلـيـهـمـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ فـأـسـلـمـوـ وـقـدـمـ وـفـدـهـمـ عـلـىـ النـبـيـ عـلـيـهـ سـلـامـ : وـهـمـ الـذـينـ قـالـ لـهـمـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـامـ : «ـبـمـ كـنـتـمـ تـغـلـبـوـنـ مـنـ قـاتـلـكـمـ فـيـ الجـاهـلـيـةـ؟ـ»ـ قـالـوـاـ : كـنـاـ نـجـمـعـ وـلـاـ نـتـرـقـ وـلـاـ نـبـدـأـ أـحـدـاـ بـظـلـمـ .ـ قـالـ : «ـصـدـقـتـمـ»ـ ، وـأـمـرـ عـلـيـهـمـ قـيسـ بـنـ الـحـصـينـ ، وـهـؤـلـاءـ هـمـ بـنـوـ الـحـارـثـ بـنـ كـعبـ .

فـقولـهـ : بـعـثـ عـلـيـاـ إـلـىـ أـهـلـ نـجـرـانـ لـيـأـتـيـهـمـ بـصـدـقـاتـهـمـ أـرـادـ بـهـ الطـائـفـيـنـ مـنـ أـهـلـ نـجـرـانـ ، صـدـقـاتـ مـنـ أـسـلـمـ مـنـهـمـ ، وـجـزـيـةـ النـصـارـىـ^(٢)ـ .

فـلاـ إـشـكـالـ بـيـنـ حـدـيـثـ إـرـسـالـ أـبـيـ عـبـيـدةـ بـنـ الـجـراحـ وـبـيـنـ مـاـ أـورـدـهـ اـبـنـ إـسـحـاقـ مـنـ أـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ سـلـامـ بـعـثـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ إـلـىـ أـهـلـ نـجـرـانـ لـيـأـتـيـهـ

(١) لمزيد من تفاصيل هذا الموضوع راجع السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٢١ ، ٦٢٢ .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٥ ، ٦٤٦ .

بصدقاتهم وجزيئهم وهذه القصة غير قصة أبي عبيدة لأن أبو عبيدة توجه معهم فقبض مال الصلح ورجع، وعلي بن أبي طالب أرسله النبي ﷺ بعد ذلك ليقبض منهم ما استحق عليهم من جزية، ويأخذ منمن أسلم منهم ما وجب عليه من الصدقة^(١).

رجوع الوفد بالكتاب إلى أهليهم بنجران واعترافهم بنبوة النبي

١- حتى إذا قبضوا كتابهم انصرفوا إلى نجران فتلقاهم الأسقف ووجوه نجران على مسيرة ليلة من نجران، ومع الأسقف أخ له من أمه وهو ابن عمه من النسب يقال له: بشر بن معاوية، وكنيته أبو علامة، فدفع الوفد كتاب رسول الله ﷺ إلى الأسقف فبينما هو يقرأه وأبو علامة معه وهما يسيران إذ كبت^(٢) بـ(بشر) ناقته فتعس (النبي) غير أنه لا يكتن عن رسول الله ﷺ^(٣).

فقال له الأسقف عند ذلك قد والله تعسست نبياً مرسلاً فقال له بشر: لا جرم والله لا أُحُلُّ عنها عَقْدًا حتى أتى رسول الله ﷺ فضرب وجه ناقته نحو المدينة، وثنى الأسقف ناقته عليه، فقال له افهم عنني، إني إنما قلت هذا لتبلغ عني العرب مخافة أن يقولوا: إنا أخذنا حمقة، أو بخعنا لهذا الرجل بما لم تبع به العرب^(٤)، ونحن أعزهم وأجمعهم داراً.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧ .

(٢) الكبت الصرع وقيل الكبت صرع الشيء لوجهه (لسان العرب) ص ٣٨٠٥ .

(٣) والممعن أن ناقة بشر بن معاوية تعثرت وسقطت فأكبت على وجهه فدعا على رسول الله ﷺ غير أنه لا يذكر اسم رسول الله ﷺ حيث قال كما جاء في بعض الروايات (تعس الأبعد) يقصد رسول الله .

(٤) بخ نفسه أي قتلها غيظاً أو غماً، وبخعت لك نفسك وتصحي أي جهتها، وبخعت له أي تذللت وأطعت وأقررت . وفي حديث عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: أتاكم أهل اليمن وهم أرق قلوبأ وألين أفندة، وأبغض طاعة . أي أنسح وأبلغ في الطاعة من غيرهم كأنهم بالغوا في بخ أنفسهم أي قهراً وإذلالها بالطاعة (لسان العرب ص ٢٢٢).

فقال له بشر : لا والله لا أقيلك ^(١) ما خرج من رأسك أبداً ، فضرب
 (بشر) نافته وهو مولى للأسقف ظهره وهو يقول :
 إليك تَعْذُّر قلقاً وضيئها ^(٢) معتراضاً في بطنها جنينها
 مخالفًا دين النصارى دينها

حتى أتى النبي ﷺ فأسلم . ولم يزل مع النبي حتى استشهد (بشر) أبو علقمة بعد ذلك ^(٣) .

وهذا واضح في اعترافهم بصدق النبي ﷺ وصحة نبوته ، وأنه المبشر به في الكتب عندهم ، غير أن هذا الاعتراف لا يدخلهم في الإسلام ، لكن لا بد من المعرفة والإقرار والانقياد والتزام طاعة النبي ﷺ ، وسبق أن فصلنا هذا الأمر في الفصل الأول . وهذه الحادثة شبيهة بواقعة حديث أثناء توجيه بعض الوفود من نصارى نجران إلى رسول الله ﷺ وقد ذكرنا ذلك أيضًا في الفصل الأول ، فربما تكون الحادثة تكررت ، أو إنها حادثة واحدة واحتللت موقعها باختلاف الروايات .

٢ - ودخل الوفد نجران فأتى الراهب ليث بن أبي بشر الزبيدي وهو في رأس صومعة فقال له : إن نبياً بعث بتهمة ، وإنه كتب للأسقف فأجمع رأي أهل الوادي على أن يسير إليه شرحبيل بن وداع ، وعبد الله بن

(١) (لا أقيلك) هذا ما أثبته ابن القيم أما ما ورد في الدلائل للبيهقي ، والبداية والنهاية (لا أقبل ما خرج من رأسك أبداً) .

(٢) الوضين : بطان عريض منسوج من سبور أو شعر ، وهو بطان منسوج بعضه على بعض يشد به الرحل على البعير . وقيل : إنه لا يكون إلا من جلد ويقال : إنك لقلق الوضين أراد أنه سريع الحركة يصفه بالخففة وقلة الشبات كالحزام إذا كان رخوا (لسان العرب ص ٤٨٦٢) .

(٣) راجع دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٣٩٠ ، البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥٠ ، وابن كثير : السيرة النبوية ج ٤ ص ١٠٥ ، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٦ .

شرحبيل، وجبار بن فيض فیأتونهم بخبره، فساروا حتى أتوا النبي ﷺ فدعاهم إلى الملاعنة، فكرهوا ملاعنته، وحَكْمَه شرحبيل، فحكم عليهم حكماً، وكتب لهم به كتاباً، ثم أقبل الوفد بالكتاب حتى دفعوه إلى الأسقف، فبينما الأسقف يقرأه، (وببشر) معه إذ كتب ببشر ناقته فتعسّه، فشهد الأسقف أنه نبي مرسل، فانصرف أبو علقة نحوه يريد الإسلام.

قال الراهب : أنزلوني وإلا رميت نفسي من هذه الصومعة ، فأنزلوه ، فانطلق الراهب بهدية إلى رسول الله ﷺ منها هذا البرد الذي كان يلبسه الخلفاء ، والقعب والعصا ، وأقام الراهب بعد ذلك يسمع كيف ينزل الوحي ، والسنن ، والفرائض ، والحدود ، وأبى الله للراهب الإسلام فلم يُسلم ، واستأذن رسول الله في الرجعة إلى قومه ، فأذن له ، وقال ﷺ : لك حاجتك يا راهب إذ أبيت الإسلام ، فقال له الراهب إن لي حاجة ومعاذ الله إن شاء الله ، فقال له رسول الله ﷺ : إن حاجتك واجبة يا راهب فاطلبها إذا كان أحب إليك ، فرجع إلى قومه فلم يعد حتى قبض رسول الله ﷺ .^(١)

وفي هذه الرواية دلالة بينة على معرفتهم بصحة رسالة نبينا ﷺ ، وأنهم كانوا «يَعْرِفُونَ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ فَلَمَّا قَرِئَ مِنْهُمْ لَيَكْلُمُونَ الْعَقَّ وَهُمْ يَلَمِّوْنَ» [البقرة: ١٤٦] .

«الَّذِينَ مَاتَتْهُمُ الْكِتَبَ يَعْرِفُونَ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» [الأنعام: ٢٠] .

وفيها أيضاً: جواز تمكين أهل الكتاب من القيام بين المسلمين لسماع

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٩١، ٣٩٠، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٦ .

القرآن وللمعرفة السنن والفرائض ، والحدود خاصة إذا كان يرجى إسلامهم .

وفيها : دلالة على عدم إكراه أهل الكتاب على الدخول في الإسلام فلم يكره النبي ﷺ الراهب على الدخول في الإسلام ، وسمح له بالعيش بين المسلمين ، حتى إذا أراد الانصراف والرجوع إلى قومه وأهله أذن له بالرجوع دون إكراه منه ﷺ له باعتناق الإسلام .

كما أن فيها إشارة إلى تلطف النبي ﷺ معه في المعاملة وحسن ضيافته له .

وفيها : جواز قبول الهدية من أهل الكتاب ، وقد وردت أحاديث كثيرة تجيز قبولها منهم «فكان الملك تهدي إليه ﷺ فيقبل هداياهم ويقسمها بين الصحابة ، ويأخذ منها لنفسه ما يختاره ، فيكون كالصفي له من المغنم»^(١) ففي صحيح البخاري : أن النبي ﷺ أهدى له أقبية من ديباج مُزَرَّدة بالذهب فقسمها في ناس من أصحابه وعزل منها واحداً لمخرمة بن نوفل ، فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة فقام على الباب : فقال : ادعه لي ، فسمع النبي ﷺ صوته فأخذ قبأه فتلقاء به واستقبله بأزراره فقال : يا أبا المسور خبات هذا لك^(٢) .

قال ابن بطال : ما أهدى إلى النبي ﷺ من المشركين فحلال له أخذه لأنه فيء ، وله أن يهبه منه ما شاء ، ويؤثر به من شاء كالنبيء^(٣) .

(١) زاد المعاد ج ٥ ص ٧٧ .

(٢) أخرجه البخاري (٣١٢٧) ، كتاب فرض الخمس ، باب : قسمة الإمام ، مسلم ١٠٥٨ في الزكاة ، باب : إعطاء من سأل بفتح وغلظة .

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ٢٦١ .

وأهدى له المقوقس مارية أم ولده، وسيرين التي وهبها لحسان، وبغلة شهباء وحمارا وأهدى له النجاشي هدية فقبلها منه، وبعث إليه هدية عوضها، وأخبر أنه مات قبل أن تصل إليه، وأهدى له أبو سفيان هدية فقبلها^(١).

وذكر أبو عبيد بن سلام: أن عامر بن مالك ملاعب الأسنة أهدى للنبي ﷺ فرسًا فرده. وقال: (إنا لا نقبل هدية مشرك)^(٢) وكذلك قال لعياض المجاشعي: «إنا لا نقبل زيد المشركين»^(٣) أي رفدهم.

قال أبو عبيد: وإنما قبل هدية أبي سفيان لأنها كانت في مدة الهدنة بينه وبين أهل مكة، وكذلك المقوقس صاحب الإسكندرية إنما قبل هديته لأنه أكرم حاطب بن أبي بلترة رسوله إليه وأقر بنبوته، ولم يؤيشه من إسلامه، ولم يقبل هدية مشرك محارب له قط^(٤).

وجوز البخاري قبول الهدية من المشركين حيث عنون لأحد أبوابه بقوله (باب قبول الهدية من المشركين) وعلق الحافظ على هذا بقوله (أي جواز ذلك وكأنه أشار إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك)^(٥) وكذلك رد النبي لهدية عامر بن مالك وعلق عليه بقوله (الحديث رجاله ثقات إلا أنه مرسلا وقد وصله بعضهم عن الزهرى ولا يصح)^(٦).

(١) زاد المعاد ج ٥ ص ٧٨ .

(٢) أخرجه موسى بن عقبة في المغازى. قال الحافظ في الفتح رجاله ثقات إلا أنه مرسلا، وقد وصله بعضهم عن الزهرى ولا يصح. فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٣ .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٥٧) في الخراج والإمارة، باب: في الإمام يقبل هدايا المشركين، الترمذى (١٥٧٧)، وأحمد (١٦٢/٤) .

(٤) زاد المعاد ج ٥ ص ٧٨ ، ٧٩ .

(٥) فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ .

(٦) نفسه ج ٥ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ .

ثم يقول الحافظ ابن حجر (وقد أورد المصنف «البخاري» عدة أحاديث دالة على الجواز فجمع بينها الطبرى بأن الامتناع فيما أهدى له خاصة، والقبول فيما أهدى للمسلمين. وفيه نظر لأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة وجمع غيره بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التوడد والموالاة، والقبول في حق من يرجى بذلك تأنيسه وتاليقه على الإسلام وهذا أقوى من الأول، وقيل يحمل القبول على من كان من أهل الكتاب، والرد على من كان من أهل الأوثان، وقيل يمتنع ذلك لغيره من النساء وأن ذلك من خصائصه، ومنهم من ادعى نسخ المنع بأحاديث القبول، ومنهم من عكسه. وهذه الأوجبة الثلاثة ضعيفة فالنسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص) ^(١).

وسنذكر فيما يلي بعض الأحاديث التي أوردها البخاري للدلالة على جواز قبول الهدية من المشركين.

قال أبو حميد الساعدي ^(٢): (أهدى ملك أيلة ^(٣) للنبي ﷺ بغلة بيضاء وكساه بُرْدا وكتب إليه ببحرهم) ^(٤).

وعن أنس رضي الله عنه قال: أهدي للنبي ﷺ جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال: «والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا» ^(٥).

(١) المرجع السابق ج ٥ ص ٢٧٣ .

(٢) هذا جزء من حديث ذكره البخاري كاما (١٤٨١)، كتاب الزكاة، باب: خرص التمر، وذكر هذا الجزء في كتاب الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين.

(٣) أيلة بفتح الهمزة وسكنون الياء بلدة قديمة بساحل البحر الأحمر في طريق الشام بين المدينة ومصر. (المرجع السابق ج ٢ ص ٤٤٣، ج ٣ ص ٤٠، ج ٤ ص ٥ ص ٢٧٣).

(٤) ببحرهم أي ببلدهم أو المراد بأهل بحرهم لأنهم كانوا سكاناً بساحل البحر أي أنه أقره عليهم بما التزموا من الجزية، وفي بعض الروايات بحرتهم أي بلدتهم، وقيل: البحرة الأرض (المرجع السابق ج ٣ ص ٤٠).

(٥) البخاري (٢٦١٥)، كتاب الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين، ومثله عن البراء رضي الله عنه قال: أهدي النبي ﷺ ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه فقال النبي ﷺ: «أتعجبون من هذا؟» قلنا: نعم. قال: «مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا» (٥٨٣٦)، كتاب اللباس، باب: مس الحرير من غير لبس.

و عن أنس رضي الله عنه : (إِنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ)^(١) أهدي إلى النبي ﷺ .
و عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها فقيل : ألا قتلتها ؟ قال : « لا » فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ .^(٢)

-٣- وأن الأسفاف أبا الحارث أتى رسول الله ﷺ ومعه السيد والعاقب ووجهه قومه وأقاموا عنده يستمعون ما ينزل الله عز وجل . فكتب للأسقف هذا الكتاب ولأساقفة نجران بعده .

« بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي ﷺ للأسقف أبي الحارث وكل أساقفة نجران ، وكهنتهم ورهاياهم وبيعهم وأهل بييعهم ، ورقيقهم ، وملتهم ، ومتواطئهم ، وعلى كل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير جوار الله ورسوله ، لا يغير أسقف من أسقفته ، ولا راهب من رهابيته ، ولا كاهن من كهانته ، ولا يغير حق من حقوقهم ، ولا سلطانهم ، ولا مما كانوا عليه ، على ذلك جوار الله ورسوله أبداً ما نصحوا وأصلحوا عليهم ، غير منقلبين بظالم ، ولا ظالمين ، وكتب المغيرة بن شعبة » .

فلما قبض الأسقف الكتاب استأذن في الانصراف إلى قومه ومن معه ،

(١) أكيدر تصغير أكدر ، ودومة بضم المهملة وسكن الواو بلد بين الحجاز والشام وهي دومة الجندي مدينة بقرب تبوك بها نخل وزروع على عشر مراحل من المدينة ، وكان أكيدر ملكها وهو أكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن ينسب إلى كندة وكان نصارياً ، وكان النبي ﷺ أرسل إليه خالد بن الوليد في سوريا فأسره وقتل أخيه حسان ، وقدم به المدينة فصالحه النبي ﷺ على الجزية وأطلقه (راجع فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٣٨٧ ، زاد المعاد ج ٣ ص ٥٣٨ ، فتوح البلدان ص ٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٦) ، كتاب الهبة ، باب : قبول الهدية من المشركين .

(٣) لهوات بفتح اللام جمع لهأة وهو سقف الفم أو اللحمة المشرفة على الحلق ، وقيل هي أقصى الحلق ، وقيل ما ييدو من الفم عند التبس (فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٤).

(٤) البخاري (٢٦١٧) ، كتاب الهبة ، باب : قبول الهدية من المشركين .

فأذن لهم فانصرفوا حتى قبض النبي ﷺ .^(١)

نلمح في هذا الكتاب - الذي كتبه النبي ﷺ للأساقفة خاصة بعد أن كتب كتاباً لنصارى نجران عامه - عدالة الإسلام في التعامل مع غير المسلمين، وفيه أيضاً تأكيد على حقوقهم وعلى التزام الدولة الإسلامية بحمايتهم، وتوفير الأمان لهم، وعدم التدخل في شئونهم الدينية بالتغيير أو خلافه، فلا يغير أسقف ولا راهب ولا كاهن، ولا حق من حقوقهم، ولا سلطانهم.

لهم جوار الله ورسوله وأمانه وحمايته ما داموا ملتزمين بالعدل والصلاح والإصلاح.

أما إذا نقضوا العهد، ولم يوفوا ما عليهم من حقوق، وأفسدوا دينهم، وساروا بين الناس بالظلم أو الفساد والإفساد فلا أمان ولا عهد ولا حماية لهم.

ما آل إليه هذا الصلح بعد النبي ﷺ

وأقام أهل نجران على ما كتب لهم به رسول الله ﷺ حتى قبضه الله تعالى .^(٢)

ولما استخلف أبو بكر الصديق رضي الله عنه عاملهم بالعهد الذي أبرموه مع رسول الله ﷺ وكتب لهم على نحو كتاب رسول الله ﷺ .

ففي الخراج لأبي يوسف: ثم جاءوا من بعد إلى أبي بكر رضي الله عنه

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٩١، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٧، البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥٠، ٥١، السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٦ .

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى المجلد الأول ص ٣٥٨، دار صادر للطباعة والنشر ١٣٨٠ هـ بيروت. راجع أيضاً نهاية الأربع ج ١٨ ص ١٣٧ .

فکتب لہم:

(بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب به عبد الله أبو بكر خليفة محمد النبي رسول الله ﷺ لأهل نجران أجارهم بجوار الله وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أنفسهم وأرضيهم، وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير لا يخسرون ولا يعسرون، ولا يغير أسفاق من أسفقيته، ولا راهب من رهباته، وفاء لهم بكل ما كتب لهم محمد النبي ﷺ، وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة محمد النبي ﷺ أبداً، وعليهم النصح والإصلاح فيما عليهم من الحق. شهد المستورد بن عمرو أحدبني القين، وعمرو موله، أبو بكر، وراشد بن حذيفة، والمغيرة وكتب) ^(١).

ثم ولی عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوجد أنهم قد أصابوا الربا
وكثروا فخافهم على ^(٢) الإسلام وأخرجهم من أرضهم وكتب لهم .
هذا ما كتب عمر أمير المؤمنين لنجران : من سار منهم إنه آمن بأمان
الله لا يضرهم أحد من المسلمين ، وفاء لهم بما كتب لهم رسول الله ﷺ
وأبو بكر :

أما بعد: فمن وقعوا به من أمراء الشام وأمراء العراق فليوسعهم من

(١) القاضي أبو يوسف: المراجح ص ٨٧ المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ القاهرة.

(٢) في رواية للبلاذري وقادة بن جعفر (أصابوا وكثروا فخانهم على الإسلام فأجلهم) وفي رواية أخرى للبلاذري - عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد - وابن الأثير أنهم هم الذين طلبو الإجلاء بعد تحاسدهم وتباغضهم وأن عمر رآها وسيلة لأمن المسلمين من

وَنَصَّ الرِّوَايَةِ كَمَا يُلْيِ (كَانَ أَهْلَ نَجْرَانَ قَدْ بَلَغُواْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَتَحَاسَدُواْ بَيْنَهُمْ: فَأَتَوْا عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا: أَجْلَنَا، وَكَانَ عَمْرٌ قَدْ خَافَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَاغْتَنَمُهُمْ فَأَجْلَاهُمْ فَنَدَمُواْ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَتَوْهُ فَقَالَ: أَقْلَنَا فَأَبَيْ ذَلِكَ فَبَقُواْ كَذَلِكَ إِلَى خَلْفَةِ عُشَّانَ) فَتَوَرَّ الْبَلْدَانُ صِ ٧٨، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ الْمَجْلِدُ الثَّانِي صِ ١٦٢، ١٦٣ .

خراب الأرض ^(١) ما اعتملوا ^(٢) من ذلك فهو لهم صدقة، وعقبة لهم بمكان أرضهم، لا سبيل عليهم فيه لأحد ولا مغنم.

أما بعد: فمن حضرهم من رجل مسلم فلينصرهم على من ظلمهم، فإنهم أقوام لهم الذمة، وجزيئتهم عنهم متروكة أربعة وعشرين شهراً بعد أن يقدموا، ولا يكلفوا إلا من ضياعتهم التي اعتملوا، غير مظلومين، ولا معنوف ^(٣) عليهم. شهد بذلك عثمان بن عفان ومعيقيب بن أبي فاطمة ^(٤).

فخرج بعضهم إلى الشام، وبعضهم إلى العراق، فنزلوا النجرانية التي هي ناحية الكوفة، وبهم سميّت، واشترى منهم عمر عقارهم وأموالهم ^(٥) ودخل يهود نجران مع النصارى في الصلح وكانوا كالأتّاب لهم ^(٦). فلما استخلف عثمان بن عفان كتب إلى الوليد بن عقبة بن أبي معيط وهو عامله على الكوفة.

أما بعد فإن العاقد والأسقف وسراة أهل نجارة أتوني بكتاب رسول الله ^{عليه السلام} وأروني شرط عمر، وقد سألت عثمان بن حنيف عن ذلك فأنبأني أنه

(١) قال أبو عبيد: ما أراه إلا خراب الأرض لكن الكاتب كتبه خريب (الأموال ج ٢ ص ٢٧٤)، ويقول البلاذري (فليوسعهم من حرث الأرض، وسمعت بعضهم يقول من خريب الأرض) فتوح البلدان ص ٧٧، أما التوييري فقال (من جريب الأرض) نهاية الأربع ج ١٨ ص ١٣٧ .

(٢) وفي رواية البلاذري وما اعتملوا من شيء فهو لهم مكان أرضهم باليمن.

(٣) أي لا يشتد عليهم في المعاملة بل يعاملهم باللين والرفق.

(٤) راجع نهاية الأربع ج ١٨ ص ١٣٧ ، فتوح البلدان ص ٧٧ ، قدامة بن جعفر. الخراج ص ٢٧٣ .

(٥) الكامل ج ٢ ص ١٦٢ ، فتوح البلدان ص ٧٧ .

(٦) قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٣ ، فتوح البلدان ص ٧٧ .

كان بحث عن أمرهم فوجده ضاراً للدهاقين^(١) لردعهم عن أرضهم، وإنى قد وضعت عنهم من جزيتهم مائتي حلة لوجه الله وعقبى لهم من أرضهم، وإنى أوصيك بهم فإنهم قوم لهم ذمة^(٢).

فلما ولَيْ علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتوه وقالوا نتشدك الله خطك بيمنيك، وشفاعتك لنا عند نبيك إلا أقلتنا فقال: إن عمر كان رشيد الأمر وأنا أكره خلافه^(٣).

طلبوا من علي بن أبي طالب الرجوع فرفض أن يخالف أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وكان صاحب النجرانية بالكوفة يبعث رسلاً إلى جميع من بالشام والتوادي من أهل نجران فيجبونهم ما يقسمه عليهم لإقامة الحل^(٤).

فلما ولَيْ معاوية أو يزيد بن معاوية شكوا إليه تفرقهم، وموت من مات، وإسلام من أسلم منهم، وأحضروا كتاب عثمان بن عفان بما حطه عنهم من الحل، وقالوا: إنما زدنا نقصاناً وضعفاً. فوضع عنهم مائتي حلة أخرى تتمة أربعينية حلة.

ثم لما ولَيْ الحجاج بن يوسف العراق وخرج عليه عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث اتهم الدهاقين بموالاته، واتهمهم معه فردهم إلى ألف وثمانمائة حلة.

(١) الدهقان: رئيس القرية ورئيس الأقليم، والقوى على التصرف مع شدة خبرة، ومن له مال وعقارات، والتاجر والجمع دهاقنة ودهاقين (المعجم الوسيط ج ١ ص ٣٠٠).

(٢) فتوح البلدان ص ٧٧ قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٣.

(٣) الكامل ج ٢ ص ١٦٣، فتوح البلدان ص ٧٨.

(٤) قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٣ بالإضافة إلى المراجع السابقين.

فلما ولـي الأمر عمر بن عبد العزيز شكوا إليه فناءـهم، ونقـانـهم، وإـلـاحـ الـأـعـرـابـ الـغـارـةـ عـلـيـهـمـ، وـتـحـمـيلـهـمـ إـيـاهـمـ الـمـؤـنـ الـمـجـحـفـةـ بـهـمـ، وـظـلـمـ الـحـجـاجـ إـيـاهـمـ، فـأـمـرـ بـإـحـصـائـهـمـ، فـوـجـدـواـ عـلـىـعـشـرـ مـنـ عـدـتـهـمـ الـأـولـىـ، فـقـالـ أـرـىـ هـذـاـ الصـلـحـ جـزـيـةـ عـلـىـ رـؤـوسـهـمـ وـلـيـسـ هوـ بـصـلـحـ عـنـ أـرـضـهـمـ، وـجـزـيـةـ الـمـيـتـ وـالـمـسـلـمـ سـاقـطـةـ، فـأـلـزـمـهـمـ مـائـيـةـ حـلـةـ قـيـمـتـهـ ثـمـانـيـةـ آـلـافـ درـهـمـ.

وحينـماـ تـولـيـ يـوسـفـ بـنـ عـمـرـ الثـقـفـيـ أـمـرـ الـعـرـاقـ فـيـ أـيـامـ الـولـيدـ بـنـ يـزـيدـ رـدـهـمـ إـلـىـ أـمـرـهـمـ الـأـولـ عـصـبـيـةـ لـلـحـجـاجـ.

فلـمـاـ اـسـتـخـلـفـ أـبـوـ الـعـبـاسـ عـمـدـواـ إـلـىـ طـرـيقـهـ يـوـمـ ظـهـرـ بـالـكـوـفـةـ فـأـلـقـواـ فـيـ الـرـيـحـانـ وـنـتـرـواـ عـلـيـهـ وـهـوـ مـنـصـرـ إـلـىـ مـنـزـلـهـ مـنـ الـمـسـجـدـ، فـأـعـجـبـهـ ذـلـكـ مـنـ فـعـلـهـمـ، ثـمـ رـفـعـواـ إـلـيـهـ أـمـرـهـمـ وـتـقـرـبـواـ إـلـيـهـ بـأـخـوـالـهـ بـنـيـ الـحـارـثـ بـنـ كـعـبـ وـأـعـلـمـوـهـ قـلـتـهـمـ، وـمـاـ كـانـ مـنـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ، وـيـوسـفـ بـنـ عـمـرـ الثـقـفـيـ، وـقـالـوـاـ: إـنـ لـنـاـ نـسـبـاـ فـيـ أـخـوـالـكـ بـنـيـ الـحـارـثـ بـنـ كـعـبـ، وـتـكـلـمـ فـيـهـمـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الرـبـيعـ الـحـارـثـيـ وـصـدـقـهـمـ الـحـجـاجـ بـنـ أـرـطـاطـةـ فـيـمـاـ اـدـعـواـ، فـرـدـهـمـ أـبـوـ الـعـبـاسـ إـلـىـ مـائـيـةـ حـلـةـ قـيـمـتـهـ ثـمـانـيـةـ آـلـافـ درـهـمـ فـلـمـاـ اـسـتـخـلـفـ الرـشـيدـ وـشـخـصـ إـلـىـ الـكـوـفـةـ يـرـيدـ الـحـجـ رـفـعـواـ إـلـيـهـ أـمـرـهـمـ وـشـكـواـ تـعـنـتـ الـعـمـالـ إـيـاهـمـ، فـأـمـرـ فـكـتـبـ لـهـمـ كـتـابـ بـالـمـائـيـةـ حـلـةـ، وـأـمـرـ أـنـ يـعـفـواـ مـنـ مـعـالـمـةـ الـعـمـالـ وـأـنـ يـكـونـ مـؤـادـهـمـ فـيـ بـيـتـ الـمـالـ بـالـحـضـرـةـ^(١).

هـذـاـ مـاـ كـانـ مـنـ أـمـرـ هـذـاـ الصـلـحـ فـيـ عـهـدـ الـخـلـفـاءـ الـراـشـدـيـنـ وـمـنـ بـعـدـهـمـ.

(١) قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٤، الكامل ج ٢ ص ١٦٣، فتوح البلدان ص ٧٨.

تمة : ذكر محمد بن إسحاق وغير واحد أن صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها نزل في وفد نجران . وقال الزهري هم أول من أدى الجزية ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح .

وأثبت في الصحيحين ^(١) أن النبي ﷺ كتب إلى هرقل مع دحية الكلبي مدة هدنته للمشركين وكان أبو سفيان إذ ذاك لم يسلم ^(٢) وقد حضر عند هرقل وسأله هرقل عن النبي ﷺ وإن هذا الكتاب يشتمل على قوله تعالى : «يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَتِنَا سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُنَزِّلَكُمْ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَيَا مِنْ دُونِ اللَّهِ» [آل عمران: ٦٤] . والسؤال : ما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكره محمد بن إسحاق والزهري ؟

والجواب على ذلك - كما يقول ابن كثير ^(٣) - من وجوه :
أحدها : يحتمل أن هذه الآية نزلت قبل ذلك ، مرة قبل الحديبية ، ومرة بعد الفتح .

الثاني : يحتمل أن صدر سورة آل عمران نزل في وفد نجران إلى عند هذه الآية ، وتكون هذه الآية نزلت قبل ذلك ، ويكون قول ابن إسحاق (إلى بضع وثمانين آية) ليس بمحفوظ لدلالة حديث أبي سفيان .
الثالث : يحتمل أن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية ، وأن الذي

(١) البخاري (٢٩٤١) ، كتاب الجهاد ، باب : دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام ، مسلم : كتاب الجهاد والسير ، باب : كتاب النبي إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام .

(٢) حديث كان ذلك بعد صلح الحديبية وقبل الفتح كما هو مصرح به في الحديث ، ولأنه لما قال هرقل : هل يغدر ؟ قال أبو سفيان : لا ، ونحن في مدة لا ندرى ما هو صانع فيها .

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧١ ، ٣٧٢ .

بذلوه مصالحة عن المباهلة لا على وجه الجزية، بل يكون من باب المهادنة والمصالحة، ووافق نزول آية الجزية بعد ذلك على وفق ذلك. كما جاء فرض **الخمس والأربعة أخماس** وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر، ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك.

الرابع: يحتمل أن رسول الله ﷺ لما أمر بكتابه إلى هرقل لم يكن أنزل بعد، ثم نزل القرآن موافقة له ﷺ، كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب في الحجاب وفي الأساري، وفي عدم الصلاة على المنافقين، وفي قوله: «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» [البقرة: ١٢٥] ، وفي قوله: «عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْتَنَّ أَنْ يَبْلُغَهُ أَرْوَاحًا خَيْرًا مِنْكُنَّ» [التحرير: ٥].

هل تجوز المباهلة إلى اليوم؟

ذهب ابن عباس والأوزاعي وابن القيم وابن حجر وغيرهم إلى جواز المباهلة بعد رسول الله ﷺ بمثل ما صنع الرسول بل اعتبرها ابن القيم من تمام الحجة في مجادلة أهل الباطل فقال: (إن السنة في مجادلة أهل الباطل إذا قامت عليهم حجة الله، ولم يرجعوا، بل أصرروا على العناد أن يدعوهم إلى المباهلة، وقد أمر الله سبحانه بذلك رسوله، ولم يقل: إن ذلك ليس لأمتك من بعدك، ودعا إليه ابن عمه عبد الله بن عباس لمن أنكر عليه بعض مسائل الفروع، ولم ينكر عليه الصحابة، ودعا إليه الأوزاعي سفيان الثوري في مسألة رفع اليدين، ولم ينكر عليه ذلك، وهذا من تمام الحجة^(١)).

وذكر ابن حجر أن من فوائد قصة أهل نجران مشروعية مباهلة

(١) سورة التحرير: ٥ .

المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة، وقد دعا ابن عباس إلى ذلك، ثم الأوزاعي وقع ذلك لجماعة من العلماء^(١) واستنبط (القاسمي) من آية المباهلة جواز المحاجة في أمر الدين، وأن من جادل وأنكر شيئاً من الشريعة جازت مباهلته اقتداء بما أمر به ﷺ^(٢).

وصورة المباهلة: أن يجمع كل من المتخاصلين أهله ثم يتوجه كل منهم إلى الله تعالى ويقول: اللهم إن هذا يقول كذا وكذا وأنا أقول كذا وكذا اللهم فاجعل لعنتك على الكاذب منا. فإن عذاب الله يحل بمن كذب من غير بطل^(٣).

قال الخفاجي: (وهذا لم ينسخ فإن سلطان العلماء العز بن عبد السلام أسنده إليه بعض أهله شيئاً لم يقله فقال أبا هله. فلم تمض سنة حتى هلك من باهله)^(٤).

والمباهل لا تمر عليه سنة حتى تنزل المباهلة على الكاذب.
وقال أيضاً: (وقد جرب أن المباهل لا تمضي عليه سنة)^(٥).

وقال ابن حجر: (ومما عرف بالتجربة أن من باهل وكان مبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة، ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة، فلم يقم بعدها غير شهرين)^(٦).

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧.

(٢) تفسير القاسمي ج ٣ ص ٨٦٠.

(٣) وهذه الكيفية إنما تؤخذ ما قصه الله علينا في القرآن، من أمر الله لنبيه ﷺ بأن يباهل نصارى نجران كما هو واضح مما سبق، راجع أيضاً: نسيم الرياض ج ٢ ص ٥٢٢.

(٤) نفسه، نفس الصفحة.

(٥) نفسه ج ٢ ص ٣٢٣ ، ج ٣ ص ٢٧٠.

(٦) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧.

واستدل القائلون بجواز المباهلة بعد رسول الله ﷺ بما أخر جهه عبد بن حميد عن قيس بن سعد أن ابن عباس رضي الله عنهما كان بينه وبين آخر شيء فدعاه إلى المباهلة، وقرأ الآية، ورفع يديه فاستقبل الركن وكأنه يشير بذلك رضي الله عنه إلى كيفية الابتهاه وأن الأيدي ترفع فيه^(١).

وأيضاً بما حديث لجماعة من العلماء منهم الأوزاعي، والعز بن عبد السلام وابن حجر وابن القيم حيث دعا رحمة الله من خالقه في مسألة صفات رب تعالى شأنه وإجرائها على ظواهرها من غير تأويل، ولا تحرير ولا تعطيل، إلى المباهلة بين الركن والمقام فلم يجده إلى ذلك وخاف سوء العاقبة^(٢).

أما عن شروطها فقد لخصها الدواني في رسالة له.

قال الكازروني : (وقع البحث عند شيخنا العلامة الدواني في جواز المباهلة بعد النبي ﷺ فكتب رسالة^(٣) في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والأثار وكلام الأئمة، وحاصل كلامه فيها إنها لا تجوز إلا في أمر مهم شرعاً وقع فيه اشتباه وعناد لا يتيسر دفعه إلا بالombaheh ، فيشرط كونها بعد إقامة الحجة ، والسعى في إزالة الشبهة ، وتقديم النصح والإذار ، وعدم نفع ذلك ، ومساس الضرورة إليها)^(٤).

(١) تفسير الألوسي ج ٣ ص ١٩٠ .

(٢) تفسير القاسمي ج ٣ ص ٨٦٠ .

(٣) بحث عن هذه الرسالة ، وبذلت جهداً كبيراً في محاولة للحصول عليها ، ولكن لم يتيسر لي ذلك .

(٤) سليمان بن عمر الجمل : الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجنالين للدقائق الخفية ج ١ ص ٣٨٣ ط عيسى الحلبي .

وعلى كل حال فإن جوازها مشروط بأهمية الموضوع من الناحية الشرعية واستنفاد كل الطرق الشرعية للإقناع، مع توضيح عقوبة المباهل المصر على الباطل بعد توضيح الحق له.

ونحب أن ننبه إلى أنه يجب على المتصدي لبيان الحق في كل الأحوال أن يتحلى بالصفات الحميدة، وأن يراعى الله في توضيح شرع الله، وأن يكون همه جلاء الحق، ومراعاة الآداب التي تسانده في ذلك، والالتزام بالموضوعية، واستخدام المنهج الشرعي في الجدل بالدعوة إلى الله بالحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، بعيداً عن العصبية، والتشنج الذي قد يضيع الحكمة فلا يتضمن الحق للمخالف.

كما أنه يجب أن يكون نصحه لله وجده من أجل الحق، وأن يتغيري الحقيقة، وألا تكون الدنيا أكبر همه، لينال من وراء الجدال شهرة، ويداع صيته، فإن ذلك يكون سبباً في نفور الناس وعدم ثقتهم فيه.

﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامِ﴾

لما بين الله سبحانه وتعالى القول الحق في شأن عيسى عليه السلام، وأقام الحجج والدلائل على الغالبين فيه - بجعله ربا وإلهها - ثم أزرمهم عن طريق الوجدان بما دعاهم إلى المباهلة، لم يبق إلا أن يأمر نبيه بأن يدعوهم إلى الحق الواجب اتباعه في الإيمان، ويدعوهم إلى أصل الدين - وروحه - الذي اتفقت عليه دعوة الأنبياء والرسل ^(١).

﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَقْبَدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا

(١) تفسير المغارج ٣ ص ٢٦٧ ، ٢٦٨ .

شَرِكَ بِهِ، شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَزِيَّاً مِنْ دُونَ اللَّهِ» [آل عمران: ٦٤].
دعوة إنصاف إلى الحق الواجب اتباعه.

يقول الفخر الرازى: (اعلم أن النبي ﷺ لما أورد على نصارى نجران أنواع الدلائل وانقطعوا، ثم دعاهم إلى المباهلة فخافوا وما شرعوا فيها، وقبلوا الصغار بأداء الجزية، وقد كان عليه الصلاة والسلام حريصاً على إيمانهم، فكانه تعالى قال: يا محمد اترك ذلك المنهج من الكلام واعدل إلى منهج آخر يشهد كل عقل سليم وطبع مستقيم أنه كلام مبني على الإنصاف وترك الجدال «فَلْ يَأْهُلَ الْكِتَابُ
تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةِ سَوْءٍ» [آل عمران: ٦٤] ^(١)).

إن الأمر بالنسبة للنبي ﷺ مع نصارى نجران لم ينته عند حد جدالهم، وإن فهمهم، وإن زاهمهم الحجاج، لأنها وسائل للوصول إلى الحق الواجب الإذعان له.

إن حرص النبي ﷺ على هداية القوم جعله يدعوهـم إلى الإيمان أكثر من مرة.

في بادئ الأمر دعاهم إلى الدخول في الإسلام مستخدماً معهم وسائل الإقناع بالجدال والتي هي أحسن. ثم دعاهم مرة ثانية مستخدماً أسلوب التأثير عليهم، متمثلاً في تلك الجوانب الإيمانية المركوزة في نفوسهم باعتبارهم أهل كتاب، وأتباع رسول، وذلك حتى يصل بهم إلى الحقيقة الإيمانية المجردة من الهوى والتعصب والتقليد الأعمى.
فالإيمان بالله وحده لا شريك له هو هدف الرسالات السماوية،

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٤ .

ولذلك دعاهم النبي إلى هذا الإيمان الذي هو الأساس والأصل الذي يربط بين الرسالات السماوية كلها.

دعاهم النبي ﷺ إلى الالتقاء عند هذا الأصل المشترك الذي يجب أن يؤمن به كل أتباع الرسل : «تَعَاوَلُوا إِنَّ كَلِمَةَ سَوَامِينَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَسْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ» [آل عمران: ٦٤]. ولذلك كان النبي ﷺ يدعو بهذه الآية أهل الكتاب إلى الإسلام كما ثبت في كتبه إلى هرقل ، والمقوقس ، وغيرهما .

ولولا أن هذه الآية الكريمة أساس الدين وعموده لما جعلها آية الدعوة إلى الإسلام ^(١) .

وسوف نتناول هذه الآية من خلال النقاط التالية : -

الأولى : المراد بقوله تعالى : «يَأَهَلَ الْكِتَابِ» [آل عمران: ٦٤] .

فيه ثلاثة أقوال :

١- المراد نصارى نجران . قول الحسين وابن زيد ، والسدى .

٢- المراد يهود المدينة . خوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أخبارهم في الطاعة كالأرباب . وهو قول قتادة وابن جرير وغيرهما ^(٢) .

٣- اليهود والنصارى ^(٣) يقول الرازى : «ويدل عليه أن ظاهر اللفظ يتناولهما ، وأنه روى في سبب النزول أن اليهود قالوا للنبي ﷺ ما تريد إلا أن تتخذك ربنا كما اتخذت النصارى عيسى . وقالت النصارى : يا محمد ما

(١) تفسير المدارج ٣ ص ٢٧٠ .

(٢) القرطبي ج ٤ ص ١٠٥ ، الطبرى ج ٦ ص ٤٨٣ ، ٤٨٤ ، الألوسي ج ٣ ص ١٩٣ .

(٣) الطبرى ج ٦ ص ٤٨٥ ، تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧١ ، الألوسي ج ٣ ص ١٩٣ .

تريد إلا أن تقول فيك ما قالت اليهود في عزير فأنزل الله هذه الآية^(١).

وقد رجح الرازى القول الثاني فقال: (وعندي أن الأقرب حمله على النصارى لما بینا أنه لما أورد الدلائل عليهم أولاً، ثم باهلهم ثانياً، فعدل عن هذا المقام إلى الكلام المبني على رعاية الإنصاف وترك المجادلة وطلب الإفحام والإلزمام)^(٢).

الثاني: قوله تعالى: ﴿تَقَاتَلُوا إِنَّ كَلِمَةَ سَوْلَمَ بَيْتَنَا وَبَيْتَكُم﴾ [آل عمران: ٦٤] أي هلموا إلى كلمة فيها إنصاف من بعضنا لبعض، لا ميل فيه لأحد على صاحبه. والسواء هو العدل والإنصاف وذلك لأن حقيقة الإنصاف إعطاء النصف، فإن الواجب في العقول ترك الظلم على النفس وعلى الغير، وذلك لا يحصل إلا بإعطاء النصف، فإذا أنصف وترك ظلمه أعطاه النصف فقد سوى بين نفسه وبين غيره وحصل الاعتدال، وإذا ظلم وأخذ أكثر مما أعطى زال الاعتدال، فلما كان من لوازم العدل والإنصاف التسوية جعل لفظ التسوية عبارة عن العدل^(٣).

الثالث: والكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها ميل عن الحق فسرها بقوله تعالى: ﴿أَلَا نَسْبَدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شُرِيكَ لَهُ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضَنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

والمراد بهذا تقرير وحدانية الألوهية ووحدانية الربوبية وكلاهما متفق

(١) مفاتيح الغيب مع ج ٤ ص ٩٤.

(٢) نفسه. نفس الصفحة.

(٣) المرجع السابق ص ٩٥.

عليه بين الأنبياء ^(١).

ويلاحظ في هذا الجزء من الآية ذكر ثلاثة أشياء :

﴿أَلَا تَسْبِّحُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٦٤] ﴿وَلَا شُرِكَ لَيْهُ، شَيْئًا﴾ [آل عمران: ٦٤].

﴿وَلَا يَتَعَذَّّ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وإنما ذكر هذه الثلاثة لأن النصارى جمعوا بين هذه الثلاثة، فهم - كما يقول الرازى - يعبدون غير الله وهو المسيح، ويشركون به غيره؛ لأنهم يقولون إنه ثلاثة : أب وابن وروح القدس، فأثبتوا ذوات ثلاثة قديمة سواء، وهذا يعني أنهم أشركوا .

وأما أنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله فيدل عليه أنهم كانوا يطعونهم في المعاصي ، ولا معنى للربوبية إلا ذلك ^(٢) .

ثبتت من كل هذا أن النصارى جمعوا بين هذه الأمور الثلاثة .

وكان القول ببطلان هذه الأمور الثلاثة كالأمر المتفق عليه بين جمهور العقلاة وذلك لأن قبل المسيح ما كان المعبدود إلا الله - فالرسل جميعاً آمنوا بالله ودعوا الناس إلى الإيمان به - فيجب أن يبقى الأمر بعد ظهور

(١) فاما وحدانية الألوهية ففي قوله : ﴿أَلَا تَسْبِّحُ إِلَّا اللَّهُ﴾ وأكده بقوله : ﴿وَلَا شُرِكَ لَيْهُ، شَيْئًا﴾ . ووحدانية الربوبية في قوله : ﴿وَلَا يَتَعَذَّّ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ (راجع تفسير المغارج ٣ ص ٢٦٨).

(٢) ونظير ذلك قوله : ﴿أَخْنَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَكُهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي أنزلوهم منزلة ربهم في قبول تحريمهم وتحليلهم لما يحرمه الله، ولم يحله الله (راجع القرطبي ج ٤ ص ١٠٦) ولما دخل عدي بن حاتم على رسول الله ﷺ وكان نصراياً قبل دخوله في الإسلام - وهو يقرأ هذه الآية قال : يا رسول الله ! إنهم لم يعبدوهم . فقال : «بلى إنهم حرموا عليهم الحلال ، وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم . فذلك عبادتهم إياهم» (راجع تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٤٨ ، كتابي عن الرهبانية المسيحية وموقف الإسلام منها).

المسيح على هذا الوجه، وأيضاً القول بالشركة باطل باتفاق الكل. وأيضاً إذا كان الخالق المنعم وهو الله وجب ألا يرجع في التحليل والتحريم والانقياد والطاعة إلا إليه، دون الأخبار والرهبان^(١).

الرابع: «فَإِن تَوَلُّوا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» [آل عمران: ٦٤].

أي فإن أعرضوا عن هذه الدعوة، وأبوا إلا أن يعبدوا غير الله، باتخاذ الشركاء الذين يسمونهم وسطاء وشفاء، واتخاذ الأرباب الذين يحلون ويحرمون «فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» [آل عمران: ٦٤] نعبد الله وحده مخلصين له الدين. لا ندعوا سواه، ولا نتوجه إلى غيره في طلب نفع ولا دفع ضر، ولا نحل إلا ما أحله ولا نحرم إلا ما حرمته^(٢).

«فَإِن تَوَلُّوا» [آل عمران: ٦٤] عن موافقتكم فيما ذكر مما اتفق عليه الكتب والرسل بعد عرضه عليهم فاعلموا أنهم لزموهم الحجة، وإنما أبوا عناداً «فَقُولُوا» [آل عمران: ٦٤] لهم أنصفوا واعترفوا بأننا على الدين الحق. وهو تعجيز لهم، أو هو تعريض بهم؛ لأنهم إذا شهدوا بالإسلام لهم فكأنهم قالوا: إننا لستنا كذلك وإلى هذا ذهب بعض المحققين^(٣).

ونخلص من هذا إلى أن النبي ﷺ لم يترك جانبًا من الجوانب، ولا

(١) مفاتيح الغيب مجلد ٤ ج ٨ ص ٩٦.

(٢) تفسير المنار ج ٣ ص ٢٦٩.

(٣) الألوسي ج ٣ ص ١٩٣، ١٩٤، وقيل المراد فإن تولوا فقولوا: إننا لا نتحاشى عن الإسلام ولا نبالي بأحد في هذا الأمر: «وَأَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» فإننا لا نخفي إسلامنا كما أنكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعرفون به لعدم ثويقكم بنصر الله تعالى - يقول الألوسي في التعليق على هذا القول - ولا ينافي أن هذا على ما فيه إنما يحسن لو كان الكلام في منافقي أهل الكتاب؛ لأن المنافقين هم الذين يخافون ويخفون أما هؤلاء فهم معترفون بما هم فيه كيف كان فلا يحسن هذا الكلام فيهم (نفسه ج ٣ ص ١٩٤).

وسيلة من الوسائل التي يرى أنها قد تفيد القوم لهدايتهم إلى الإسلام إلا وأتى بها.

استخدم معهم كل وسائل الإقناع من براهين وحجج، إلى مباهلة وملائنة، ولما لم تفدي هذه الوسائل، كرر دعوته لهم بقبول الحق والإذعان لدعوة التوحيد التي هي أصل كل الرسالات السماوية.

وهذا يدل على أنه يجب على المتصدي للحق الراعي له ألا يهمل جانبًا من جوانب الإقناع والتأثير على القوم. مستخدماً في ذلك أسلوب الحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن.

وعليه أيضاً ألا يهمل ما من شأنه التأثير على القوم - عقلياً أو وجداً - لقبول الحق الواجب اتباعه ملتزماً في ذلك بالوسائل المذكورة.

ونختتم بما كتبه البيضاوي في شأن قصة نصارى نجران فقال:

«انظر إلى ما راعى في هذه القصة من المبالغة في الإرشاد، وحسن التدرج في الحجاج، بين أولاً أحوال عيسى عليه الصلاة والسلام، وما تعاور عليه من الأطوار المنافية للألوهية، ثم ذكر ما يحل عقدتهم، ويزبح شبيهتهم، فلما رأى عنادهم ولجاجهم دعاهم إلى المباهلة بنوع من الإعجاز، ثم لما أعرضوا عنها وانقادوا بعض الانقياد عاد عليهم بالإرشاد وسلك طريقاً أسهل وألزم، بأن دعاهم إلى ما وافق عليه عيسى والإنجيل وسائر الأنبياء والكتب، ثم لما لم يجد ذلك أيضاً معهم وعلم أن الآيات والنذر لا تغنى عنهم أعرض عن ذلك وقال قولهوا أشهدوا بأننا مسلمون»^(١). وكفى بربك هادياً ونصيراً.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

* * *

(١) البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ج ٢ ص ٢٣ المكتبة التجارية القاهرة.

المصادر والمراجع

أهم المراجع

القرآن الكريم

السنة النبوية المطهرة

آدم (يحيى):

الخرج . صححه وشرحه ووضع فهارسه: أحمد محمد شاكر .
المطبعة السلفية ١٣٤٧ هـ القاهرة .

ابن الأثير (أبو الحسن على بن محمد):

أسد الغابة في معرفة الصحابة كتاب الشعب طبعة ١٩٧٠ م القاهرة .
الكامل في التاريخ تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي . دار الكتب
العلمية . الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م . بيروت .

ابن الأثير (أبو الفتح نصر الله بن محمد):

المثل السائر في أدب الكاتب والشعر . قدمه وحققه وعلق عليه: د/
أحمد الحوفي ، د/ بدوي طبانة ، القسم الثالث . مكتبة نهضة مصر .
الطبعة الأولى ١٣٨١ هـ ١٩٦٢ م . القاهرة .

الأصفهاني (أبو القاسم الحسين محمد):

المفردات في غريب القرآن . تحقيق: محمد سيد كيلاني . دار
المعرفة . بيروت .

الأصفهاني (أبو نعيم أحمد بن عبد الله):

دلائل النبوة . خرج أحاديثه وحققه: عبد البر عباس ، محمد رواس

قلعجي . الطبعة الأولى . المكتبة العربية ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م حلب .

الألوسي (أبو الفضل محمود بن عبد الله) :

روح المعاني . مكتبة دار التراث . المركز الإسلامي للطباعة والنشر - القاهرة .

الباقلاني (أبو بكر محمد بن الطيب) :

الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به . تحقيق: محمد بن زاهد الكوثري مؤسسة الخانجي . الطبعة الثانية ١٩٦٣ م القاهرة .

بسينوني (د/ بسيونى عبد الفتاح) :

علم البيان . دراسة تحليلية لمسائل البيان . كلية اللغة العربية جامعة الأزهر . مطبعة السعادة . الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م القاهرة .

البغوي (أبو محمد الحسين بن مسعود) :

تفسير البغوي المعروف بمعالم التنزيل (على هامش تفسير الخازن) ط مصطفى الحلبي . الطبعة الثانية ١٣٧٥ هـ ١٩٥٥ م القاهرة .

البلاذري (أبو الحسن) :

فتح البلدان . عن براجعته والتعليق عليه: رضوان محمد رضوان . مطبعة السعادة المكتبة التجارية ١٩٥٩ م القاهرة .

البيضاوي (أبو سعيد عبد الله بن عمر) :

أنوار التنزيل وأسرار التأويل . المكتبة التجارية - القاهرة .

البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين) :

دلائل النبوة: تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي . دار الكتب العلمية .

الطبعة الأولى ١٩٨٥ م بيروت .

ابن تيمية (أبو العباس أحمد بن عبد العظيم) :

الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح تحقيق: د/ علي بن حسن بن ناصر. د/ عبد العزيز العسكر، د/ حمدان بن محمد الحمدان. دار العاصمة للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ السعودية .

دفائق التفسير. (الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية) جمع وتقديم وتحقيق: د/ محمد السيد الجليني. سلسلة التراث الفلسفية . دار الأنصار. الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م - القاهرة .

مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. مكتبة المعارف - الرباط . منهاج السنة . دار الكتب العلمية - بيروت .

الجرجاني (السيد الشريف علي بن محمد) :
التعريفات . دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى ١٩٨٣ م . بيروت .
الجحاص (أبو بكر أحمد بن علي) :

أحكام القرآن . تحقيق: محمد الصادق قمحاوي . دار إحياء التراث العربي بيروت .

جعفر (قدامة) :
صناعة الكتابة . شرح وتعليق: د/ محمد حسين الزبيدي . وزارة الثقافة العراقية سلسلة كتب التراث . دار الرشيد للنشر ١٩٨١ م العراق .
الجمل (سليمان بن عمر) :

الفتوحات الإلهية بتوسيع تفسير الجلالين للدقائق الخفية. مطبعة عيسى الحلبي القاهرة.

ابن الجوزي (أبو الفرج عبد الرحمن بن علي) :
الوفا بأحوال المصطفى . تحقيق: مصطفى عبد الواحد . دار الكتب
الحديثة . الطبعة الأولى ١٩٦٦ م القاهرة .

الجويني (أبو المعالي عبد الملك بن أبي عبد الله) :
الإرشاد إلى قواعد الأدلة في أصول الاعتقاد . تحقيق: د / محمد
يوسف موسى ، علي عبد المنعم عبد الحميد ، مكتبة الخانجي ١٩٥٠
القاهرة .

ابن حجر (أبو الفضل أحمد بن علي) :
الإصابة في تميز الصحابة دار الفكر ١٩٨٧ م بيروت .
فتح الباري بشرح صحيح البخاري دار الريان للتراث . الطبعة الأولى
١٤٠٧ هـ القاهرة .

الحنفي (علي بن محمد بن أبي العز بن محمد) :
شرح الطحاوية في العقيدة السلفية . تحقيق : أحمد محمد شاكر .
مكتبة دار التراث القاهرة .

الخازن (علاء الدين علي بن محمد) :
تفسير الخازن . مطبعة مصطفى الحلبي . الطبعة الثانية . ١٣٧٥ هـ
١٩٥٥ م القاهرة .

الخاجي (أحمد شهاب الدين) :
نسيم الرياض في شرح الشفا . المطبعة الأزهرية . الطبعة الأولى

١٣٢٧ هـ القاهرة .

الخوارزمي الكاتب (أبو عبد الله محمد بن أحمد) :

الحدود الفلسفية (فصول متنوعة من كتاب مفاتيح العلوم) ضمن مجموعة في كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب . دراسة وتحقيق : د/ عبد الأمير الأعسم . الهيئة المصرية العامة للكتاب . الطبعة الثانية ١٩٨٩ م القاهرة .

دروزة (محمد عزة) :

سيرة الرسول ﷺ (صور مقتبسة من القرآن الكريم) . عنى بهذه الطبعة : عبد الله بن إبراهيم الأنصاري . المؤتمر العالمي للسيرة النبوية . مطابع الدوحة الحديثة . الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ الدوحة .

أبو دقique (محمود) :

مذكريات التوحيد . كلية أصول الدين - القاهرة .

ابن الدبيع (عبد الرحمن علي) :

حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار . تحقيق : عبد الله إبراهيم الأنصاري . المكتبة المكية . الطبعة الثالثة ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م . السعودية .

الرازي (فخر الدين محمد بن عمر) :

مفاتيح الغيب . دار الفكر للطباعة والنشر . الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م بيروت .

رضاء (محمد رشيد) :

تفسير المنار . (جمع فيه المؤلف أقوال الإمام محمد عبده في التفسير

- وزاد عليه). الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٣ م القاهرة .
- الزركشي (أبو عبد الله محمد بن بيادر) :
- البرهان في علوم القرآن . تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم . المكتبة
العصرية بيروت .
- الزركلي (خير الدين) :
- الأعلام . دار العلم للملائين . الطبعة الخامسة ١٩٨٠ م بيروت .
- الزمخشري (أبو القاسم جار الله محمود بن عمر) :
- الكافشاف . تحقيق: محمد الصادق قمحاوي . مطبعة مصطفى الحلبي
١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م القاهرة .
- أبو زهرة (الشيخ محمد) :
- تاريخ الجدل . دار الفكر العربي . الطبعة الثانية ١٩٨٠ م القاهرة .
- ابن سعد (أبو عبد الله محمد) :
- الطبقات الكبرى . دار صادر للطباعة والنشر ١٣٨٠ هـ ١٩٦٠ م بيروت .
- السكاكبي (أبو يعقوب يوسف محمد بن علي) :
- مفتاح العلوم . تعليق: نعيم زرزور . دار الكتب العلمية . الطبعة الثانية
١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م بيروت .
- ابن سلام (أبو عبيد القاسم) :
- الأموال . تحقيق: محمد خليل الهراس . مكتبة الكليات الأزهرية
١٩٦٦ م القاهرة .
- السهيبي (أبوالقاسم عبد الرحمن بن عبد الله) :
- الروض الأنف : تقديم طه عبد الرءوف سعد . مكتبة الكليات

الأزهرية . القاهرة .

الشافعي (محمد بن إدريس) :

أحكام القرآن . جمعه أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تقديم الشيخ محمد زاهر الكوثري . كتب هوامشه . د/ عبد الغني عبد الخالق . دار الكتب العلمية ١٩٨٠ م بيروت .

الأم طبعة مصورة عن طبعة بولاق . الدار المصرية للتأليف والترجمة . القاهرة .

شرف (الشيخ صالح) :

مذكريات التوحيد : كلية أصول الدين - القاهرة -

الشوکانی (محمد بن علي) :

فتح القدير بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير . مطبعة مصطفى الحلبي . الطبعة الثانية ١٩٦٤ م القاهرة .

الصابوني (محمد علي) :

روائع البيان (تفسير آيات الأحكام من القرآن) . دار القلم . الطبعة الثانية . ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م دمشق .

الطبری (أبو جعفر محمد بن جریر) :

جامع البيان عن تأویل آی القرآن . حققه وعلق حواشیه : أحمد محمد شاکر سلسلة تراث الإسلام . دار المعارف القاهرة .

الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن) :

التبیان فی تفسیر القرآن تحقیق وتصحیح : احمد حبیب قصیر العاملی .

مكتب الإعلام الإسلامي . دار إحياء التراث العربي . الطبعة الأولى .

ابن عاشور (محمد الطاهر) :

تفسير التحرير والتنوير . الدار التونسية للنشر - تونس .

ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله) :

الاستيعاب في أسماء الصحابة . (على هامش الإصابة في تمييز الصحابة) دار الفكر ١٩٨٧ م بيروت .

ابن العربي (أبو بكر محمد بن عبد الله) :

أحكام القرآن تحقيق: علي محمد البحاوي . دار الجيل - بيروت .

العسكري (أبوهلال الحسن بن عبد الله) :

كتاب الصناعتين الكتابة والشعر . تحقيق د/ مفید قمیحة . دار الكتب العلمية . الطبعة الثانية ٤٤٠٤ هـ . ١٩٨٤ م بيروت .

ابن عطية (أبو محمد عبد الحق) :

تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) . تحقيق وتعليق عبد الله إبراهيم الأنصاري ، السيد عبد العال السيد إبراهيم . طبعة أمير دولة قطر . الطبعة الأولى ٢٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م الدوحة .

عياض (القاضي أبو الفضل) :

الشفاء بتعريف حقوق المصطفى . مطبعة المشهد الحسيني . القاهرة .

ابن فارس (أبو الحسين أحمد) .

معجم مقاييس اللغة . تحقيق: عبد السلام هارون . مطبعة الحلبي .

الطبعة الثانية ٩٦٣ هـ ١٣٨٩ م . القاهرة .

القاري (علي بن سلطان):

شرح الشفاء (على هامش نسيم الرياض) المطبعة الأزهرية . الطبعة الأولى ١٣٢٧ هـ القاهرة .

القاسم (خالد عبد الله):

الحوار مع أهل الكتاب أنسه ومناهجه في الكتاب والسنّة . دار المسلم للنشر والتوزيع . الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ الرياض .

القاسمي (محمد جمال الدين):

محاسن التأويل . تعليق وتصحيح وتخرير أحاديث : محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء الكتب العربية- القاهرة-

ابن قدامة (أبو محمد عبد الله بن أحمد):

المغنى . (على مختصر أبي القاسم عمر بن حسين الخرقاني) . من مطبوعات رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . مكتبة الرياض الحديثة السعودية .

القرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد):

الجامع لأحكام القرآن . الهيئة العامة للكتاب . الطبعة الثالثة ١٩٨٧ م القاهرة .

القزويني (أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن المعروف بالخطيب):

الإيضاح في علوم البلاغة (المعاني والبيان والبديع) دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م بيروت .

ابن قيم الجوزية (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر):
أحكام أهل الذمة. حقيقه وعلق حواشيه: د/ صبحي الصالح. دار
العلم للملايين. الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م. بيروت.
إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد محبي الدين عبد
الحميد. المكتبة العصرية ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م. بيروت.
زاد المعاد في هدي خير العباد. حرق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق
عليه: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - مكتبة
المنار الإسلامية. الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م بيروت.
هدایة الحیاری فی أجویة اليهود والنصاری تحقیق: د/ احمد حجازی
السقا. المکتبة القيمة، الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ القاهرة.

ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل):
البداية والنهاية. دار الريان للتراث. الطبعة الأولى ١٩٨٨ م القاهرة.
تفسير القرآن العظيم. مطبعة عيسى الحلبي. القاهرة.
السيرة النبوية. تحقيق مصطفى عبد الواحد دار المعرفة للطباعة والنشر
١٣٩٥ هـ ١٩٧٦ م بيروت.

الكيا الهراسي (عماد الدين بن محمد):
أحكام القرآن. دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية ١٩٨٥ م بيروت.
الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد):
أعلام النبوة. دار الفرجاني ١٩٨٥ م القاهرة.

مجمع اللغة العربية :
المعجم الوسيط . مطبع دار المعارف . الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م
القاهرة .

مجموعة من اللاهوتيين :
دائرة المعارف الكتابية . (المجلد الأول) دار الثقافة . الطبعة الأولى
١٩٨٨ م القاهرة .

ابن منظور (أبو الفضل محمد بن مكرم) :
لسان العرب . طبعة دار المعارف . القاهرة .

نخبة من اللاهوتيين :
قاموس الكتاب المقدس . دار الثقافة الطبعة السابعة ١٩٩١ م القاهرة .
النسائي (أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب) :
تفسير النسائي . حقيقه وعلق عليه وخرج أحاديشه . مركز السنة للبحث
العلمي . صبرى بن عبد الخالق الشافعى ، سيد بن عباس الجليمي .
مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م بيروت .

نعمه (عبد الله) :
فلاسفة الشيعة حياتهم وآراؤهم . قدم له محمد جواد مغنية . دار الفكر
اللبناني للطباعة والنشر . الطبعة الأولى ١٩٨٧ م بيروت .
النwoي (أبو زكريا يحيى بن شرف) :
شرح صحيح مسلم . المطبعة المصرية القاهرة .

النويري (أحمد بن عبد الوهاب):

نهاية الأرب في فنون الأدب . (السفر الثامن عشر) المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والنشر (سلسلة تراثنا) . القاهرة .

ابن هشام (أبو محمد عبد الملك):

السيرة النبوية . تحقيق: د/ أحمد حجازي السقا . دار التراث العربي ١٩٧٩م القاهرة .

الهندي (رحمه الله):

إظهار الحق . تحقيق: د/ محمد أحمد عبد القادر ملكاوي . دار أولي النهى . دار الوطن للنشر ١٤١٢هـ السعودية .

الواحدي (أبو الحسن علي بن أحمد):

أسباب النزول . مؤسسة الحلبي للنشر والتوزيع ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م القاهرة .

أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم):

الخرج . المطبعة السلفية ١٣٤٦هـ القاهرة .

* * *

فَلَمْ يَرْ

فهرس الموضوعات

٣.....	مقدمة.....
١١.....	الفصل الأول: وفود نصارى نجران.....
١١.....	وفرة عدد الوفود وتكرار مرات القدوم.....
٢٠.....	المشاورات التي دارت بين نصارى نجران أنفسهم بشأن كتاب النبي ﷺ إليهم.....
٢٣.....	ما حدث أثناء توجه بعض وفود نصارى نجران إلى النبي ﷺ.....
٤١.....	هيئة بعض الوفود.....
٤٣.....	الموضوع الأول: معاملة رسول الكفار.....
٤٦.....	الموضوع الثاني حكم دخول أهل الكتاب والمشركين المساجد.....
٤٨.....	الأول: رأى مالك وأهل المدينة.....
٤٩.....	الثاني: رأي الشافعى.....
٥١.....	الثالث: رأى الإمام أبي حنيفة.....
٥٣.....	الرابع: مذهب الخنابلة.....
٥٥.....	الخامس: قول قتادة.....
٥٦.....	تعليق.....
٦١.....	الفصل الثاني: مجالس الجدل والمناظرات.....
٦١.....	١ - معنى الجدل، ومعنى المناظرة والفرق بينهما.....
٦٤.....	ب - أمر الله لرسوله بجدال أهل الكتاب.....

ج: الوفود التي شهدت المناظرات وبعض المناقشات التي دارت بين الحاضرين من اليهود والنصارى.....	٦٩
م الموضوعات الجدل.....	٧٣
الموضوع الأول: ادعاؤهم ألوهية المسيح لولادته من غير أب.....	٧٦
الموضوع الثاني: ادعاؤهم ألوهية المسيح بسبب معجزاته.....	٨١
الموضوع الثالث: تأويلاً لهم لوصف المسيح بأنه كلمة الله وروح منه.....	٨٣
الموضوع الرابع: الإشارة إلى اعتقادهم بصلب المسيح.....	٨٧
من مناقشات القرآن للموضوعات المثارة في الجدال.....	٨٧
الحقيقة الأولى: الإسلام دين الله المنزل على رسليه.....	٩٤
الثانية: عقيدة التوحيد.....	٩٤
الثالثة: دعوتهم إلى الإيمان بالنبي محمد ﷺ وبالكتاب المنزل عليه.....	٩٦
الرابعة: حقيقة عيسى وكونه عبد الله ورسوله.....	٩٧
الخامسة: بالإضافة إلى هذا فإن الآيات أشارت إلى عقائدهم وكتبهم التي يأيدونها.....	٩٨
بعض الأساليب القرآنية المستخدمة في هذه المناظرات.....	٩٩
الاستقصاء التام.....	٩٩
التعريض والتصرير.....	١٠١
الاستفهام.....	١٠٣
القياس.....	١٠٥
نتائج المناظرات.....	١٠٧
الفصل الثالث: المباحثة الحد الفاصل في الجدال.....	١١٣

معنى المباهلة.....	١١٣
أمر الله لرسوله بأن يدعو وفد نجران إلى المباهلة.....	١١٣
الحكمة من الدعوة إلى المباهلة.....	١١٦
المشاورات التي دارت بين نصارى نجران بشأن المباهلة.....	١٣٤
امتناعهم عن المباهلة.....	١٣٨
امتناع النصارى كامتناع اليهود وخوف المشركين:.....	١٤٤
دلالة امتناعهم عن المباهلة.....	١٤٨
طلب وفد نجران الصلح.....	١٥٠
كتاب النبي لهم بالصلح.....	١٥٢
مرافقة الوفد على الكتاب وإمارة أبي عبيدة بن الجراح.....	١٥٨
رجوع الوفد بالكتاب إلى أهليهم بنجران واعترافهم بنبوة النبي.....	١٦١
ما آل إليه هذا الصلح بعد النبي ﷺ.....	١٦٨
هل تجوز المباهلة إلى اليوم؟.....	١٧٤
(يَأَهْلَ الْكِتَبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةِ سَوَّلَمْ)	١٧٧
أهم المراجع.....	١٨٧
فهرس الموضوعات.....	٢٠١

* * *

نصارى نجران بين المجادلة والمحاورة

يعالج قضية من قضايا الأمس واليوم والغد، ومسألة من مسائل العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب من اليهود والنصارى، كما أنه يبرز جانبًا من الجوانب الحضارية للإسلام، وخاصة في معالجة ومناقشة المخالفين في الدين من أهل الكتاب. إن هدف هذا الكتاب يدور حول إبراز مبادئ وأسس الإسلام في حواره مع غير المسلمين، وإبعاد تلك الصورة المشوهة التي رسمها أعداء الإسلام، حيث اتّوا المسلمين بالقسوة، والعنف، والسيف، والتشدد، والتصلب إزاء الرأى المخالف، وإكراه أصحابه على الإسلام.

إن تلك الصورة البغيضة المقوّطة التي روجها المفترون، واتهموا المسلمين بها غير صحيحة، ولا أساس لها من الصحة، والحقيقة، والواقع، والتاريخ.

كما أنه يهدف أيضًا إلى بيان أن المبادئ الإسلامية في معاملة ومجادلة أهل الكتاب ليست بعيدة عن أرض الواقع، وأنها ليست مجرد مبادئ لا تقبل التطبيق، وإنما هي نظام تعامل التزم به النبي ﷺ، وطبقه في حواره مع نصارى نجران، وكذلك الصحابة ومن بعدهم.

وسوف نرى من خلال ما أوردناه في هذا الكتاب كيف عامل النبي ﷺ نصارى نجران؟ وكيف جادلهم وناظرهم.

إن معالجة النبي ﷺ للمواقف التي تعرض لها مع نصارى نجران تحتاج إلى تأمل وفهم، كما أنها تحتاج إلىوعي بحقيقة الأسس الإسلامية في مناقشة أهل الكتاب.

وكفى بربك هاديا ونصيرا